

التحذير من الفتنة

النور

إسلامية - ثقافية - شهرية

تصدر عن مركز البحوث الإسلامية

العدد ٤٢٢ - السنة الأربعون ربيع الآخر ١٤٣٢ هـ

التمن: جني



٢٥ يناير

وقفات شرعية مع أحداث الثورة المصرية

- القرآن الكريم: المصدر الأول للتشريع
- ملتقى أنصار السنة والجماعة السلفية
- نريد من الشعب تغيير النظام


”السلام عليكم“

أحداث قدرها رب العالمين

أحداث متسارعة تمر بها أمة الإسلام هذه الأيام في أنحاء عديدة من دولها. مظاهرات وثورات، صدامات واعتصامات، تغيرات متسارعة، والأمر لا تستبعد عنه أباد تخطط في الخفاء، وتدبر ليليل ما يقع في النهار، وها هو حال الأمة التي لا يُراد لها أن تهتأ، بل يُراد لها الخراب والدمار لشعوبها، ولأرضها، ولدنياها. ولقد علمتنا الأحداث أن الدنيا لا تدوم على حال، ومن رام دوام الحال فقد تطلب المحال وأن الدهر دول، والأيام تتقلب، فرب عزيز منيع غني رفيع أمسى كذلك وأصبح ذليلاً فقيراً وضيقاً (وَتَلَكُ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ) [آل عمران: ١٤٠]، فيوم علينا ويوم لنا، ويوم نساء ويوم نُسْر (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ) [البقرة: ٢٥١].

علمتنا الأحداث أن الفتنة قد تكون نائمة فإذا اشتعلت فإن إطفائها ليس باليسير لأنها تخرج من سيطرة العقلاء. فاللهم جنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن، اللهم احفظ علينا أمتنا وولي علينا خيارنا ولا تول علينا شرارنا اللهم آمين.

رئيس التحرير



مجلة التوحيد
لا يستغني عنها مسلم

صاحبة الامتياز
جماعة أنصار السنة المحمدية

السنة الأربعون
العدد ٤٧٢، ربيع الآخر ١٤٢٢ هـ

المشرف العام

د. عبد العظيم بدوي

اللجنة العلمية

زكريا حسيني محمد
جمال عبدالرحمن
معاوية محمد هيكل

ثمن النسخة

مصر ٢٠٠ قرشا، السعودية ٦ ريالات، الإمارات ٦ دراهم، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال عماني، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١. في الداخل ٢٠ جنيها (بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد - على مكتب بريد عابدين).
٢. في الخارج ٢٥ دولار أو ١٠٠ ريال سعودي أو ما يعادلها.
ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي - فرع القاهرة - باسم مجلة التوحيد - أنصار السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).

سكرتير التحرير

مصطفى خليل أبو المعاطي

التنفيذ الفني

أحمد إبراهيم صوابي

البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير:

GSHATEM@HOTMAIL.COM

GSHATEM@HYAHOO.COM



الآن بالمركز العام
المجلد الجديد
عام ١٤٣١

التوزيع الداخلي:

مؤسسة الأهرام

وفروع أنصار السنة المحمدية

مطابع الأهرام التجارية - قلوب - مصر



قوي هذا العدد

- ٢ افتتاحية العدد: بقلم الرئيس العام
٥ كلمة التحرير: بقلم رئيس التحرير
١٠ باب السنة: إعداد/ زكريا حسيني
١٤ نعمة الأمن: إعداد/ شوقي عبدالصاوق
١٧ باب الفقه: إعداد/ د. حمدي طه
٢١ درر البحار: إعداد/ علي حشيش
القرآن هو المصدر الأول للتشريع:
٢٣ إعداد د. عبدالعظيم بدوي
٢٨ موقف المسلم عند الفتن: إعداد/ صلاح الدق
٣٢ بيان أنصار السنة المحمدية:
٣٤ إنهم فتية: إعداد/ أحمد يوسف
٣٦ واحة التوحيد: إعداد/ علاء خضر
وقفات شرعية مع أحداث الثورة المصرية:
٣٨ إعداد المستشار/ أحمد السيد
٤٢ دراسات شرعية: إعداد/ متولي البراجيلي
٤٦ من الآداب الإسلامية: إعداد/ سعيد عامر
٤٩ وثيقة أنصار السنة المحمدية:
٥٠ باب الأسرة المسلمة: إعداد/ جمال عبدالرحمن
٥٣ تحذير الداعية: إعداد/ علي حشيش
شبهات الشيعة حول الصحابة الأبرار:
٥٧ إعداد/ أسامة سليمان
منبر الحرمين:
٦٠ خطبة الشيخ/ حسين بن عبدالعزيز آل الشيخ
٦٢ باب الاقتصاد الإسلامي: إعداد د. علي السالوس
القصة في كتاب الله:
٦٥ إعداد/ عبدالرازق السيد عيد
خطر يهدد البيوت والأسر: إعداد/ عبده الأقرع
٦٨ مؤتمر فروع أنصار السنة بالمركز
العام
٧١

لا تخلوا منها مكتبة
ويحتاج إليها كل بيت



نقدم للقارئ كرتونة كاملة تحتوي على ٢٩ مجلداً من مجلدات
مجلة التوحيد عن ٢٩ سنة كاملة ٢٢٥ جنيهاً للأفراد والهيئات
والمؤسسات داخل مصر و ٢٦٠ دولاراً خارج مصر شاملة سعر الشحن

الحمد لله، نحمده في السراء والضراء، وأشهد أن
لا إله إلا الله الذي وسع سمعه الأصوات، وأشهد أن
نبينا محمداً عبداً لله ورسوله صلى الله عليه وعلى
آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين..
وبعد:

فإن الفتن خطرهما عظيم وشرهما مستطير، وهي
أنواع كثيرة، منها ما ظاهره خير، ومنها ما ظاهره
شر، كما قال تعالى: ﴿وَنَبَلُوكُمْ بِالْأَشْرِّ وَالْخَيْرِ فَتَنَّاكُمْ﴾
[الأنبياء: ٣٥]، وأعظم الفتن ما كان في الدين، وهي من
سنن الله في خلقه، قال تعالى: ﴿أَحْسِبِ النَّاسُ أَنْ
يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) وَأَقْدَفْتَنَّا
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ
الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٢-٣]، والمعنى: أن الناس لا
يتركون دون فتنة، أي ابتلاء واختبار، بل لا بد من
ذلك؛ ليتبين الصادق في إيمانه من الكاذب، وهي واقعة
على الجميع، قال تعالى: ﴿تَتَّبَلُّونَ فِي أَمْوَالِكُمْ
وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ
وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيراً وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ
ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، والآية تفيد أن
الابتلاء واقع لا محالة، في المال بالجوائح والواجبات
كالزكاة وغيرها، وفي النفس بالمرض والموت
والتكاليف الشرعية، ومن أهل الكتاب بالسب
والتحريض وغير ذلك، والمطلوب في مواجهة هذه
الابتلاءات الصبر والتقوى: ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ
ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦].

وفي عصرنا أمواج من الفتن تترى، وقد مرّت مصرنا
الحبيبة في الأيام الماضية بفتنة عظيمة؛ حيث خرج مئات
الآلاف هنا وهناك رافعين شعارات مختلفة، وذلك لجمعها
بين طوائف ومناهج متباينة، وبعضها لا صلة له بالإسلام،
ولا يرغب في شريعة الرحمن، وقد اختلط فيها البر

افتتاحية العدد

التحذير من الفتن

بقلم / الرئيس العام

د/ عبد الله شاكر الجنيدي

www.sonna_banha.com



بالفاجر، والصالح بالطالح، واختلط الرجال بالنساء، وقد انتهت هذه الأزمة بتخلي الرئيس عن الحكم، وتسليح أمور البلاد للمجلس الأعلى للقوات المسلحة.

وأحب أن أقول بعد أن انتهت الأمور إلى ما انتهت إليه: يجب أن يعلم المسلم أن ما يقع به من العنت والمصائب هو بسبب ما اقترفت يداه، فقد قال الله تعالى لخير الناس بعد الأنبياء وهم الصحابة الكرام بعد غزوة أحد: ﴿أَوْلَمَّا أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، وقال لعموم الناس: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، والآية تفيد أن كل مصيبة تصيب الإنسان، فهي بسبب ما اقترفت يداه، والله غفور، فلا يؤاخذ العبد بكل ذنب.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره للآية السابقة: «أي مهما أصابكم أيها الناس من المصائب، فإنما هي عن سيئات تقدمت لكم، ﴿وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ أي: من السيئات، فلا يجازيكم عليها، بل يعفو عنها». ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ [فاطر: ٤٥].

سلوك المسلم عند الفتن:

وبعد أن وقعت هذه المظاهرات، وخاض كثير من الناس فيها بكلام اشتمل على حق وباطل، أود أن أبين هنا واجب الأمة تجاه هذه الأحداث، وما الذي يجب على المسلم فعله أمام هذه النازلة، وأحدد ذلك في النقاط التالية:

أولاً: التوبة من المعاصي والذنوب والسيئات:

فالتوبة سبب في تفريج الكروب وغفران الذنوب ورفع العذاب، قال الله تعالى عن قوم يونس عليه السلام: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ أَمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسُ لِمَا آمَنُوا كُفِّفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخُرِّي فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨]، وقد ذكر ابن كثير عن قتادة أنه قال: «لم ينفع قرية كفرت ثم آمنت حين حضرها العذاب فتركت إلا قوم يونس، لما فقدوا نبيهم، وظنوا أن العذاب قد دنا منهم، كذب الله في قلوبهم التوبة، ولبسوا المسوح، وفرقوا بين كل بهيمة وولدها، ثم عجوا إلى الله أربعين ليلة، فلما عرف الله منهم الصدق في قلوبهم، والتوبة والندامة على ما مضى منهم، كشف الله عنهم العذاب بعد أن تدلى عليهم». [تفسير ابن كثير ٢ / ٥٨٥].

وقال ابن القيم - رحمه الله -: «التوبة هي حقيقة دين الإسلام، والدين كله داخل في مسمى التوبة، وبهذا استحق التائب أن يكون حبيب الله، فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، ويدخل في مسماها الإسلام والإيمان والإحسان، وتتناول جميع المقامات، ولهذا كانت غاية كل مؤمن، وبداية الأمر وخاتمته، وهي الغاية التي وجد لأجلها الخلق والأمر، والتوحيد جزء منها، بل هو جزؤها الأعظم الذي عليه بناؤها». [مدارج السالكين ١ / ٣٠٦].

ثانياً: الاستعانة بالله عز وجل والفرع واللجوء إليه وحده:

فالنبي ﷺ كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة؛ لأن فيها لجوءاً وإظهاراً لضعف العبد وحاجته بين يدي ربه ومولاه، وبها يستمطر العبد فضل ربه ورحمته، ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع، وقد ذكر الله عن أصحاب الكهف أنهم لما فرؤا بدينهم من قومهم خشية أن يفتنواهم طلبوا من ربهم صلاح أحوالهم ونجاتهم، فقالوا كما ذكر الله عنهم: ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ١٠].

ثالثاً: إصلاح النفس وتهذيبها:

وذلك بالإقبال على القرآن الكريم قراءة وتدبراً وعملاً، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩]، ومن اتبع هدى الله: كان في أمان من الضلال والشقاء، والحيرة والاضطراب، قال تعالى: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]، والشقاء مرتع وخيم للعبد، وهو ثمرة الضلال، كما أن النفس تهذب وتسد بالأعمال الصالحة، وبها يقرب العبد من الله، وينال محبته ورضاه، ويمتلئ قنعة بما أعطاه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيئًا (٦٦) وَإِذًا لَأَتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا (٦٧) وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ٦٦-٦٨]، وقد بينت هذه الآيات أن من التزم

التكاليف الربانية، حصلت له أنواع من المنافع منها:

حصول النفع له في الدنيا والآخرة، ومنها: الثبات على الحق والاستمرار عليه، ومنها الحصول على الأجر العظيم من لدن رب العالمين، ومنها الهداية إلى الصراط المستقيم، وصدق الله إذ يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

رابعاً: الرجوع إلى العلماء الربانيين:

وهذه مسألة مهمة للغاية، فإذا نزلت بالمسلمين نازلة أو حدث لهم أمر: فعلى جميع الأمة الرجوع إلى أهل العلم والفقهاء، ممن سلمت عقائدهم، وعرفوا بالاتباع، فهم أعلم الناس بالحق، وأدرى الناس بالموازين الشرعية، وهم ورثة الأنبياء، وأفقه الناس بالواقع، والله تعالى قد أمر في كتابه بالرجوع إليهم، فقال سبحانه: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعُوا بِهِ وُكُوفَهُمْ وَوَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

وهذه الآية أصل عظيم في الاستنباط والاجتهاد، وقد أمرت عند حدوث ما يؤهم الاختلاف والقييل والقال بالرجوع إلى الرسول ﷺ، وذلك في حياته، وإلى سنته بعد مماته ﷺ، ثم إلى أولي الأمر، ويدخل فيهم العلماء؛ لأن العلماء إذا كانوا عالمين بأوامر الله ونواهيه، وكان يجب على غيرهم قبول قولهم لم يبعد أن يُسموا أولي الأمر من هذا الوجه، والذي يدل عليه قوله تعالى: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فأوجب الحذر بإنذارهم، وألزم المنذرين قبول قولهم، فجاز لهذا المعنى إطلاق اسم أولي الأمر عليهم، وقد أفادت الآية: أن في أحكام الحوادث ما لا يُعرف بالنص، بل بالاستنباط، وأن الاستنباط الصحيح المبني على قواعد الشرع حجة، وأن على العامي تقليد العلماء في أحكام الحوادث، ووجوب التثبت في الأخبار، وعدم إشاعتها إلا بعد التدقيق والتحقيق، ومعرفة ما يمكن أن يُقال وما لا يُقال.

قال القاسمي - رحمه الله -: «في هذه الآية تاديب لكل من يحدث بكل ما يسمع، وكفى به كذباً، وخصوصاً عن مثل السرايا، والمناصبين الأعداء، والمقيمين في نحر العدو، وما أعظم المفسدة في لهج العامة بكل ما يسمعون من أخبارهم خيراً أو غيره». [تفسير القاسمي ٥ / ١٤١٢].

وقد روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» [مسلم ٥].

شكر وتقدير:

وأرى أن الذي يلزم المسلم في ظل هذه الأحداث والفتن: الإخلاص في القول والعمل، والصبر والتعاون على البر والتقوى، وتفقد المحتاجين، ومساعدتهم، وتقديم العون لهم، وهنا أتوجه بكلمة شكر إلى اللجان الشعبية التي شكّلت من المواطنين، وساهمت في المحافظة على الأمن ورعاية مصالح الناس.

وعلى الشباب المسلم الواعي: التعقل والاعتزان، والبعد عن التهور، وألا يسير خلف رايات علمانية، أو دعوات ضالة مضلة، ونحن لا نرضى بغير الإسلام بديلاً، وندعو جميع المسلمين إلى القيام به والالتزام بأحكامه، وعلى الحكومة أن تحافظ على هذا الدين، وأن تسوس الأمة بالكتاب والسنة، وأن تعظم الشريعة الربانية، فهو الدستور الرسمي للدولة، ويجب تنفيذه في جميع السياسات، والإعراض عن جميع المناهج المخالفة والدساتير المستوردة، فإنها مهلكة ومضیعة.

أسأل الله أن يحفظ علينا ديننا، وأن يسلمنا وبلادنا وبلاد المسلمين من كل مكروه وسوء، وأن ينشر الأمن والأمان والاستقرار في أوطاننا، وأن يرد الأمة إليه رداً جميلاً، اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون؛ اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.

الكلمة
التحرير

ملتقى

أنصار السنة

والجماعة

السلفية

الحمد لله وارث الأرض ومن عليها من
الخلق، وباعث محمد رسوله بالهدى ودين الحق
صلى الله عليه وسلم وآله وأصحابه وسلم
تسليماً كثيراً وبعد:

يأتى هذا الملتقى فى ظروف بالغة الدقة
والأهمية، حيث تمر الأمة بتحويلات كبرى،
تستوجب أن يكون للعلماء والحكماء فيها
مشاركة فعالة، وتوجيه مؤثر، وريادة حقيقية
لتحقيق وحدة الصف والكلمة على منهج
وعقيدة أهل السنة والجماعة، ونصرة الإسلام
عقيدة وشريعة.

وفى يوم السبت ١٦ / ٣ / ١٤٣٢هـ الموافق
٢٠١١/٢/١٩م عقد اللقاء بدعوة من جماعة
أنصار السنة المحمدية بالمركز العام، وفى
ضيافة فضيلة الشيخ محمد حسين يعقوب،
وبحضور كوكبة من علماء ومشايخ أنصار
السنة، والدعوة السلفية بالإسكندرية، ونخبة
من علماء مصر ومشايخها، لمدارسة الوضع
الراهن، وآليات العمل التى يجب أن تقدم إلى
الأمة من خلال رؤية شرعية للواقع وضبط
الأحكام الشرعية للنوازل من خلال اجتماع أهل
العلم على ما يستجد من أحداث، وتقديم رؤية
شرعية للشباب المسلم، ووضع آليات للعمل
الدعوي بما يتناسب مع المرحلة المقبلة وتفعيل
ذلك بقوة حتى يكون للعمل الإسلامى وجود
وتأثير فى واقع الأمة.

وقد ناشد العلماء شباب الأمة أن يراجعوا
العلماء الربانيين السائرين على منهاج النبوة
فى كل المستجدات على الساحة الإسلامية،

بقلم

رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@YAHOO.COM

العمل على تأصيل مبدأ المرجعيات، وقراءة الواقع، وفتح قنوات الاتصال مع رجال الأزهر والأوقاف والدعاة والعلماء المشهود لهم. والقضاة وأصحاب الكلمة الصحيحة الصادقة، مشدداً على ضرورة إصلاح الجوانب الثقافية والفكرية والمنهجية في المؤسسات الرسمية، ووجوب الاجتماع وتنفيذ أمر الله تعالى بالاعتصام بحبله المتين من خلال القرآن والسنة بفهم سلف الأمة؛ قال تعالى: (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) قال الإمام مالك رحمه الله تعالى «لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها». لذا وجب التفعيل العملي لما جاء في المنهج الرباني قرءاناً وسنة.

□□ الخروج برأي واحد نبينه للأمة □□

وفى كلمته التي القاها فضيلة الأستاذ الدكتور علي السالوس أستاذ الفقه والأصول، والنائب الأول لرئيس مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا قال: «إننا نحتاج لتبادل الآراء، والخروج برأي واحد نتفق عليه، ونخبر الأمة به، وتأصيل ما وقع في مصر تأصيلاً شرعياً، يتفق عليه علماء الأمة، كما أعرب عن سعادته بعقد هذا اللقاء.

□□ نأترف ونختلف ولكننا متفقون في الأصول □□

وأكد الدكتور جمال المراكبي على كيفية التعامل مع ولي الأمر الجائر - وهي موجودة في كتب العقائد، وتحريم الخروج على ولي الأمر وإن جار وإن ظلم!!

وشدد على ضرورة التحلي بالصبر، وعدم الخروج على الحكام. وأننا نحتاج في هذه الأحداث السريعة إلى تدخل حاسم وسريع لما تقتضيه الضرورة، قائلاً: إن الناس يلجأون إلينا كدعاة.

وكيفية التعامل مع الواقع تعاملًا صحيحًا، مطالبين بضرورة إفساح الطريق والسبل أمام الدعاة إلى الله حتى يقوموا بواجبهم تجاه الأمة. مناشدين الشباب وجميع العاملين في الهيئات والمصانع والشركات والنقابات العودة إلى أعمالهم، وأن يتقوا الله تعالى بالمحافظة على الممتلكات العامة والخاصة، والعمل على عودة الأمن والأمان إلى ربوع البلاد، ومن فعاليات اللقاء نقتطف فقرات مما جاء على السنة المشايخ والعلماء حيث عبر الجميع عن سعادتهم بهذا اللقاء وضرورة تفعيل ما يصدر عنه.

□□ الرئيس العام في كلمة الافتتاح □□

فقد بدأ الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية اللقاء بالترحيب بالمشايخ والعلماء وأكد على الدعوة إلى التالف والتقارب والتراحم خاصة في مثل هذه النوازل التي تقع فيها الأمة، وأن هذا الملتقى ينعقد لتوجيه رسالة ربانية شرعية إلى الحكام والمحكومين بضرورة الائتلاف على منهاج النبوة؛ وهو الحق الذي أرسل به النبي محمد صلى الله عليه وسلم، حتى يعبد الناس ربهم في أرضه، وأن يعوا جيداً ما خلقهم الله سبحانه من أجله.

كما وجه فضيلته إلى ضرورة الحكم بالعدل، والنهي عن الظلم، وفتح آفاق جديدة للدعوة الإسلامية، مؤكداً على ضرورة الاعتناء بالشباب المسلم - فهم عماد الأمة وأمانة في أعناقنا، والسعي الجاد من خلال دراسة الواقع، لتقديم مقترحات وتصورات مناسبة لمعالجة أمراض الأمة.

كما طلب في كلمته التي افتتح بها اللقاء

والدعوية... إلخ، ووجوب التعامل بجدية ومعرفة المرحلة وما تحتاجه حتى نصل إلى نتائج إيجابية مثمرة، ومعرفة ما يجب علينا تجاه أمتنا.

وقد اقترح عدة توصيات:

- ١- تفعيل المادة الثانية من الدستور.
- ٢- إعادة دور المسجد.
- ٣- استثمار القنوات الفضائية وبيان حرمة الاعتصامات والاحتجاجات لتأثيرها السلبي على اقتصاديات البلاد.
- ٤- تغليب المصالح العامة على المصالح الخاصة في وقت الأزمة.
- ٥- مراعاة سنن التغيير الكونية في التدرج.

□□ الاجتماع يقل به الشر □□
وقد أكد الدكتور سعيد عبد العظيم - أحد رموز الدعوة السلفية بالأسكندرية على الوحدة وعدم الاختلاف قائلاً: «حسبنا الالتقاء، وأن مجرد الاجتماع في حد ذاته هو نجاح كبير، وإن وجدت بعض الاختلافات في الفروع خاصة وأن ما يجمعنا هو الكثير؛ وأن ما بيننا منهج واحد ونجتمع في الأصول، وأن تسارع الأحداث وتقاربها جعل بعض العلماء والمشايخ يصرون آراءً جانبهم فيها الصواب.

وأشار إلى أن الدعاة يجب أن ينتبهوا لفقهِ الخلاف فيجتمعون بلا تفرق ولا تشرذم فالاجتماع به يقل الشر.

واعتبر الشيخ أن هذا الاجتماع بداية لأجل التواصل. والتباحث فالطروحات كثيرة، والأمر يحتاج إلى سُبُل للإصلاح. ولا بد من تاصيل للأحداث التي وقعت، مطالباً بضرورة تحديد الموعد الثاني لهذا الملتقى لاستمرار التواصل

وأشار فضيلته في كلمته إلى أن هناك دعوة سلفية لتفعيل توقعات مليونية منظمة للتأكيد على ضرورة تفعيل الشريعة بما تقتضيه المادة الثانية من الدستور مع ضرورة وجوب الحفاظ على هذه المادة في موضعها من الدستور وعدم المساس بها تحت أية ظروف.

وقال: إننا في ظل أحداث جسام قد ناقلنا، وقد نختلف ولكننا بفضل الله متفقون في الأصول، ونحن في جماعة أنصار السنة لنا أصولنا العقيدية والمنهجية التي تحكمننا، ونلتزم بها، متسائلاً: هل يناسب في هذه الفترة أن ندعو إلى أن يكون في جيب كل مواطن في أنحاء مصر بطاقة انتخابية كوسيلة من وسائل الضغط السلمي المشروع للوصول إلى الأهداف الشرعية - وتفعيل المادة الثانية تفعيلاً حقيقياً بإرادة وقدرة، وإن الهدف في هذه المرحلة هدف إصلاحي، وإن كنا نأمل في تطبيق كامل للشريعة الإسلامية - وهي دعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

□□ وجوب الإصلاح والتغيير في كل المؤسسات □□
وفى الكلمة التي ألقاها فضيلة الشيخ محمد حسان أشار إلى أننا إن كنا قد تغيبنا في الماضي فلا ينبغي أن نتغيب في الحاضر واصفاً هذا التغيب بأنه سلبية، والمشاركة وإن كان فيها أخطاء فهي إيجابية. وشدد على ضرورة التحرك الإيجابي ولا حرج من الخطأ، فيجب أن نتحرك في المرحلة القادمة بصورة جماعية، وكلمات واضحة، وإلا فلن يكون لنا تأثير يذكر.

كما أكد على وجوب الإصلاح والتغيير في كل المؤسسات؛ المؤسسة الأمنية، والتعليمية، والإعلامية والاقتصادية، والسياسية،

والتفاعل والتوافق.

وجوب الاعتصام بالكتاب

والسنة

وفي مشاركته أكد فضيلة الشيخ مصطفى العدوي المحدث والداعية الإسلامي على ضرورة الاجتماع، وعدم التفرق والحذر من الخلاف ووجوب الاعتصام بالكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، وقد قدم مقترحات إلى الملتقى جاء فيها:

١- وجوب إصدار بيان برغبتنا في أن نُحكم بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.
٢- دوام الاعتصام بالكتاب والسنة، وأن تدوم هذه الاجتماعات، وأن تشكل في كل محافظة مجالس أمناء من المتخصصين من ٤٠-٥٠ عضواً ثم يحدث منهم تصعيد على مستوى الدولة للتخاطب مع المسؤولين والاتجاهات المعنية المختلفة.

٣- مجلس «الصلح خير» مجلس يجمع المسلمين على كلمة سواء، ويساعد أهل الإعلام، والقنوات الفضائية لتقويض الخلاف.

٤- عدم التعجل في إصدار الفتاوى في النوازل وتشكيل مجلس للباحثين، ومجلس لكبار العلماء وتقديم الأبحاث والنتائج لجميع الدعاة.

٥- ضرورة تفعيل وإرساء دور الأمن في مصر حسب الشرعية حتى يتحقق للناس أمنهم.

٦- الإضرار باقتصاد البلاد أمر عسير وخطير ويجب تداركه والحرص على بلادنا بالنصح الأمين للمسلمين.

معرفة مسائل الخلاف السائفة

وفي كلمته قدم الشيخ وحيد بالي الداعية الإسلامي عدة تصورات وتوصيات إلى المؤتمر:

١- تضافر وتعاون الجهود المختلفة.

٢- حصر الخلافات وبحثها ومراعاة الخلاف السائغ.

٣- معرفة مسائل الخلاف، وأنه يسعنا فيها ما وسع السلف، وتعليم ذلك للطلاب.

٤- عقد لقاءات متكررة بين علماء أنصار السنة والدعوة السلفية والشرعية والمشايخ والعلماء لتوحيد الصف في المسائل المختلفة.

● الدكتور محمد يسرى المستشار بجامعة المدينة العالمية:

- إن ما حدث نازلة جديدة لا عهد لنا بها. فيجب اجتماع أهل العلم للتشاور، والاجتماع على كلمة سواء.

- العواطف مع الأحداث جياشة والقلوب متفتحة.

- يجب اجتماع قطاعات العمل السلفي لتكون مؤثرة: أنصار السنة، جماعة الدعوة السلفية، المشايخ وطلبتهم، الخطباء والدعاة.

- يجب تدريس وتحديد معنى الحرية فإن لها إطلاقات فاسدة.

- أذهلنا النتائج التي حدثت ولا عيب أن نتعلم منها.

● المستشار أحمد السيد علي، المستشار بهيئة قضايا الدولة:

تحدث عن التعديلات الدستورية المؤقتة الجزئية في بعض المواد: ٧٦، ٧٧، ١٧٩، ١٨٩ ونبه إلى أمر خطير، وهو أنه قد توضع عدة مواد للاستفتاء عليها وضمنها المادة الثانية، فيوافق عليها كلها أو تُرفض كلها فيترتب على ذلك حذف المادة الثانية من الدستور، وهذا مكنم الخطر.

● د. عبد العظيم بدوي المشرف العام على مجلة التوحيد:

تساءل فضيلته عما يجب فعله مع المسؤولين

الأحداث يجعلنا نسأل بعض الأسئلة والأطروحات، فأنا لا أستطيع أن أسميها ثورة، ولا

أستطيع أن أسميها مظاهرات، فقد حدثت مكاسب وانفتحات لا نستطيع إنكارها، ولكن يبقى السؤال المحدد الذي يحتاج إلى إجابة قاطعة: «هل كلما نزلت نازلة نحتاج إلى أن نراجع أصولنا؟! ونغير منهجنا؟ ونغير فكرنا، أم أننا ثابتون على أصولنا؟»

وطالب بضرورة العمل على تشكيل مجلس علمي يصبح نواة للعمل الإسلامي فإذا نزلت نازلة اجتمع هذا المجلس ليصدر حكماً شرعياً وضرورة توجيه رسالة إلى المسؤولين وعلى رأسهم المجلس الأعلى للقوات المسلحة.

● الشيخ شعبان درويش:

قال: نحن قوة مؤثرة فعلا بالأليات التي معنا، وينبغي ضرورة التنسيق مع المؤسسات الدينية وعلى رأسها الأزهر الشريف والأوقاف، وفتح قنوات اتصال عاجلة للمؤسسة الرسمية من خلال الآليات الدعوة المتاحة على الساحة.

وانتهى اللقاء وسط جو من الحفاوة والسعادة بعقد اللقاء، وإصرار الحضور على عقد لقاءات متتالية لتنفيذ ما جاء في البيان الذي نشر على موقع جماعة أنصار السنة، والمواقع الأخرى، والذي نعيد نشره في هذا العدد.

ندعو الله العلي القدير أن يحفظ مصرنا بالأمن والأمان، وأن يقي البلاد والعباد من الشرور والأشرار، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين!!



الآن؟ وما هو المطلوب من المسؤولين، وكيف يتم الوصول إليهم وإبلاغهم بوجهة نظر العلماء وجماعات الدعوة الموجودة على الساحة، وعلى رأسها فتح أبواب الدعوة إلى الله في جميع المناحي.

● الشيخ مجدي عرفات:

طالب بالنزول إلى أرض الواقع قائلاً: إن العجلة تدور سريعاً ونحن لا نزال نتناظر نظرياً، وقد أن لنا أن نعمل على تكريس الجهود في الدعوة لعوام المسلمين، وتحريك الغيرة في قلوبهم تجاه دينهم قرآناً وسنة.

● الشيخ أبو بكر الحنبلي:

وقد اقترح تشكيل لجنة في كل محافظة للدعوة والتعبير عن مطالب الدعاة، وفتح الباب واسعاً للقيام بالدعوة، كما اقترح تشكيل لجنة للتوجه إلى المجلس الأعلى للقوات المسلحة لتقديم الشكر على ما قامت به وإسماعها صوت العلماء.

● د. إبراهيم الشربيني:

تساءل عن الفتنة التي وقعت، وما هي مرجعية هذه الأعمال؟ وهل الرجوع فيها يكون إلى أهل العلم والعقل؟ كما أنه ينبغي التنبيه على إيجابيات ما حدث من الشباب، وكذا ينبغي دعوتهم إلى الله.

● د. مازن السرساوي:

أشار إلى ضرورة النظر المصلحي «فقه النوازل» والنظر إلى المصلحة الشرعية، وترتيب البيت الداخلي للتيار السلفي، ومراعاة مشاعر الجماهير.

● فضيلة الشيخ محمد حسين يعقوب:

قال في بداية كلمته إن محصلة ما جرى من

باب السنة

السنة في المصادر الثاني للتشريع

إعداد / زكريا حسيني محمد

الحمد لله رب العالمين، الذي خلق فسوى، وقدر
فهدى، خلق الإنسان ويرزقه ويربیه بالنعم، وهو
سبحانه أعلم بما يصلحه، وبما يسعده وشرع له فعل
الخيرات وترك المنكرات، والصلاة والسلام على صاحب
الرسالة، الذي أرسله ربه رحمة للعالمين، وهدايا ومبشراً
ونذيراً، فبلغ رسالة ربه، وأدى ونصح، فصلوات الله
وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد

فالسنة الواردة عن رسول الله تبارك وتعالى هي
الأصل الثاني للتشريع، بعد الأصل الأول وهو القرآن
الكريم، ولنتناول السنة النبوية كمصدر من مصادر
التشريع فنقول مستعينين بالله تعالى:
تعريف السنة:

السنة في اللغة هي الطريقة والسيره سواء كانت
محمودة أم مذمومة، وقد وردت بهذا المعنى في القرآن
الكريم وفي السنة المطهرة:

ففي القرآن الكريم قول الحق تبارك وتعالى: (قل
للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وإن يعودوا
فقد مضت سنة الأولين) (الأنفال: ٣٨). وقوله سبحانه:
(سنة من قد أرسلنا قبلك من رسلنا ولا تجد لسنةنا
تحويلاً) (الإسراء: ٧٧). إلى غير ذلك من الآيات.

وفي السنة النبوية قول النبي ﷺ: «للتبعن سنن من
كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا
جحر ضب لسلكتموه» قلنا: يارسول الله اليهود
والنصارى؟ قال: «فمن؟» متفق عليه. وقال صلوات الله
وسلامه عليه: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله
أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من
أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه
وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من
أوزارهم شيء» (مسلم: ١٠١٧).

والسنة في الاصطلاح الشرعي هي ما ثبت عن النبي
ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية.

فالسنة القولية هي أحاديثه التي قالها في جميع
المناسبات والأغراض، وذلك مثل قوله ﷺ: «إنما الأعمال
بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ...» متفق عليه. وقوله
ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار» (أحمد وابن ماجه). وقوله
صلوات الله وسلامه عليه: «لا ينظر الرجل إلى عورة
الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى
الرجل في الثوب الواحد، ولا المرأة إلى المرأة في الثوب

الواحد» (رواه مسلم: ٣٣٨).

أما السنن الفعلية فهي أفعاله في العبادات مثل أدائه الصلوات الخمس بهيئتها وأركانها، وأدائه مناسك الحج، وفي القضاء كقضائه بشاهد واحد ويمين المدعي. وفي عشرته مع الزوجات والأطفال والجيران... إلخ.

والسنن التقريرية هي ما أقره الرسول ﷺ مما صدر عن بعض أصحابه من أقوال وأفعال بسكوته وعدم إنكاره، أو بموافقة وإظهار استحسانه، ومن أمثله ذلك:

إقراره لهم على تلقيح النخل، وعلى تجاراتهم التي كانوا يتجرونها، قال الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين: وهي على ثلاثة أنواع: تجارة الضرب في الأرض، وتجارة الإدارة، وتجارة السلم. فلم ينكر عليهم منها تجارة واحدة. وإنما حرم عليهم فيها الربا الصريح ووسائله المفضية إليه والتوسل بتلك المتاجر إلى الحرام كبيع السلاح لمن يقاتل به المسلم، وبيع عصير العنب لمن يعصره خمراً وبيع الحرير لمن يلبسه من الرجال، ونحو ذلك مما هو معاونة على الإثم والعدوان. وكإقرارهم على صنائعهم المختلفة من نجارة وخباطة وصياغة وفلاحة، وإنما حرم عليهم الغش فيها والتوسل بها إلى المحرمات، وكإقرارهم على إنشاد الشعر المباح وذكر أيام الجاهلية، وكإقرارهم على المهادنة في السفر وعلى الخيلاء في الحرب. إلخ.

❏ أما صفاته ﷺ الخلقية فمن أمثلتها ❏

حديث ابن عباس رضى الله عنهما - كان النبي ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان (متفق عليه) وحديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: «إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً» (متفق عليه). وحديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه: كان النبي ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها (متفق عليه). وحديث أبي هريرة رضى الله عنه: ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط، إن اشتبهاه أكله وإلا تركه. (متفق عليه).

وأما صفات رسول الله ﷺ الخلقية فمن أمثلتها: حديث أنس بن مالك رضى الله عنه: كان رسول الله ﷺ رُبعةً من القوم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير، أزهر اللون، ليس بابيض أمهق ولا آدم، ليس بجعد قطط، ولا سبط رجل، ... (متفق عليه).

وحديث البراء بن عازب رضى الله عنهما: كان النبي ﷺ مربوعاً بعيد ما بين المنكبين، له شعر يبلغ شحمة أذنيه، رأيته في حلة حمراء لم أر شيئاً قط

أحسن منه. (متفق عليه).

وحديث: سئل البراء: أكان وجه النبي ﷺ مثل السيف؟ قال: لا، بل مثل القمر (البخارى ٣٥٢).

❏ حجية السنة ❏

لقد اتفق المسلمون على أن ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير في أي شأن من شؤون التشريع أو شؤون الرئاسة والقضاء، ونقل إلينا بسند صحيح، يكون حجة على المسلمين ومصدراً من مصادر التشريع، يستنبط منه المجتهدون الأحكام الشرعية لأفعال المكلفين. فالسنة النبوية هي الأصل الثاني من أصول الأدلة الشرعية بعد المصدر الأول وهو القرآن الكريم، فمنزلتها تلي منزلة القرآن الكريم، ويجب اتباعها كما يجب اتباع القرآن الكريم.

❏ الأدلة على حجية السنة ❏

قد دل على حجية السنة النبوية أدلة كثيرة من كتاب الله تعالى، فقد أمر الله تعالى باتباع رسوله وطاعته فقال: «وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا» وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول» وقال تعالى: «وأطيعوا الله ورسوله ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون». وحذرنا ربنا سبحانه من مخالفة رسوله صلوات الله وسلامه عليه، فقال تعالى: «فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم».

ولم يجعل الخيرة لنا أمام حكم رسول الله ﷺ، فقال: «وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم خيرة من أمرهم».

وجعل رب العالمين التسليم لحكمه صلوات الله وسلامه عليه من أصول الإيمان، فقال جل ثناؤه: «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً». كما فرض ربنا جل جلاله على المؤمنين طاعة رسوله لأنها من طاعته سبحانه وتعالى: فقال سبحانه «من يطع الرسول فقد أطاع الله».

فهذه النصوص تدل دلالة قاطعة على أن الله تعالى أوجب اتباع رسوله فيما شرعه، وأن السنة مصدر تشريعي لأفعال المكلفين.

وكذلك هناك أدلة كثيرة من السنة على وجوب اتباع الرسول ﷺ، فمنها:

حديث المقدم بن معد يكره رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان متكئ على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى ولا كل ذي ناب من السباع، ولا لقطة معاهد، إلا أن يستغنى عنها صاحبها، ومن نزل

بقوم فعليهم أن يقرؤه، فإن لم يقرؤه فله أن يعقبهم بمثل قراءه» (أخرجه أحمد وأبو داود وصححه الألباني). ويعقبهم يعني من العقوبة.

وحديث العرياض بن سارية رضى الله عنه مرفوعاً: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى عضوا عليها بالنواجذ» (رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح).

وأيضاً إجماع الصحابة وعملهم - رضوان الله عليهم - في حياته ﷺ وبعد وفاته، فقد كانوا يتبعون سنته في حياته ويمضونها ويمثلون أوامره ونواهيه وتحليله وتحريمه، ولا يفرقون في وجوب الاتباع بين أن يكون الحكم نزل وحياً من عند الله في كتابه وبين أن يكون الحكم صدر عن الرسول ﷺ نفسه، فقد قال الله تعالى في شأن الرسول ﷺ:

«وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى» (النجم: ٣، ٤). ولهذا قال معاذ بن جبل رضى الله عنه: إن لم أجد في كتاب الله ما أقضي به قضيت بسنة رسول الله ﷺ. وكذلك بعد وفاته صلوات الله وسلامه عليه كانوا إذا لم يجدوا في كتاب الله حكم ما نزل بهم رجعوا إلى سنة رسول الله ﷺ فهذا الصديق أبو بكر رضى الله عنه كان إذا لم يحفظ في الواقعة سنة عن رسول الله خرج فسأل المسلمين: هل فيكم من يحفظ في هذا الأمر سنة عن نبينا؟ وكذا كان يفعل عمر الفاروق رضى الله عنه، وغيره من الصحابة ممن تصدى للفتيا والقضاء، ومن سلك سبيلهم من تابعيهم وتابعي تابعيهم، بحيث لم يعلم أن أحداً منهم خالف في أن سنة رسول الله ﷺ إذا صح نقلها وجب اتباعها.

ومن البراهين الواضحة على الاحتجاج بالسنة أن الله تعالى فرض في كتابه فرائض مجملة يتوقف القيام بها وفعلها على بيان رسول الله ﷺ، فقد ورد في القرآن الكريم نصوص مجملة كثيرة فرض الله تعالى فيها على الناس فرائض، ولم يبين القرآن كيفية أدائها كفرائض الصلاة والزكاة والصيام والحج، قال تعالى: «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة»، وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم»، وقال سبحانه: «ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً» وكذا في الحدود جاءت في القرآن نصوص مجملة كقوله تعالى: «والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما..» وقال تعالى: «الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة» وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا

كتب عليكم القصاص في القتلى».

وقد بين النبي ﷺ هذا الإجمال بسنته القولية والعملية، ممثلاً قول الله تبارك وتعالى: «وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم»: فبين صلوات الله وسلامه عليه الصلاة كيفيتها ومواقيتها وعدد ركعاتها وأركانها وشروطها، وكذا الزكاة بين مقاديرها ومواقيتها، وكذلك الصوم كيف يؤدي، والحج ومناسكه وأركانه وواجباته، وكذلك من أين تقطع اليد في السرقة ومقدار المسروق الذى يوجب القطع، وكذا كيفية الجلد وبأي أداة يكون إلى غير ذلك. فلو لم يكن هذا البيان من رسول الله حجة على المسلمين واجب الاتباع، ما أمكن تنفيذ فرائض الله والعمل بأحكامه واتباع أوامره سبحانه.

وعلى ذلك فإن السنة التشريعية لرسول الله ﷺ تكون حجة واجبة الاتباع، وإذا كان وجوب اتباع الرسول ﷺ باعتباره رسولاً، فإنه يجب اتباعه في جميع الأحكام التى ثبتت عنه؛ سواء كانت مبينة حكماً في القرآن، أم منشئة حكماً سكت عنه القرآن، لأنها كلها مصدرها المعصوم الذى منحه الله تعالى حق التبيين والتشريع.

◉ منزلة السنة من القرآن الكريم ◉

قال الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين: والسنة مع القرآن على ثلاثة أوجه: أحدها أن تكون موافقة له من كل وجه؛ فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها. الثانى: أن تكون بياناً لما أريد بالقرآن وتفسيراً له. الثالث: أن تكون موجبة حكماً سكت القرآن عن إيجابه أو محرمته لما سكت القرآن عن تحريمه، ولا تخرج عن هذه الأقسام، فلا تعارض القرآن بوجه ما.

وقد جاء في «معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة»، تحت هذا العنوان:

والمقصود بهذه المسألة الجواب على السؤال الآتى: «أيهما يقدم على الآخر؛ الكتاب أم السنة؟» ويتضح هذا الجواب من خلال اعتبارات أربعة:

١- باعتبار المصدر: فلا شك أن القرآن والسنة في منزلة واحدة، إذ الكل وحي من الله تعالى، قال سبحانه: «وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى». وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن الرسول ﷺ لم يسن سنة إلا بوحى، احتجاجاً بهذه الآية.

وقيل: بل جعل الله لرسوله ﷺ بما افترض من طاعته أن يسن فيما ليس فيه نص من القرآن؛

والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾ (سورة النساء الآية: ١٠٥)، فخصه الله تعالى بأن يحكم برأيه لأنه معصوم وأن معه التوفيق.

وقيل: ألقى في روعه ﷺ كل ما سنّه؛ لقوله ﷺ: «إن روح القدس نفث في روعي أن نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها وتستوعب رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب» صححه الألباني في صحيح الجامع وعزاه لأبي نعيم في الحلية، وروى الشافعي في الرسالة: «إن الروح الأمين قد ألقى في روعي أنه لم تموت نفس حتى تستوفى رزقها فأجملوا في الطلب» ورجح الشيخ أحمد شاكر صحة إسناده.

وقيل: لم يسن ﷺ سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب، فجميع سنته بيان للكتاب، فما سنّه ﷺ من البيوع بيان لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾ وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾. قال الإمام الشافعي بعد ذكر هذه الأقوال: (وأى هذا كان فقد بين الله تعالى أنه فرض فيه طاعة رسوله).

٢- باعتبار الحجية ووجوب الاتباع؛ فالقرآن والسنة في ذلك سواء.

وقد بوب الخطيب البغدادي (في الكفاية) لذلك فقال: (باب ما جاء في التسوية بين حكم كتاب الله تعالى وحكم سنة رسول الله ﷺ في وجوب العمل ولزوم (التكليف) وذكر تحت ذلك قوله ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» (أبو داود). وقوله ﷺ: «وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله» (الترمذي وابن ماجه).

٣- باعتبار أن القرآن دل على وجوب العمل بالسنة، وأن السنة إنما ثبتت حجيتها بالقرآن. فالقرآن بهذا الاعتبار أصل للسنة؛ والأصل مقدم على الفرع.

٤- باعتبار البيان. فإن السنة مبينة لما أجمل في القرآن، مخصصة لعامه، مقيدة لمطلقه، والبيان والخاص والمقيد مقدم على المجمع والعام والمطلق، إذ العمل بهذه الثلاثة متوقف على تلك.

فصح بهذا الاعتبار تقديم السنة على الكتاب، إلا أن الإمام أحمد - رحمه الله - كره أن يقال: السنة تقضي على الكتاب؛ وقال: ما أجسر على هذا أن أقوله: إن السنة قاضية على الكتاب؛ إن السنة تفسر الكتاب وتبينه.

والمقصود: أن القرآن والسنة متلازمان لا

يفترقان، متفقات لا يختلفان. أ. هـ. بتصريف سير.

□□ استقلال السنة بالتشريع □□

هناك أحكام وتشريعات كثيرة لم يرد فيها نص قرآني، استقلت السنة بتشريعيها؛ من ذلك:

١- تحريم الجمع بين المرأة وعمتها في النكاح، وكذا بين المرأة وخالتها، والتحريم بالرضاعة لكل ما يحرم من النسب.

٢- تحريم الصوم على الحائض والنفساء.

٣- وجوب الكفارة على من جامع في نهار رمضان.

٤- إحداد المرأة المتوفى عنها زوجها زيادة على العدة.

٥- عدم التوارث بين المسلم والكافر، وفرض السدس لبنت الابن مع البنت.

٦- العمل بالشفعة، وكذا الرهن في الحضر.

وقال ابن القيم بعد أن ساق ذلك وغيره:

فسن رسول الله ﷺ أجل في صدورنا وأعظم وأفرض علينا أن لا نقبلها إذا كانت زائدة على ما في القرآن، بل على الرأس والعينين، وقد أخذ بذلك أصحاب رسول الله ﷺ وجمهور التابعين والأئمة اهـ.

والمأمل يرى في سنة رسول الله ﷺ ثروة ضخمة وخصبة في بيان مجمل القرآن وتخصيص عموميه، وتقيد مطلقه، وتشريع أحكام لم يات لها نص في القرآن الكريم، وهى مادة غزيرة تغذي الفقه الإسلامي، وتنمي أحكام التشريع، ومن قبل عن رسول الله ﷺ فعن الله تعالى قبل، لأن الله افترض طاعة رسوله، ولا يحل لمسلم علم ما في الكتاب وما في السنة أن يقوم أو يقول بخلاف واحد منهما.

فعلى الأمة أن تعود إلى التشريع الإسلامي المبني على كتاب الله تعالى وعلى سنة رسوله ﷺ في كل شئون حياتها في عقيدتها وعبادتها، ومعاملاتها، وأخلاقها وسلوكها، وبذلك تتحقق لها السعادة والريادة، وتعود إلى مجدها وعزها بين الأمم كلها.

نسال الله أن يبرم لأمة الإسلام أمر رشد يعز فيه أهل طاعته، ويهدى فيه أهل معصيته، ويؤمر فيه بالمعروف وينهى فيه عن المنكر. إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.

نعمة الأمن

إعداد / شوقي عبدالصديق

النَّاسُ ﴿ [المائدة: ٦٧]، قالت: فأخرج النبي رأسه من القبة وقال: «يا أيها الناس، انصرفوا، فقد عصمني الله.» [الصحيحة: ٥٤٨٩].

ومن الأخذ بأسباب الأمن: دفع المخاطر وردّها، والنجدة في ذلك والقيام به من شمائل الأخيار، فعن انس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ أحسن الناس، وأشجع الناس، ولقد فزع أهل المدينة ليلة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي ﷺ وقد ابتدأ الخبر، وهو على فرس لأبي طلحة عُرِّي، وفي عنقه السيف، وهو يقول: «لم تُراعوا لم تراعوا»، ثم قال: «وجدناه جرحاً أو قال: إنه لبحر». [متفق عليه]. ومعنى «عُرِّي»: لا سرج عليه. ولم تراعوا: يعني لا تخافوا.

وفي الحديث قيام النبي ﷺ وهو أشجع الناس بدور النجدة؛ حيث سمع الصوت فأسرع ناحيته، وكان أول الذاهبين إلى ناحية الصوت، وتحقق الخبر، وعلم أنه لا خطر ولا شر ولا خوف على أهل المدينة، فرجع وهم مستقبلون له أو متوجهون ناحية الصوت، وهو يقول لهم: «لم» أو «لن تراعوا»، أي لا تخافوا.

وفي الحديثين المتقدمين للنبي ﷺ مرة وهو محروس، ومرة وهو حارس، وفعل كل هذا للاستئان به وهو سيد المتوكلين على ربه، الرافلين في أمنه سبحانه وتعالى، فالؤمن آمن ويؤمن إخوانه المؤمنون ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وهذا قول يوسف لإخوته: ﴿ انْخَلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ ﴾ [يوسف: ٩٩] أي: آمينين من المكارم والقحط ومن السوء، وكان دخولهم مصر بركة لأهلها، وزاد من أمنها؛ قال ابن كثير: إن الله رفع عن أهل مصر بقية السنين المجيدة ببركة قدوم يعقوب عليهم، كما رفع السنين التي دعا بها رسول الله ﷺ على أهل مكة حين قال: «اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف». [متفق عليه]، ثم لما تضرعوا إليه واستشفعوا لديه، وأرسلوا أبا سفيان

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد أنبيائه وإمام أصفياؤه، أما بعد:

فلا شك أن أمن الإنسان على نفسه ودينه وولده، وماله وعرضه من النعم العظيمة التي يهنأ بها المؤمن في حياته، فيجد الراحة في نفسه، والسكينة والطمأنينة فيمن حوله، فيحيا آمناً مؤمناً لغيره، ويفتقد ما من ظلم نفسه بشرك أو ظلم، فيستشعر المخاوف، ويتذوق آلام الحرمان والقلق.

المؤمنون لهم الأمن في الدنيا وعند الموت وفي الآخرة،

المؤمن الموحد يركن إلى ركن شديد، فلا يخاف، فهو في أمن دائم، وهو الأحق بالأمن؛ لأنه يعلم أنه سوف يحصل على إحدى الحسنين: النصر أو الشهادة، وهو لم يجعل لربه نداً ولا شريكاً ولا شبيهاً ولا نظيراً، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢]، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت الآية شق ذلك على الناس، وقالوا: يا رسول الله، أينما لم يظلم نفسه؛ قال: «إنه ليس الذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح: ﴿ يَا بَنِيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾، إنما هو الشرك». [البخاري ٦٩٧٣].

فالمؤمن الموحد آمن من المخاوف والشقاء، مهتد إلى الصراط المستقيم.

والمؤمن وإن كان في أمن إلا أنه يسعى أيضاً في تحصيل أسبابه، ولا يفرط في هذه الأسباب، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ سهر، فلما قدم المدينة قال: «لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ، وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ. [متفق عليه].

وكان النبي ﷺ يُحرس حتى نزلت الآية في المائدة، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يُحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿ وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنْ

في ذلك فدعا لهم، فرفع عنهم بقية ذلك ببركة دعائه عليه السلام. [ابن كثير: ٢ / ٦٦٠].

ومن واحات الأمن للمؤمنين بيت ربهم: ﴿إِنْ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل: ٩٦، ٩٧].

وتأمين الله وأمنه سابع على المؤمن في دنياه وأخراه، فعندما يأمر ملائكته بقبض عبده المؤمن، أمرهم بأن يبشروه بالأمن، وعدم الخوف والحزن، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠]، قال ابن كثير: عند الموت يقولون ألا تخافوا مما تقدمون عليه من أمر الآخرة، ولا تحزنوا على ما خلفتموه من أمر الدنيا من ولد وأهل ومال، فإننا نخلفكم فيه كما في حديث البراء رضي الله عنه: «إن الملائكة تقول لروح المؤمن: أخرجي أيتها الروح الطيبة في الجسد الطيب كنت تعميرينه، أخرجي إلى روح وريحان ورب غير غضبان» [ابن ماجه ٤٢٦٢ وصححه الألباني]. وقيل: إن الملائكة تنزل عليهم يوم خروجهم من قبورهم، وقال زيد بن أسلم: يبشرونه عند موته، وفي قبره، وحين يبعث، وهو قول حسن. [ابن كثير: ٤ / ١٢٧].

ولأن الأمن من أعظم النعم عندما يفرغ الخلق يؤمن الله سبحانه أوليائه؛ حيث قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَمَنْ فَمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧].

والذين شاء الله سبحانه لهم الأمن وإن فرغوا وأسبغ الله سبحانه عليهم أمنه هم الذين جاءوا بالحسنات، قال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ﴾ [النمل: ٨٩]، قال ابن كثير: قال ابن عباس رضي الله عنهما: من جاء بالإخلاص أو هي لا إله إلا الله؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]، وقوله: ﴿أَفَمَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ خَيْرًا مِمَّنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [فصلت: ٤٠]. [ابن كثير: ٣ / ٥١٥].

وتبشروهم الملائكة بالأمن عند دخولهم الجنات، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ (٤٥) ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ﴾ [الحجر: ٤٥، ٤٦] أي: آمنين من كل خوف وفزع، ولا تخافوا إخراجاً ولا انقطاعاً ولا فناءً، وبسلام أي سالمين من الآفات، مُسَلِّمٌ عليكم من الملائكة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ

بِالَّتِي تَقْرَبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبا: ٣٧] أي في المنازل العالية آمنون من كل بأس وخوف وأذى، ومن كل شر يحذر منه، وقوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ آمِنٍ﴾ [الدخان: ٥١] آمنوا فيها من الموت، من كل هم وحزن، وجزع وتعب ونصب، ومن الشياطين وكيدهم وسائر الآفات والمصائب: ﴿يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ آمِنِينَ﴾ [الدخان: ٥٥].

لا يخافون انقطاع الثمار والفواكه مهما طلبوا أحضر لهم، آمنون من الموت وأخيه [أي النوم] ومن الهرم، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما سئل النبي ﷺ: أينام أهل الجنة؟ فقال: «النوم أخو الموت، وأهل الجنة لا ينامون». [الصحيحة: ٣ / ٧٧].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ينادي مناد إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً، وإن لكم أن تحبوا فلا تموتوا أبداً، وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً، وإن لكم أن تنعموا فلا تباؤوا أبداً؛ فذلك قوله عز وجل: ﴿وَوَدُّوا أَنْ تُلَكِّمُ الْجَنَّةُ أَوْرِئْتُمْوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]. [مسلم ٢٨٣٧].

من كفر بالله وعصاه فليس له أمن

قال الله تعالى: ﴿أَتَضَرَّكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ (١٤٦) فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ (١٤٧) وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ (١٤٨) وَتَنَحُّونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا قَاهِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٤٦-١٤٩]، وقال تعالى: ﴿وَكُنَّا نُبْحَثُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا آمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٢]، فهذه ثمود كانوا مطمئنين في ديارهم، وبلغت بهم الغرابة والحدق إلى أن نحتوا بيوتهم في الصم من الجبال، ثم لما لم يشكروا لله على هذه النعم التي أسبغها عليهم ومنها نعمة الأمن، ولم يطيعوا نبي الله صالح عليه السلام زال الأمن عنهم، وحل محلله الفزع والخوف والهلع الذي أزحق الأرواح وجعل الأجساد نخلاً خاوية، ولم يدم أمنهم، وأبعدوا من رحمة الله، قال الله تعالى: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُصْحِحِينَ (٨٣) فَمَا أَعْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الحجر: ٨٣، ٨٤]، وقال عز من قائل: ﴿أَلَا إِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِثَمُودَ﴾ [هود: ٦٨]، وكذلك سبأ أصحاب الحضارة اليمنية عاشوا في الأمن حيناً من الدهر، ولكن بدلاً من شكر الله على نعمه وأمنه ليزيدهم، كفروا وعتوا وتمردوا، فزال أمنهم وتفرقوا، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَىٰ

ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيْالِيًا وَأَيَّامًا أَمْنِينَ (١٨) فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَرَّقْنَاهُمْ كُلَّ مَرْقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ [سبأ: ١٨، ١٩].

قال ابن كثير: يذكر تعالى ما كانوا فيه من العيش الهنيء الرغيد، والبلاد الرضية، والأماكن الآمنة، والقرى المتواصلة المتقاربة بعضها من بعض، مع كثرة أشجارها وزروعها وثمارها بحيث إن مسافرهم لا يحتاج إلى حمل زاد ولا ماء، بل حيث ينزل وجد ماء وثماراً، ويقيل في قرية ويبيت في أخرى، وأنهم كانوا يسيرون من اليمن إلى الشام في قرى ظاهرة متواصلة، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن القرى التي بُورِكَ فيها هي بيت المقدس، ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾، وقرئت: (بعد بين أسفارنا)، وذلك أنهم بطروا النعمة. [ابن كثير: ٣ / ٧٢١].

قلت: قالوا هذا من باب البطر والأشر؛ لأن السفر إذا كان سهلاً، قدر عليه الفقراء والأغنياء، ولكن إذا كان شاقاً لم يقدر عليه إلا الأغنياء، فطلبوا التباعد في القرى، والصعوبة في السير والسفر؛ حتى يتميزوا عن الفقراء بالقوة والغنى، والقدرة على السفر، وأجابهم الله تعالى وفرق القرى المتوسطة في طريقهم من اليمن إلى بيت المقدس، والجزاء من جنس العمل، فكما بطروا نعمة الأمن والتجمع، وكان الأمن سابقاً عليهم بسبب القرى الظاهرة الكثيرة، فتفرقت القرى وتمزقت، وبدلوا بعد الأمن خوفاً، وبعد الاجتماع فرقة وتشرذماً، ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَرَّقْنَاهُمْ كُلَّ مَرْقٍ﴾ [سبأ: ١٩]، وزال أمنهم العارض بما قدمت أيديهم.

وكذلك مكة التي دعا لها خليل الله قبل أن تكون مكة، وبعد أن كانت، قال تعالى: ﴿وإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾ [البقرة: ١٢٦]، هذا هو الدعاء الأول، قال ابن كثير: اجعل هذه البقعة بلداً آمناً، وناسب هذا لأنه قبل بناء الكعبة، وقال تعالى في سورة إبراهيم: ﴿وإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وناسب هذا هناك، وكانه وقع دعاء في مرة ثانية بعد بناء البيت، واستقرار أهله به بعد مولد إسحاق الذي هو أصغر سناً من إسماعيل. [ابن كثير: ١ / ٢٥١].

قلت: وإبراهيم عليه السلام قدم طلب الأمن للدقعة التي وضع فيها هاجر وإسماعيل قبل طلب الرزق؛ لأن الأمن مقدم على الرزق، وظلت مكة تنعم بالأمن ببركة دعوة خليل الله حتى جاءها رسولنا ﷺ وهم على

شركهم، والله يؤمنهم، ولما دعاهم الرسول ﷺ إلى الإسلام خافوا من اتباعه أن يفقدوا هذا الأمن، فعاب الله سبحانه وتعالى عليهم ذلك كيف يؤمنهم وهم على شركهم ولا يؤمنهم إذا اتبعوا رسوله ﷺ!! قال تعالى: ﴿وَقَالُوا إِنْ نَحْنُ الْهَدَىٰ مَعَكَ نَحْطِفُ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَمْ نَمُكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجَبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القصص: ٥٧]، وأمرهم الله سبحانه أمراً جازماً بالتوحيد ومتابعة النبي ﷺ، وأن ذلك أقل ما يكون في مقابل نعمة الأمن التي يشعرون بها دون غيرهم من العرب، قال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣، ٤]، ولما لم يسمعوا لرسول الله ﷺ ويطيعوا: بدلوا من بعد الإطعام جوعاً، ومن بعد الأمن خوفاً، وزال أمنهم، وصاروا يخافون العبيد والمستضعفين الذين يدخلون في الإسلام يوماً بعد يوم، وإن كانوا يملكونهم، قال تعالى: ﴿وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمَ اللَّهُ فَأَذَّاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢]، قال السعدي: هي مكة، وقال ابن كثير: هذا مثل أريد به أهل مكة، جحدت آلاء الله عليها، وأعظمها بعثة محمد ﷺ إليهم. قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم. [ابن كثير: ٢ / ٧٩٥].

ودعا عليهم رسول الله ﷺ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ بسنين كسني يوسف، فأصابهم قحط وجهد، حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد، فأنزل الله: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ (١٠) يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١١]، فأتي رسول الله ﷺ، فقيل: يا رسول الله، استسقى لمصر؛ فإنها قد هلكت، قال: لمصر؛ إنك لجريء، فاستسقى لهم فسقوا، فنزلت: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]، فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية، فأنزل الله: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]، قال: يعني يوم بدر. [البخاري: ٤٨٢١].

نسال الله تعالى أن يرفع عن بلادنا البلاء والوباء، وأن يؤمننا في بلادنا وديارنا، وأن يجعلنا من الأمنين يوم الفرع الأكبر، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أحكام الحيض

الحلقة الثانية

إعداد: د/ حمدي طه

استعداد متكرر للحمل، فالرحم يستعد كل شهر للحمل؛ فإن لم يحصل الحمل، فينزل الدم وما معه من آثار استعداده للحمل، فينزل الدم وما معه من أغذية وغير ذلك. فإذا وجدت امرأة حملت في سن أقل من تسع سنين، وقد وقع ذلك فعلاً على ما ذكره الأطباء؛ فلازم ذلك نزول دم الحيض عليها قبل ذلك، فعلى ذلك تكون العبرة في معرفة أقل سن تحيض فيه المرأة هو الوجود، فإذا نزل عليها الدم قبل التاسعة، وقرر الأطباء أن هذا الدم دم حيض حكمنا بذلك.

وقد ذكر الأطباء أن هذه السن تتحكم فيها عوامل عدة، من أهمها: البيئة التي تنشأ فيها المرأة، فينقل سن الحيض في البلاد الحارة عنها في البلاد الباردة، إلى غير ذلك من العوامل الأخرى التي وجدت في كتبهم. وقد اختلف الفقهاء في أكبر سن تحيض فيه المرأة- ويسمى بسن الإياس، واختلفوا في تحديد سن الإياس؛ لعدم النص فيه، ولا اعتمادهم على الاستقرار والتتابع لأحوال النساء- فذهب الحنفية والشافعية إلى أنه لا يُحدِّد بمدة. فقال الحنفية: على المفتي به أو المختار، سن الإياس خمس وخمسون سنة، فإن رأت بعده دماً قوياً أسوداً أو أحمر قانياً، اعتبر حيضاً، وقد صرح الحنفية بأن المرأة إذا رأت الدم الخالص بعد تلك المدة فإنه حيض، وكذا لو لم يكن خالصاً وكانت عادتتها كذلك. وقال الشافعية وابن تيمية من الحنابلة: لا حد لآخر سن الحيض، بل هو ممكن ما دامت المرأة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد بدأنا في العدد السابق الحديث عن أحكام الحيض، فعرفنا الحيض والنفاس والاستحاضة في اللغة والشرع، وبيننا سبب الحيض، وألوان دم الحيض، وكيف تعرف المرأة الطهر، ونكمل حديثنا عن أحكام الحيض:

ثانياً: أقل سن الحيض وأقصاه:

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن أقل سن تحيض له المرأة: تسع سنين قمرية؛ لأنه لم يثبت في الوجود والعادة لأنتى حيض قبلها، ولأن ما ورد في الشرع ولا ضابط له شرعياً ولا لغوياً يُتبع فيه الوجود. [الموسوعة الفقهية الكويتية ١٨ / ٢٩٥].

قال الإمام السيوطي: قال الفقهاء: كل ما ورد به الشرع مطلقاً، ولا ضابط له فيه، ولا في اللغة، يرجع فيه إلى العرف. ومثله بالحرز في السرقة، والتفرق في البيع، والقبض، ووقت الحيض وقدره، والإحياء والاستبراء في العصب، والاحتفاء في نية الصلاة بالمقارنة العرفية، بحيث يعد مستحضرًا للصلاة على ما اختاره النووي وغيره. [الاشباه والنظائر ١/١٨٠].

وإذا ما أردنا أن نجري القاعدة التي ذكرها السيوطي على أقل سن تحيض فيه المرأة، نجد أن ما ذكره الفقهاء كان على ما وجدوه؛ لذلك قالت عائشة رضي الله عنها: إذا بلغت الجارية تسع سنين، فهي امرأة. وقال الشافعي: أعجل من سمعت من النساء تحيض: نساء تهامة، يحضن لتسع سنين- هكذا سمعت- ورأيت جدة لها إحدى وعشرون سنة.

قلت: وإذا كنا قد قررنا أن الحيض هو

حَيَّةٌ. وَقَالَ الْمُحَامِلِيُّ: آخِرُهُ سِتُّونَ سَنَةً.
قَالَ الرَّمْلِيُّ: وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْقَوْلِ بَأَنَّهُ لَا
حَدَّ لِآخِرِهِ. وَالْقَوْلُ بِتَحْدِيدِهِ بَاتْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ
سَنَةً؛ لِأَنَّهُ بَاعْتِبَارِ الْعَالِبِ حَتَّى أَنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ
النَّقْصُ عَنْهُ.

وَعَدَدُ الْمَالِكِيَّةِ أَقْوَالٌ لَخَصَّهَا الْعُدُويُّ
بِقَوْلِهِ: بِنْتٌ سِتِّعِينَ سَنَةً لَيْسَ دِمُهَا بِحَيْضٍ،
وَبِنْتٌ خَمْسِينَ يُسَالُ النِّسَاءُ، فَإِنْ جَرَمَنْ بَأَنَّهُ
حَيْضٌ أَوْ شَكَّكَ فَهُوَ حَيْضٌ وَالْأَفْلَ،
وَالْمَرَاهِقَةُ وَمَا بَعْدَهَا لِلْخَمْسِينَ يُجْرَمُ بَأَنَّهُ
حَيْضٌ وَلَا سُؤَالَ، وَالْمَرْجِعُ فِي ذَلِكَ الْعَرَفُ
وَالْعَادَةُ.

وَذَهَبَ الْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّ أَكْثَرَ سَنٍ تَحْيِضُ
فِيهِ الْمَرْأَةُ خَمْسُونَ سَنَةً؛ لِقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا: «إِذَا بَلَغَتِ الْمَرْأَةُ خَمْسِينَ سَنَةً
خَرَجَتْ مِنْ حَدِّ الْحَيْضِ». وَقَالَتْ أَيْضًا: «لَنْ
تَرَى فِي بَطْنِهَا وَلَدًا بَعْدَ الْخَمْسِينَ». وَجَاءَ فِي
الْإِنْصَافِ نَقْلًا عَنِ الْمُعْنِيِّ فِي الْعُدَدِ: وَإِنْ رَأَتْ
الدَّمَ بَعْدَ الْخَمْسِينَ عَلَى الْعَادَةِ الَّتِي كَانَتْ تَرَاهُ
فِيهَا، فَهُوَ حَيْضٌ فِي الصَّحِيحِ. [الموسوعة
الفقهية الكويتية ١٨ / ٢٩٨، الفقه الإسلامي
وأدلته: أ.د. وهبة الزحيلي ١ / ٥٣٧].

قلت: ما ذهب إليه الحنفية والشافعية وهو
ما اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية من أن سن
الياس لا حد له، وأن العبرة في ذلك للوجود،
وما احتج به الحنابلة من قول عائشة رضي
الله عنها يحمل على ما رآته هي من عادة
النساء في وقتها، أو أن هذا هو غالب حال
النساء خاصة، وقد وجد في الواقع من تحيض
وتلد بعد سن الخمسين.

ثانياً: مدة الحيض

١- أقل الحيض وأكثره:

أقل الحيض: لا يتقدر أقل الحيض ولا
أكثره. ولم يأت في تقدير مدته ما تقوم به
الحجة. [فقه السنة ١ / ٩٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:
الأصل في هذا الكلام أن الأسماء التي علقت
الأحكام بها في الشرع ثلاثة أقسام: أحدها ما
بين حده، ومقداره بالشرع كأعداد الصلاة
ومواقيتها، ونصيب الزكوات وفرائضها، وعدد
الطوافات ونحو ذلك. وثانيها ما يعلم حده
ومقداره من جهة اللغة كالليل والنهار والبرد
والفجر والسنة والشهر ونحو ذلك. وثالثها ما
ليس له حد في الشرع ولا في اللغة فالرجوع
فيه إلى ما يعرفه الناس ويعتادونه كالجود
والقبض والتفرق ونحو ذلك، والحيض شبيهه.

[شرح العمدة في الفقه ١ / ٣١٥].

وقد اختلف الفقهاء في أقل مدة الحيض
فيرى الحنفية: أن أقل الحيض: ثلاثة أيام
ولياليتها، وما نقص عن ذلك، فليس بحيض،
وإنما هو استحاضة. ودليلهم: حديث وائلة بن
الأسقع رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أقل
الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة» [رواه
الدارقطني ١ / ٢١٩ وقال: ابن منهال مجهول،
ومحمد بن أحمد بن أنس ضعيفاً]. وما زاد
على ذلك استحاضة؛ لأن تقدير الشرع يمنع
إلحاق غيره به. [الفقه الإسلامي وأدلته: أ.د.
وهبة الزحيلي ١ / ٥٣٨].

قلت: وقد ضعف علماء الحديث ما احتج به
الحنفية، وعلى هذا فلا يصلح هذا الحديث
دليلاً على ما ذهبوا إليه.

ويرى المالكية: أن لا حد لأقل الحيض
بالنسبة للعبادات، فأقله ذققة أو ذقعة في
لحظة، وأما بالنسبة للعدة والاستبراء، فأقله
يوم أو بعض يوم. وأما بالنسبة للاستبراء،
فلا بد من يوم أو بعضه. [الموسوعة الفقهية
الكويتية ١٨ / ٢٩٨].

ويرى الشافعية والحنابلة: أن أقل زمن
الحيض يوم وليلة: وهو أربع وعشرون ساعة،
على الاتصال المعتاد في الحيض، ودليلهم:
الاستقراء (السؤال والتتبع لأحوال بعض
النساء في زمان ما) الذي قام به في زمانه
الإمام الشافعي رضي الله عنه وغيره؛ إذ لا
ضابط له لغة ولا شرعاً، فرجع إلى المتعارف
بالاستقراء، ويكون المعتمد فيه هو العرف
والعادة، كما هو المقرر في القبض والإحراز،
والتفرق بين المتبايعين في العقود.

ويؤيدهم قول علي: «أقل الحيض يوم
وليلة». وقول عطاء: «رأيت من النساء من
تحيض يوماً»، قال النووي في المنهاج: فإذا
رأت المرأة الدم أقل من يوم وليلة أو بعد أكثر
من مدة الحيض، كان دم استحاضة، لا دم
حيض. [الفقه الإسلامي وأدلته: أ.د. وهبة
الزحيلي ١ / ٥٣٩].

وهذا ليس بدليل؛ لأن من النساء من لا
تحيض أصلاً، ومنهن من تحيض ساعات ثم
تطهر، يقول ابن حزم: ثم نظرنا في قول من
قال: أقل الحيض يوم وليلة، فوجدناه أيضاً لا
حجة لهم في شيء من النصوص، فإن ادعى
مدع إجماعاً في ذلك، فهذا خطأ؛ لأن الأوزاعي
يقول: إنه يعرف امرأة تطهر عشية وتحيض
غدوة، وأيضاً فإن الآثار الصحاح كما ذكرنا عن

الحيض بالوقوع، وصح ما نقل عن عبدالرحمن بن مهدي، فالقول بأن أكثر مدة الحيض سبعة عشر يوماً يكون هو الأقرب للصواب، والله أعلم.

مسألة: هل تحيض الحامل؟

اختلف الفقهاء في دم الحامل هل هو دم حيض، أو علة وفساد؟

فذهب الحنفية والحنابلة إلى أن دم الحامل

دم علة وفساد، وليس بحيض؛ لحديث أبي

سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في

سبي أوطاس: «لا توطأ حامل حتى تضع، ولا

غير ذات حمل حتى تحيض» [أبو داود ٢١٥٩

وصححه الألباني]، فجعل الحيض علماً على

براءة الرحم. قالوا: فهذا الدليل يدل على أن

الشارع قد جعل الحيض علامة على عدم

الحمل، فإذا ثبت أنه علامة على عدم الحمل،

فإن هذا يدل على أن الحامل لا تحيض. إذن:

الشارع جعل استبراء غير ذوات الحمل بأن

تحيض ليعلم أنها ليست بحامل. وقال ﷺ في

حق ابن عمر - لما طلق زوجته وهي حائض -

مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً.

[مسلم ١٤٧١]. قالوا: فقد قال: (أو حاملاً) فدل

على أن الحامل لا تحيض؛ لأنها لو كانت

تحيض لاستثنى النبي ﷺ كونها غير حائض،

فجعل الحمل علماً على عدم الحيض كالأطهر.

[الموسوعة الفقهية الكويتية ١٨ / ٣١١، شرح

زاد المستقنع: الشيخ حمد بن عبد الله الحمد

٢ / ٢١٠ بتصرف].

وذهب المالكية والشافعية إلى أن الحامل

تحيض، وهو اختيار شيخ الإسلام وتلميذه

ابن القيم، وهو أن الحامل تحيض، فمتى ما

وقع ذلك فإنه حيض؛ لعموم الأدلة، ولخبر: دم

الحيض أسود يعرف، وعن عائشة رضي الله

تعالى عنها أنها قالت في الحامل ترى الدم:

«أنها تترك الصلاة، من غير نكس، فكان إجماعاً.

وإجماع أهل المدينة عليه، ولأنه دم مبرد بين

دمي الحيلة والعلقة، والأصل السلامة من العلة،

ولأنه دم لا يمتنع الرضاع، بل إذا وجد معه

حكم بكونه حيضاً، وإن ندر فكذا لا يمتنع

الحيض. [الموسوعة الفقهية الكويتية ١٨ / ٣١١،

شرح زاد المستقنع: الشيخ حمد بن عبد الله

الحمد ٢ / ٢١٠ بتصرف].

قلت: والقول الأول أظهر من أن الحامل لا

تحيض، وعليه الأدلة الشرعية. ويؤيده ما قرره

الأطباء من أن الحيض استعداد متكرر للحمل،

رسول الله ﷺ: «إذا جاءت الحيضة فدعي

الصلاة، فإذا أدبرت فاغتسلي وصلّي» [الحاكم

٦١٧ وصححه ووافقه الذهبي] دون تحديد

وقت، وهذا هو قولنا، وقد ذكرنا من قبل -

باصح إسناد يكون - عن ابن عباس رضي الله

عنهما أنه أفتى إذا رأت الدم البحراني أن تدع

الصلاة، فإذا رأت الطهر ولو ساعة من نهار

فلتغتسل وتصلّي. [المحلى ٥ / ٢٨٥].

فالراجح ما ذهب إليه المالكية، واختاره

كثير من محققي الحنابلة أنه لا حد لأقله.

[انظر في ذلك الشرح الممتع ١ / ٢٦٧، شرح

الزاد للحمد ٢٥ / ٢١٢].

أكثر مدة الحيض

يرى الحنفية: أن أكثره عشرة أيام، وما زاد

على ذلك استحاضة؛ لأن تقدير الشرع يمنع

إلحاق غيره به. ودليلهم حديث واثلة بن

الأسقع الذي سبق أن ذكرنا ضعفه.

ويرى الشافعية والحنابلة: أن أكثره خمسة

عشر يوماً، ودليلهم أيضاً: الاستقراء الذي قام

به في زمانه الإمام الشافعي رضي الله عنه

وغيره؛ إذ لا ضابط له لغة ولا شرعاً، فرجع إلى

المتعارف بالاستقراء، ويكون المعتمد فيه هو

العرف والعادة، ويؤيدهم قول علي رضي الله

عنه: «أقل الحيض يوم وليلة، وما زاد على

خمسة عشر استحاضة». وقول عطاء: «رأيت

من النساء من تحيض يوماً، وتحيض خمسة

عشر». وأما المالكية فإن أكثره يختلف عندهم

بوجود الحمل وعدمه. فأكثر الحيض لغير

الحامل خمسة عشر يوماً، ودليلهم على هذه

المسألة هو دليلهم على المسألة السابقة وهو

الوقوع.

والراجح أنه لا تحديد لأقله ولا أكثره، فلو

حاضت ساعة فهو حيض، ولو حاضت أكثر من

خمسة عشر يوماً فهو حيض ما لم يكن

استحاضة. وهذا هو الأصل وأن الدم الذي

يخرج من الرحم، وهو دم حيض، له أحكام

الحيض، إلا أن يدل دليل على تحديده، ولا دليل

على تحديد أقله ولا أكثره، فحينئذ: يبقى على

إطلاق الشارع فقد أطلقه، والحكم يدور مع علته

وجوداً وعدمًا. [شرح الزاد للحمد ٢٥ / ٢١٣].

قلت: وقد روي عن الإمام أحمد: أن أكثره

سبعة عشر يوماً؛ لما ذكره عبد الرحمن بن

مهدي قال: أخبرني امرأة ثقة من جيرانني أنها

تحيض سبعة عشر يوماً. وحكى أيضاً عن

نساء الماجشون أنهن كن يحضن سبعة عشر

يوماً، فإذا قلنا: إن العبرة في تحديد أكثر مدة

أربعين إلا أن ترى الطهر قبل ذلك» [سنن الدارقطني ١ / ٢٢٣] ولم يفصل بين مدة طويلة أو قصيرة. [شرح العمدة في الفقه لشيخ الإسلام ابن تيمية ١ / ٣٥٦].

أما المدة القصوى فيرى المالكية والشافعية أن أكثره ستون يوماً، والمعتمد في ذلك هو الاستقراء، وحكى ابن عقيل عن أحمد بن حنبل رواية مثل قولهما؛ لأنه روي عن الأوزاعي أنه قال: عندنا امرأة ترى النفاس شهرين، وروي مثل ذلك عن عطاء أنه وجده، والمرجع في ذلك إلى الوجود. [الموسوعة الفقهية الكويتية ٢ / ١٥].

وعند الحنفية والحنابلة: أربعون يوماً، وما زاد عن ذلك فهو استحاضة، بدليل قول أم سلمة: «كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوماً وأربعين ليلة». لكن قال الشافعية: لا دلالة فيه على نفي الزيادة، أو محمول على الغالب أو على نسوة مخصوصات. [الفقه الإسلامي وأدلته ١ / ٥٤٧].

قال أبو عيسى الترمذي: أجمع أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم على أن النفساء تدع الصلاة أربعين يوماً، إلا أن ترى الطهر قبل ذلك، فتغتسل وتصلي. وقال أبو عبيد: وعلى هذا جماعة الناس، وروي هذا عن عمر وابن عباس وعثمان بن أبي العاص وعبد الله بن عمر وأنس وأم سلمة رضي الله عنهم، وقال إسحاق هو السنة المجتمع عليها، وقال الطحاوي: لم يقل بالسنتين أحد من الصحابة، وإنما هو قول من بعدهم، وروى الحكم بن عتيبة عن مسة الأزديّة عن أم سلمة أنها سألت النبي ﷺ: كم تجلس المرأة إذا ولدت؟ قال: أربعين يوماً، إلا أن ترى الطهر قبل ذلك» [الدارقطني ١ / ٢٢٣].

قال ابن تيمية: وهذا يفسر الحديث الأول، ويبين أن ذلك أمر من النبي ﷺ إلا إن كان ذلك عادة النساء، فإنه يستحيل في العادة اتفاق عادة أهل بلدة في النفاس، ويكون ذلك بيان أقصى ما تجلسه، وبيان ما تجتنب فيه زوجها من الوطء. [شرح العمدة في الفقه لشيخ الإسلام ابن تيمية ١ / ٣٥٦].

قلت: وما ذهب إليه الحنفية والحنابلة أرجح؛ لقوة دليلهم، والله أعلم. وللحديث بقية في العدد القادم، إن شاء الله تعالى.

فدل على أن المرأة إذا حملت فقد انتفى عنها السبب في نزول دم الحيض.

ثالثاً: أقل الطهر وأكثره:

والمراد بالطهر: هو زمان نقاء المرأة من دم الحيض والنفاس، وللطهر علامتان: جفاف الدم أو جفوفه، والغصّة البيضاء: وهي ماء أبيض رقيق يأتي في آخر الحيض. [الفقه الإسلامي وأدلته ١ / ٥٤٢].

أجمع الفقهاء على أنه لا حد لأكثر الطهر؛ لأن المرأة قد لا تحيض أصلاً. وقد تحيض في السنة مرة واحدة، حكى أبو الطيب من الشافعية، أن امرأة في زمنه كانت تحيض في كل سنة يوماً وليلاً.

واختلفوا في أقل الطهر. فذهب الحنفية والمالكية على المشهور، والشافعية إلى أن أقل طهر بين حيضتين خمسة عشر يوماً بلياليها؛ لأن الشهر غالباً لا يخلو من حيض وطهر، وإذا كان أكثر الحيض خمسة عشر لزم أن يكون أقل الطهر كذلك. واستدل الحنفية على ذلك بإجماع الصحابة. وذهب الحنابلة إلى أن أقل الطهر بين الحيضتين ثلاثة عشر يوماً؛ لما روى أحمد واحتج به عن علي رضي الله عنه «أن امرأة جاءت به قد طلقها زوجها - فرعمت أنها حاضت في شهر ثلاث حيض. فقال علي رضي الله عنه لشريح: قل فيها. فقال شريح: إن جاءت بيينة من بطانة أهلها ممن يرجى دينه وأمانته فشهدت بذلك، وإلا فهي كاذبة. فقال علي رضي الله عنه: قالون - أي جيد بالرومية - قالوا: وهذا لا يقوله إلا توقيفاً، وهو قول صحابي استبهر، ولم يعلم خلافه. ووجود ثلاث حيض في شهر دليل على أن الثلاثة عشر طهر صحيح يقيناً. [الموسوعة الفقهية الكويتية ١٨ / ٣١٠، الفقه الإسلامي وأدلته ١ / ٥٤٢].

رابعاً: مدة النفاس:

للنفاس مدة دنيا وقصوى. أما المدة الدنيا فاتفق الفقهاء على أنه لا حد لأقل النفاس، فأي وقت رأت المرأة الطهر اغتسلت، وهي طاهر؛ لأنه لم يرد في الشرع تحديده، فيرجع فيه إلى الوجود الفعلي، وقد وجد قليلاً وكثيراً.. وقد تلد المرأة ولا ترى الدم، وروي أن امرأة ولدت على عهد رسول الله ﷺ، «فلم تر نفاساً»، فسميت ذات الجفوف [الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبة الزحيلي ١ / ٥٤٧]. ولما روي من حديث أم سلمة لما سألت النبي ﷺ: كم تجلس المرأة إذا ولدت؟ قال: تجلس

مشروع تيسير حفظ السنة من صحيح الأحاديث القصار



عدد/ علي حشيش

(٢٥١٦) عَنْ حُمَيْدِ الْحَمِيرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ - أَرْبَعَ سِنِينَ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، أَوْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ. (د ٨١)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥١٧) عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - الْمَغْرِبِ ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَرْمُونَ وَيُبْصِرُونَ مَوَاقِعَ سَهَامِهِمْ. (ن ٥٢١)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥١٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَرْفَعُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ يَلْتَمَعَ بَصَرَهُ» (حم ١٥٢٢٥)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥١٩) عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحُبِيلٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَلِيٌّ عَمَّارٌ إِيْمَانًا إِلَى مُشَاشِهِ» (س ٥٠١٠)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. (والمشاش: هي العظام).

(٢٥٢٠) عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ «إِذَا زَلَّزَلَتِ الْأَرْضُ» فِي الرَّكَعَتَيْنِ كِلْتُمَا، فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَمْ قَرَأَ ذَلِكَ عَمْدًا. (د ٨١٦)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥٢١) عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ - فَعَثَرْتُ دَابَّةً، فَقُلْتُ: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: «لَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ: تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ بِقَوْتِي، وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ، تَصَاعَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الدُّبَابِ» (د ٤٩٨٢)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥٢٢) عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - يَضُمُّ إِلَيْهِ حَسَنًا وَحُسَيْنًا، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُمَا فَأَحْبِبْهُمَا» (حم ٢٢٦٢٢)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥٢٣) عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «حَقٌّ عَلَيَّ كُلُّ مُسْلِمٍ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَتَسَوَّكُ، وَيَمْسُ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ لِأَهْلِهِ» (حم ١٥٩٦٣)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥٢٤) عَنْ أَبِي عَمِيرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمُومَةَ لَهْ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَشْهَدُونَ أَنَّهُمْ رَأَوْا الْهَلَالَ بِالْأَمْسِ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُقْطِرُوا، وَإِذَا أَصْبَحُوا أَنْ يَغْدُوا إِلَى مُصَلَّاهُمْ. (د ١١٥٧)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥٢٥) عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: «أَعْطُوا كُلَّ سُورَةٍ حَظَّهَا مِنْ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» (مسند ابن أبي شيبة ٩٤٩)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥٢٦) عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَغْدُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ» (حم ١٧٨٢٥)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢٥٢٧) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي فِي الثُّوبِ الَّذِي يَجَامِعُهَا فِيهِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا لَمْ يَرَفِ فِيهِ

أَذَى. (د ٣٦٦)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٢٨) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خَلْقِي» (حم ٢٤٦٩٤)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٢٩) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ حُمَلٍ مِنْ أُمَّتِي دِينًا، ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ، فَمَاتَ، وَلَمْ يَفْضِهِ، فَأَنَا وَوَلِيُّهُ» (حم ٢٣٩٣٣)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٠) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّهَا سَأَلَتْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرَّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ. (حم ٢٤٣٨١)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣١) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَالَ قَائِمًا، فَلَا تُصَدِّقْهُ، مَا بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَائِمًا، مُنْذُ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ (حم ٢٥٠٦٧)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٢) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَخَّصَ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ (جه ١٥٧٠)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٣) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، فَإِنَّهُ يُرْجَمُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ، أَوْ يُصَلَّبُ أَوْ يُنْفَى مِنَ الْأَرْضِ، أَوْ يُقْتَلُ نَفْسًا فَيُقْتَلُ بِهَا» (د ٤٣٥٣)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٤) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَرَارِي الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِلَا عَمَلٍ، قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَرَارِي الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «مِنْ آبَائِهِمْ»، قُلْتُ: بِلَا عَمَلٍ، قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» (د ٤٧١٢)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٥) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَكْتِرْ، فَإِنَّمَا يُسْأَلُ رَبَّهُ» (مسند عبد بن حميد ١٤٩٦)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٦) عَنْ قَيْسِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَتْ عَائِشَةُ بَلَغَتْ مِيَاهَ بَنِي عَامِرٍ لَيْلًا، نَبَحَتْ الْكَلَابَ، قَالَتْ: أَيُّ مَاءٍ هَذَا؟ قَالُوا: مَاءُ الْحَوْعِ، قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا أَنِّي رَاجِعَةٌ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهَا: بَلْ تَقْدَمِينَ، فَيَرَاكَ الْمُسْلِمُونَ، فَيُصَلِّحُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ذَاتَ بَيْنِهِمْ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَنَا ذَاتُ يَوْمٍ كَيْفَ بِإِحْدَاكُنْ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوْعِ؟» (حم ٢٣٧٣٢)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٧) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَا يُصَلِّي فِي شِعْرِنَا أَوْ فِي لِحْفِنَا. (د ٣٦٧)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٨) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَحَرَّى صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. (ت ٧٤٥)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٣٩) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَأْكُلُ الْبِطِيخَ بِالرُّطْبِ، فَيَقُولُ: «نَكْسِرُ حَرَّ هَذَا بِبَرْدِ هَذَا، وَبَرْدَ هَذَا بِحَرِّ هَذَا» (د ٣٨٣٦)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٤٠) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (ن ١٨٢٨)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٤١) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ. (ن ٤٣٠)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥٤٢) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - هَالِكٌ بِسَوْءٍ فَقَالَ: «لَا تَذَكُرُوا هَلَاكَكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ» (ن ١٩٣٧)، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على
من لا نبي بعده، وبعد:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا
هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا
لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا
اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ
شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوُا اللَّهَ
تَسْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤) وَكَتَبْنَا
عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ
بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ
بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ
فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ
فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَّيْنَا عَلَى
أَنَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ
يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى
وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ
وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ
الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤٧) وَأَنْزَلْنَا
إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ
اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ
لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا
آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ
جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٤٨)
وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ
أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا
أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ
اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ نُووبِهِمْ وَإِنْ كَثُرَ
مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (٤٩) أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ
يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ
يُوقِنُونَ ﴿ [المائدة: - ٥٠].

القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع



إعداد:
د/ عبدالعظيم بدوي
نائب الرئيس العام

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣] «أي وُجِدُوا أُمَّةً واحدةً، تَتَّحِدُ مقاصدها ومطالبها ووجهتها لتُصَلِّحَ ولا تُفْسِدَ، وتُحَسِّنَ ولا تُسِيءَ، وتعدل ولا تظلم، أي: ما وُجِدُوا إلا ليكونوا كذلك، ولكنهم اختلفوا، كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾ [يونس: ١٩] أي انحرفوا عن الاتحاد والاتفاق الذي يثمر كل خير لهم وسعادة، إلى الاختلاف والشقاق المُستتبع للفساد وهلاك الحرث والنسل» [محاسن التأويل ٦ / ١٨٨].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان بين نوح وادم عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق، فاختلَفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومُنذرين» [تيسير الكريم المنان (٧ / ٣٠١)]. «أي مبشرين لمن آمن وأطاع، ومُنذرين لمن كفر وعصى، ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ٢١٣] أي كلامه الجامع لما يَحْتَاجُونَ إليه في باب الدين على الاستقامة والهداية التامة؛ لكونه متلبساً ﴿بِالْحَقِّ﴾ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴿مِنَ الْاِعْتِقَادَاتِ وَالْاَعْمَالِ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قَبْلَ ذَلِكَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾.

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥]، قال السعدي: «يقول تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾، وهي الأدلة والشواهد والعلامات الدالة على صدق ما جاءوا به وإحقيته، ﴿وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ وهو اسم جنس يشمل سائر الكتب التي أنزلها الله لهداية الخلق وإرشادهم إلى ما يَنْفَعُهُمْ في دينهم ودنياهم، ﴿وَالْمِيزَانَ﴾ وهو العدل في الأقوال والأفعال. والدين الذي جاءت به الرسل كله عدل وقسط في الأوامر والنواهي، وفي معاملات الخلق، وفي الجنایات والقصاص والحدود والموارث وغير ذلك، وذلك ﴿لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ قياماً بدين الله، وتحصيلاً لمصالحهم التي لا يمكن حصرها وعدّها، وهذا دليل على أن الرسل مُتَّفِقُونَ في قاعدة الشرع وهي القيام بالقسط، وإن اختلفت صور العدل بحسب الأزمنة والأحوال» [تيسير الكريم المنان ٧ / ٣٠١]، ولذا قال تعالى في آيات المائدة التي معنا: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ فالدين واحد،

والشريعة مُختلفة باختلاف الأزمنة والأمكنة؛ تحقيقاً لمصالح الكل، فقد يكون الشيء حلالاً فيحرم على قوم، وقد يكون حراماً فيحل لقوم، والمقصود واحد هو إقامة الحق والعدل.

هذا هو الهدف الأسمى من الكتب السماوية كلها ﴿لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ ولما كانت التوراة أشرف الكتب السابقة، يليها الإنجيل، ثم كان القرآن الكريم أشرف الكتب على الإطلاق، فقد خصت هذه الثلاثة وأهلها بالذكر في آيات المائدة

حث اليهود على التحكم بالتوراة:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ أي: إِنَّا نَحْنُ أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ على موسى مشتملة على هدى في العقائد والأحكام خرج بها بنو إسرائيل من وثنية المصريين وضلالهم، ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ أي أنزلناها قانوناً للأحكام، يحكم بها النبيون موسى ومن بعده من أنبياء بني إسرائيل طائفة من الزمان، انتهت ببعثة عيسى بن مريم عليه السلام، وهم الذين أسلموا وجوههم لله مخلصين له الدين على ملة إبراهيم، عليهم الصلاة والسلام، فالإسلام دين الجميع، وكل ما استحدثه اليهود والنصارى من أسباب التفرق في الدين فهو باطل وضلال مبين، وإنما يحكمون بالتوراة للذين هادوا أي اليهود خاصة، ويحكم بها بعدهم الربانيون والأحبار وهم العلماء الربانيون الذين يتعلمون ويعملون ويعلمون». [مختصر المنار (١٣٨ / ٢)].

وقوله تعالى: ﴿يَمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ أي بسبب الذي استودعوه من كتاب الله، بأن يحفظوه من التغيير والتبديل، وأن يقضوا بأحكامه، ﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ أي رقباء يحمونه من أن يحوم حوله التغيير والتبديل بوجه من الوجوه

الرسل متفقون في قاعدة الشرع وهي

القيام بالقسط، وإن اختلفت صور

العدل بحسب الأزمنة والأحوال

وموعظة. بالمتقين لأنهم المهتدون بهداه والمنتفعون بجداوه.

ثم أمر الله تعالى أهل الإنجيل بالحكم بما أنزل الله فيه فقال: ﴿وَلِيَحْكَمْ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ ومن جملته دلائل رسالة النبي محمد ﷺ وشواهد نبوته. قال بعض المحققين: وإنما خص أهل الإنجيل بالذكر لبيان أن الإنجيل لم ينزل الله للأمم كافة، وأن شريعته ليست باقية لكل زمان؛ لأن بعثته ﷺ كانت خاصة ببني إسرائيل. ثم توعد الله المخالفين الذين لا يحكمون بالإنجيل فقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ أي الخارجون عن طاعة ربهم، المائلون إلى الباطل التاركون للحق». [محاسن التاويل ٦ / ٢٢٩ و٢٣٠].

حاث النبي ﷺ على الحكم بالقرآن،

ولما ذكر تعالى التوراة التي أنزلها على موسى عليه السلام ومدحها واثني عليها وأمر بالتباعد عنها حيث كانت سائغة الاتباع، وذكر الإنجيل ومدحه وأمر أهله بإقامته واتباع ما فيه، شرع في ذكر القرآن العظيم الذي أنزله على عبده ورسوله الكريم، فقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أي بالصدق الذي لا ريب فيه أنه من عند الله ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ﴾ أي من الكتب المتقدمة المتضمنة ذكره ومدحه، وأنه سينزل من عند الله على عبده ورسوله محمد ﷺ، فكان نزوله كما أخبرت به مما زادها صدقاً عند حاملها من نوي البصائر الذين انقادوا لأمر الله، واتبعوا شرائع الله، وصدقوا رسل الله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَوْثَقُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا (١٠٧) وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٨]، أي إن كان ما وعدنا الله على السنة رسوله المتقدم من مجيء محمد ﷺ، لمفعولاً أي لكائنات لا محالة ولا بد، وقوله تعالى: ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ أي شهيداً وحاكماً، فالقرآن شاهد وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها وأشملها وأعظمها وأكملها؛ حيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمال ما ليس في غيره، فلهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكماً عليها كلها، وتكفل تعالى حفظه بنفسه الكريمة

[محاسن التاويل ٦ / ٢١١]، وَلَكِنْ الْخَلْفَ غَيَّرُوا وَبَدَّلُوا، وَمِمَّا غَيَّرُوهُ حَدَّ الزَّانِي الْمُحْصَن، وهو الرجم فحرقوه وأصطلحوا فيما بينهم على الجلد مئة جلد، والتحميم والإركاب على حمارين مقلوبين، ومِمَّا غَيَّرُوهُ أَيْضًا الْقِصَاص، فإنه عندهم في نص التوراة أن النفس بالنفس، وهم يخالفون ذلك عمداً وعناداً، ويقيدون النَّصْرِيَّ مِنَ الْقُرْطِيِّ، ولا يقيدون الْقُرْطِيُّ مِنَ النَّصْرِيِّ، بل يعدلون إلى الدية، فلما غيروا وبدلوا، حَكَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم بِالْكَفْرِ وَالظُّلْمِ، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

قال ابن كثير: «وإنما قال في الرجم الكافرون»؛ لأنهم جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً، وقال في القصاص: ﴿الظَّالِمُونَ﴾ لأنهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم الذي أمر الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه، فخالفوا وظلموا وتعدوا بعضهم على بعض (٢).

حاث النصارى على الحكم بالإنجيل:

ولما ذكر الله تعالى التوراة وفضلها وموقف المتأخرين من أهلها من الحكم بها، ثنى بذكر الإنجيل وفضله، وما يجب على أهل الإنجيل نحوه، فقال تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ﴾ أي أتبعنا أنبياء بني إسرائيل ﴿بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ بأن أرسلناه عقبهم ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ أي مؤمناً بها حاكماً بما فيها ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى﴾ إلى الحق ﴿وَنُورٌ﴾ أي بيان للأحكام ﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ أي لما فيها من الأحكام، وتكرير ذلك لزيادة التقرير. ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ﴾ أي زاجراً عن ارتكاب المحارم والمآثم، ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي لمن اتقى الله وخاف وعيده وعقابه، وتخصيص كونه هدى

القرآن شاهد وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها وأشملها وأعظمها وأكملها؛ حيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمال ما ليس في غيره، فلهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكماً عليها كلها، وتكفل تعالى حفظه بنفسه الكريمة

تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. [تفسير القرآن العظيم ٢ / ٦٥].

فلا يُمكن أبداً أَنْ تناله الأيدي بالعَبَثِ فيه بالتَّعْيِيرِ أو التَّبْدِيلِ أو التَّحْرِيفِ أو التَّصْحِيفِ؛ لأنَّ اللهَ حافظُهُ، وقد أمرَ اللهُ تعالى نبيَّهُ ﷺ بالحُكْمِ بما أنزلَ عليه في القرآن الكريم، ونهاه عن اتِّباعِ أهواءِ المغضوبِ عليهم والضَّالِّين، وكرَّرَ الأمرَ والنَّهْيَ تأكيداً، وأمره أَنْ يَأْخُذَ حِذْرَهُ مِنْهُمْ، فقال تعالى: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾.

التوكيد على الحكم بما أنزل الله:

«وإنَّ القارئَ لهذه الآيةِ، والمتدبِّرَ لها يتبيَّنُ له أنَّ الأمرَ بالْحَاكِمِ إلى ما أنزلَ اللهُ أَكْدَ بِمُؤَكَّدَاتٍ ثمانية: الأولى: الأمرُ في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾.

الثاني: أنَّ لا تكونُ أهواءُ النَّاسِ ورغباتُهُم مانعةً من الحُكْمِ به بأيِّ حالٍ من الأحوال، وذلك في قوله ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾.

الثالث: التَّحْذِيرُ من عَدَمِ تَحْكِيمِ شَرْعِ اللهِ في القليلِ والكثيرِ، والصَّغِيرِ والكبيرِ؛ لقوله تعالى: ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾.

الرابع: أنَّ التَّوَلَّى عن حُكْمِ اللهِ، وعدمِ قبولِ شيءٍ منه ذَنْبٌ عَظِيمٌ مَوْجِبٌ للعقابِ الاليم: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعَلِمَ أَمَّا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾.

الخامس: التَّحْذِيرُ من الإغترارِ بكثرةِ المُعرضين عن حُكْمِ اللهِ، فإنَّ الشُّكُورَ من عبادِ اللهِ قليل، يقولُ تعالى: ﴿وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾.

السادس: وصفُ الحُكْمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ بأنَّه حُكْمُ الجاهليَّةِ، يقولُ سبحانه: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾.

السابع: تقريرُ المعنى العظيمِ بأنَّ حُكْمَ اللهِ أحسنُ الأحكامِ وأعدلُها، يقولُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا﴾.

الثامن: إنَّ مقتضى اليقينِ هو العِلْمُ بأنَّ حُكْمَ اللهِ هو خيرُ الأحكامِ وأكملُها وأتمُّها وأعدلُها، وأنَّ الواجبَ الانقيادُ له مع الرضا والتسليم، يقولُ سبحانه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.

ولذلك أجمَعَ المُسلمونَ على أنَّ القرآنَ الكريمَ هو المَصْدَرُ الأوَّلُ للتَّشْرِيعِ، والسُّنَّةُ هي المَصْدَرُ الثَّانِي.

فوائد الحكم بما أنزل الله:

وهكذا تبين لنا أنَّ الحُكْمَ بما أنزلَ اللهُ من علاماتِ اليقينِ بتشريعِ ربِّ العالمين، وهذه فائدةٌ من فوائدِ الحُكْمِ بما أنزلَ اللهُ.

ومنها: أنَّه من صفةِ النَّبِيِّينَ والصَّادِقِينَ.

ومنها: أنَّه يحقِّقُ العدلَ والخيرَ والسعادة، بل

والرضا والاطمئنانَ النفسي والراحةَ القلبية، ذلك أنَّ العبدَ إذا علمَ أنَّ الحُكْمَ الصادرَ في قضيةٍ يخاصمُ فيها، هو حُكْمُ اللهِ الخالقِ العليمِ الخبيرِ، قبلَ ورضاهُ وسلم، حتى ولو كان الحُكْمُ خلافَ ما يهوى ويريد، بخلافِ ما إذا علمَ أنَّ الحُكْمَ صادرَ من أناسٍ بشرٍ مثله، لهم أهواؤُهُم وشهواتُهُم، فإنه لا يرضى، ويستمرُّ في المطالبةِ والمخاصمةِ، فلا ينقطعُ النزاعُ ويدومُ الخلافُ. [وجوبُ تحكيمِ شرعِ اللهِ. ابن باز ص ١٠٤ - ١٤].

ومنها: أنَّه يحفظُ لغيرِ المُسلمين حقوقَهُم؛ لأنَّ العدلَ في الإسلامِ لا يُفَرِّقُ بين مُسلمٍ وغيرِ مُسلمٍ، ولا بين قريبٍ وبعيدٍ، ولا بين وليٍّ وعدوٍّ، كما قال اللهُ تعالى للنبيِّ ﷺ في حقِّ اليهود: ﴿فَإِنْ جَاءَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، وقال للمؤمنين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

أمثلة من عدل المسلمين مع غيرهم:

ولقد قامَ المؤمنونَ بما أمرهم اللهُ تعالى به من الحقِّ والعدل، وأعطوا كلَّ ذي حقِّ حَقَّهُ، ولم يفرِّقوا

**إن مقتضى اليقين هو العلم بأن حكم
الله هو خير الأحكام وأكملها وأتمها
وأعدلها، وأن الواجب الانقياد له مع
الرضا والتسليم**

بَيْنَ النَّاسِ فِي ذَلِكَ لَجْنِسٍ أَوْ لَوْنٍ أَوْ دِينٍ:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ وَيَهُودِيٌّ، فَرَأَى عَمْرٌ أَنَّ الْحَقَّ لِلْيَهُودِيِّ فَقَضَى لَهُ. [الموطأ (١٣٩٨ / ٥٠٩)].

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ اشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَهُ الْأَرْضُ، وَكُلُّ صَفْرَاءٍ وَبَيْضَاءٍ، يَعْنِي الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ، وَقَالَ لَهُ أَهْلُ خَيْبَرَ: نَحْنُ أَعْلَمُ بِالْأَرْضِ، فَأَعْطَانَاهَا عَلَيَّ أَنْ نَعْمَلَهَا وَيَكُونَ لَنَا نِصْفُ الثَّمَرَةِ وَلَكُمْ نِصْفُهَا، فَرَعِمَ أَنَّهُ أَعْطَاهُمْ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ يُصْرَمُ النَّخْلُ بَعَثَ إِلَيْهِمْ ابْنَ رَوَاحَةَ فَحَزَرَ النَّخْلَ، وَهُوَ الَّذِي يَدْعُوْنَهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ الْخَرْصُ، فَقَالَ: فِي ذَا كَذَا وَكَذَا، فَقَالُوا: أَخْخَرْتُ عَلَيْنَا يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، فَقَالَ: فَأَنَا أَحْزَرُ النَّخْلَ وَأَعْطَيْكُمْ نِصْفَ الَّذِي قُلْتُمْ، قَالَ: فَقَالُوا هَذَا الْحَقُّ وَبِهِ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، فَقَالُوا: قَدْ رَضِينَا أَنْ نَأْخُذَ بِالَّذِي قُلْتُمْ. [ابن ماجه ١٨٢٠ وحسنه الألباني].

وَرَوَى أَنَّ يَهُودِيًّا شَكَا عَلِيًّا إِلَى عَمْرٍ فِي خِلَافَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ عَمْرٌ لِعَلِيٍّ: قَفَّ بِجَوَارِ خَصْمِكَ يَا أبا الْحَسَنِ، فَوَقَفَ وَقَدَّ عَلَا وَجْهَهُ الْغَضَبُ، فَبَعْدَ أَنْ قَضَى الْخَلِيفَةُ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ قَالَ: أَغْضَبْتَ يَا عَلِيُّ أَنْ قُلْتَ لَكَ قَفَّ بِجَوَارِ خَصْمِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ مِنْ كَوْنِكَ كَنَيْتَنِي بِأَبِي الْحَسَنِ، فَخَشِيتُ مِنْ تَعْظِيمِكَ إِيَّايَ أَمَامَ الْيَهُودِيِّ أَنْ يَقُولَ ضَاعَ الْعَدْلُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. [موارد الظمان ٦ / ٥٣٥ و٥٣٦].

هذه أمثلة من قيام المسلمين بالحق والعادل مع غير المسلمين، والأمثلة التي وعها التاريخ في هذا المجال كثيرة مستفيضة، تشهد كلها بأن هذه الوصايا والفرائض الربانية قد استحالت في حياة هذه الأمة منهجاً في عالم الواقع يؤدي ببساطة، ويتمثل في يوميات الأمة المألوفة، إنها لم تكن مثلاً

فليسمع كل المسلمين حكماً ومحكومين إلى

الحكم بما أنزل الله رب العالمين، وليحذروا

كل الحذر من الذين يريدون أن يمتنوهم

عن بعض ما أنزل الله

عليها خيالية، ولا نماذج فردية، إنما كانت طابع الحياة الذي لا يرى الناس أن هناك طريقاً آخر سواه». [في ظلال القرآن ٢ / ٦٦٨].

«وهكذا سبق الإسلام كل نظم العدالة الحديثة، حين جعل العدل فوق كل شيء، وأمر بالوزن بالقسط المستقيم بين الكافر والمسلم، والعدو والصديق، والموالي والمعاهد، فهو بذلك يستحق من جميع الناس، آمنوا به أم لم يؤمنوا، نظرة صادقة منصفة» [الرسالة الخالدة (٨٤ / ٨٥) باختصار وتصرف]، تجعلهم يعترفون بأن الإسلام دين السماحة والعدل، لا دين الإرهاب والجور، وأنه لا يجوز الحكم على الإسلام بتصرف بعض الأفراد الذين خالفوا شريعته، وشوهوا صورته.

عقوبة ترك الحكم بما أنزل الله،

فليسمع كل المسلمين حكماً ومحكومين إلى الحكم بما أنزل الله رب العالمين، وليحذروا كل الحذر من الذين يريدون أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله، وليعلموا أن عدم الحكم بما أنزل الله ذنب وجرم عظيم يوجب العقوبة، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ يعني عن الحكم بما أنزل الله ﴿فَاعَلِمْنَا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أقلل علينا رسول الله ﷺ فقال: «يا معشر المهاجرين! خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركون، لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا. ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المئونة وجور السلطان عليهم. ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا. ولم ينقصوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدواً من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم. وما لم تحكهم أمثهم بكتاب الله ويحذروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم». [ابن ماجه ٤٠١٩ وحسنه الألباني].

نسال الله العظيم أن يوفقنا جميعاً لتحكيم الشرع في أنفسنا وأموالنا وبيوتنا ومجتمعاتنا، وأن ينعم علينا ببركاته، وأن يعز من والاه وأطاعه، ويهدي من عصاه، والحمد لله رب العالمين.

موقف المسلم

الحمد لله الذي جعلنا من خير أمة أخرجت للناس، تامل بالمعروف وتنهي عن المنكر، وتؤمن بالله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي بعثه ربه هادياً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، أما بعد:

فإن الحياة الدنيا مملوءة بالفتن، وقد حذرنا الله تعالى في كتابه، وكذلك نبينا ﷺ في سنته المباركة، من الفتن، من أجل ذلك أردت أن أذكر نفسي وإخواني الكرام ببعض الأمور المهمة التي ينبغي للمسلم مراعاتها عند الفتن، فاقول وبالله تعالى التوفيق:

(١) الاعتصام بالقرآن والسنة:

إن اعتصام المسلمين بالقرآن والسنة، والتأليف بين قلوبهم هو السبيل الأمثل للخروج من الفتنة بسلام.

قال الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي، ولن ينفرقا حتى يردا علي الحوض». [الحاكم ٤٦٢٨ وصححه ووافقه الذهبي].

وعن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْعُدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مِنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ.

[صحيح سنن الترمذي للالباني: ٢١٥٧].

(٢) استشارة علماء أهل السنة عند حدوث الفتن:

ينبغي للمسلم أن يسأل علماء أهل السنة عن موقف الشريعة الإسلامية من هذه الفتن.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل ٤٣].

وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وقال عبد الله بن عباس: ﴿وأولي الأمر منكم﴾ يعني: أهل الفقه والدين. [تفسير ابن كثير ٤ / ١٣٦].
واعلم، أخي الكريم، أن أهل العلم هم ورثة نبينا محمد ﷺ، وهم الذين يجب علينا أن نسألهم عند حدوث الفتنة.

عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» [صحيح الترمذي للالباني ٢١٥٩].

(٣) التوبة الصادقة والاستغفار:

من المعلوم أنه لا ينزل بلاء إلا بذنوب، ولا يرفعه

عند الفتن

عداد / صلاح الدق

وجوارح خاشعة، صادف إجابة كريمة من رب رحيم ودود.

حثنا الله تعالى على الدعاء في آيات كثيرة من كتابه العزيز: فقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]. وقال سبحانه: ﴿أَمْ مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ اللَّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل: ٦٢].

وقال جل شأنه: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وحثنا نبينا ﷺ على الدعاء في كثير من أحاديثه المباركة، وسوف نذكر بعضاً منها: عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيُّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مَنْ عَبَدَهُ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صَفْرًا». [صحيح أبي داود للالباني ١٣٢٠].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دَعَاءَ مَنْ قَلْبٌ غَافِلٌ لَهُ». [صحيح الترمذي للالباني ٢٧٦٦].

شروط إجابة الدعاء:

هناك شروط يجب توفرها حتى يكون الدعاء مستجاباً عند الله تعالى، ويمكن أن نوجزها فيما يلي:

الإخلاص في الدعاء.

الماكل والمشرب والملبس الحلال.

عدم الدعاء بإثم أو قطيعة رحم.

أن يحسن العبد الظن بإجابة الله تعالى دعائه.

أن يكون الدعاء بالأمر الجائز شرعاً.

ومن السنة القنوت جهراً في الركعة الأخيرة من

الله إلا بتوبة صادقة. روى الزبير بن بكار في كتابه (الأنساب) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما استسقى بالعباس بن عبد المطلب، قال العباس رضي الله عنه: «اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بي إليك؛ لمكاني من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث» فارخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض وعاش الناس. [التوسل للالباني ص ٦٢].

وقال عز وجل عن نوح ﷺ: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا (١٠) يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا (١١) وَيُمَدِّدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: ١٠-١٢].

وقال سبحانه عن هود ﷺ: ﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ٥٢].

نبينا ﷺ يحثنا على التوبة:

(١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ». [مسلم: ٢٧٠٢].

(٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئًا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً. [صحيح الترمذي للالباني: ٢٨٠٥].

(٤) اللجوء إلى الله بالدعاء والقنوت في الصلوات المفروضة:

الدعاء سلوى المحزونين، ونجوى المتقين، ودأب الصالحين، فإذا صدر عن قلب سليم، ونفس صافية،

الصلوات الخمس

المفروضة أو في صلاتي

المغرب والفجر فقط، عند نزول فتنة

بالمسلمين، وذلك في جميع المساجد.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَ: قَتَنَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا مُتَتَابِعًا فِي

الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَصَلَاةَ الصُّبْحِ

فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ مِنْ

الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَلَى

رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعَصِيَّةٍ، وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلْفَهُ. [صحيح أبي

داود للالباني ١٢٨٠].

عَنْ النَّبْرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ كَانَ يَقْتُلُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ. [مسلم ٦٧٨].

(٥) التحلي بالصبر والرفق في مواجهة الفتنة:

الصبر والرفق في التعامل مع الناس من أفضل

السبل لمواجهة الفتن والتغلب عليها.

قال سبحانه: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ

وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ

الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا

إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ

مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة

١٥٥-١٥٧].

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَخَفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ

أُودِبْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْدَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ

مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِإِلَّالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ نُو كَيْدٍ

إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ». [صحيح الترمذي للالباني

٢٠١٢].

وحثنا الله تعالى وكذلك نبينا ﷺ على الرفق في

التعامل مع الناس، خاصة في وقت الفتنة.

قال جل شأنه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ

وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾

[النحل: ١٢٥].

وقال سبحانه: ﴿فَإِمَّا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُفُّوا

كُنْتُمْ فِئًا غَلِيظًا الْقَلْبُ لَأَنْقَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ

وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَتَسَاوَرُكُمُ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ

فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».

[مسلم ٢٥٩٣].

اعلم أخي المسلم الكريم: أن الرفق في الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر، كثيراً ما يهدي القلوب
الشاردة، ويؤلف القلوب النافرة، ويأتي بخير أفضل
من التانيب والتوبيخ.

(٦) التعاون بين المسلمين على البر والتقوى:

ينبغي للمسلمين تكوين لجان شعبية، وذلك

بالتنسيق مع الجهات الحكومية-إذا كانت موجودة-

؛ لحماية الممتلكات العامة والخاصة من اللصوص

والمجرمين، الذين يسعون في الأرض فساداً. وعلى

هذه اللجان الشعبية أيضاً مواساة المتضررين

بالطعام والشراب والكساء والدواء والماوى.

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى

وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ

شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].

عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ

وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى

لَهُ سَائِرَ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى». [البخاري ٦٠١١

ومسلم: ٢٥٨٦].

(٧) ضبط الأقوال والأفعال بميزان الإسلام:

يجب على المسلم أن يعرض أقواله على ميزان

الشريعة الإسلامية، قبل أن يتكلم بها، وكذلك

الأفعال، قبل أن يقوم على فعلها.

قال تعالى: ﴿إِن السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ

أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يَلْقَى لَهَا

بِأَلَّا يَرْفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ

مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يَلْقَى لَهَا بِأَلَّا يَهْوِيَ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

[البخاري ٦٤٧٨].

وليعلم كل مسلم أن لله ملائكة تكتب أقواله

وأفعاله.

قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ

خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا

وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ

بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٣٠].

وقال سبحانه: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ

وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتَئِبُونَ﴾

[الزخرف: ٨٠].

وليعلم كل مسلم أيضاً أنه سوف يقف وحده

للحساب بين يدي الله تعالى.

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكَكُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءَ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤].

عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيَكْلِمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَّنْ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشَامَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ ثَمْرَةٍ». [البخاري ٦٥٣٩، ومسلم ١٠١٦].

(٨) عدم احتكار التجار لما يحتاجه الناس:

المقصود بالاحتكار هو شراء التاجر سلعة ما، وحبسها حتى يحتاج إليها عامة الناس، فيبيعها التاجر بسعر مرتفع، مستغلاً حاجة الناس إلى هذه السلعة مع قلتها في الأسواق. والاحتكار حرام لأنه من أبواب أكل أموال الناس بالباطل. [المغني لابن قدامة ٦ / ٣١٤].

عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌّ». أي: عاصي. [مسلم ١٦٠٥].

قال الإمام النووي: هذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار.

وقال أيضاً: قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْحِكْمَةُ فِي تَحْرِيمِ الْاِحْتِكَارِ: دَفْعُ الضَّرْرِ عَنِ عَامَّةِ النَّاسِ، كَمَا أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدَ إِنْسَانٍ طَعَامٌ، وَاضْطُرَّ النَّاسُ إِلَيْهِ وَلَمْ يَجِدُوا غَيْرَهُ، أُجِبَ عَلَى بَيْعِهِ دَفْعاً لِلضَّرْرِ عَنِ النَّاسِ. [مسلم بشرح النووي ٦ / ٤٩].

(٩) تحذير الناس من عاقبة الانقياد لدعاة الفتن:

يجب على العلماء تحذير الناس، وخاصة الشباب، من المشاركة في الفتن، والانقياد لدعاة الفتن؛ لما يترتب على ذلك، غالباً، من إراقة الدماء، والاعتداء على الممتلكات العامة والخاصة، وترويع الأمن في منازلهم وأماكن أعمالهم، وانتشار أعمال السلب والنهب، وتعطيل جميع مظاهر حياة الناس اليومية.

(١٠) اعتزال الفتنة:

على المسلم أن يتجنب الفتن ويعتزلها؛ فراراً بدينه، وذلك بالبقاء في بيته، أو مكان عمله، أو أي

مكان آخر، يامن فيه على دينه.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ عِنْدَ يَتَبَعُ بِهَا شَعْفَ (رعوس) الْجِبَالِ وَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ (المطر) يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنْ الْفِتَنِ». [البخاري ٧٠٨٨].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذاً (ملجأ) فَلْيَعُدْ بِهِ». [البخاري ٧٠٨١، مسلم ٢٨٨٦].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ (اختلفت) عُهُودُهُمْ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا، وَسَبِكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ قَالَ: فَفَقِمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: الرِّزْمُ بَيْتِكَ، وَأَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخَذْ بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةٍ تُفْسِكُ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ». [صحيح أبي داود للالباني ٣٦٤٩].

وَعَنْ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَأَيْمُ اللَّهِ (أسلوب قسم) لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جَنَّبَ الْفِتْنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جَنَّبَ الْفِتْنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جَنَّبَ الْفِتْنَ، وَلَمَنْ ابْتَلَى قَصْبِرَ». [صحيح سنن أبي داود للالباني: ٣٥٨٥].

اعتزال سلفنا الصالح للفتن:

لقد اعتزل كثير من أصحاب النبي ﷺ الفتن التي حدثت بين المسلمين كموقعة الجمل وموقعة صفين وغيرها. فمن شارك فيما حدث في مصر فله سلف، ومن اعتزل فله سلف، ولا ينبغي أن يعيب أحد الفريقين على الفريق الآخر، فضلاً عن أن يتهمه بالتعاس أو بالخيانة، والله المستعان.

أسأل الله تعالى أن يجنبنا الفتن، ما ظهر منها وما بطن، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

بيان أنصار السنة وعلماء أهل السنة في مصر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده..

وبعد..

فقد عقدت جماعة أنصار السنة الحمديّة بمصر اجتماعاً ضمَّ عددًا من علمائها ومن الدعاة والعلماء السلفيين بمصر؛ لتدارس الأوضاع الراهنة؛ انطلاقاً من قول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وذلك لتقديم رؤية شرعية للأمة من خلال العلماء.

هذا وقد تدارس المجتمعون الوضع الراهن، وآليات العمل التي يجب أن تُقدّم إلى الأمة، فيما رآه محققاً لمصلحة الإسلام والمسلمين وسائر المواطنين، وذلك يتمثل فيما يلي:-

أولاً: ضبط الأحكام الشرعية للنوازل من خلال اجتماع أهل العلم فيما يستجدّ من أحداث، وتقديم رؤية شرعية للشباب المسلم، ووضع آليات للعمل الدعوي بما يتناسب مع المرحلة المقبلة، وتفعيل ذلك بقوة؛ حتى يكون للعمل الإسلامي وجود وتأثير في واقع الأمة.

ثانياً: من المعلوم أن الشباب هم عماد الأمة، ومستقبلها، وسر نهضتها، غير أنهم بحكم قلة خبرتهم، والحماس والغيرة الشديدة، قد يندفع البعض منهم إلى الحكم على الواقع بما لا يتلاءم معه، ولذلك ناشد الشباب الرجوع إلى العلماء الربانيين السائرين على منهاج النبوة في كل المستجدات على الساحة الإسلامية، وكيفية التعامل مع الواقع تعاملًا صحيحًا، وعلى العلماء والدعاة إلى الله تعالى التواصل مع الشباب من خلال الوسائل المتاحة.

ثالثاً: تمهيد الطريق، وإفساح السبل للدعاة إلى الله حتى يقوموا بواجباتهم تجاه الأمة؛ إذ بتعليم الناس دينهم يصلحون وابتعدون عن الجريمة، ويتحقق الأمن والأمان.

رابعاً: ضرورة تفعيل العمل بالشريعة الإسلامية، وصيغ حياة الأمة بالصيغة الإسلامية، والمناداة بالإصلاح في جميع جوانب الحياة المختلفة (سياسياً - تعليمياً - إعلامياً - اجتماعياً - اقتصادياً)، وأهمية إسناد هذه الأمور لمن يخاف الله ويتقيه حتى يحكم بالعدل ويعمّ الخير، ويستتب الأمن؛ مصداقاً لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

خامساً: نطالب المسؤولين بضرورة عقد لقاءات مع علماء الأمة؛ ليقوموا بواجب النصح والتذكير، وعليهم إن أرادوا الخير للبلاد أن يستجيبوا للحق، ويقدرُوا مكانة العلم والعلماء؛ فالعلماء ورثة الأنبياء.

سادساً: على المؤسسات الدينية الرسمية - كالأزهر والأوقاف - رعاية طلاب العلم، ولاسيما من يعملون في حقل الدعوة، وتدعيمهم؛ ليقوموا بدورهم، وكذا المنتسبين إلى الجمعيات والهيئات الخاضعة لوزارة التضامن الاجتماعي.

سابعاً: سوف تعمل الجماعة - بإذن الله تعالى - على تشكيل مجلس من العلماء للنظر في المستجدات التي تظهر في المجتمع، وإصدار الفتاوى المناسبة لها.

ثامناً: ننصح الشباب، وجميع العاملين بالهيئات والمصانع والشركات، وكذا النقابات بالعودة إلى أعمالهم، وأن يتقوا الله تعالى بالمحافظة على الممتلكات العامة والخاصة، وألا يلجأوا إلى التخریب والتدمير، فهذه أعمال لا ترضي الله تبارك وتعالى، وتضر باقتصاد البلاد وكيانها، والله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين.

نسأل الله تعالى أن يجمع شمل المسلمين، وأن ينشر الأمن والإيمان والأمان في بلادهم، ويحفظهم من كيد الأعداء والمتربصين. كما ندعو الله عز وجل أن يجزي قواتنا المسلحة خير الجزاء على دورها العظيم، وأن يعين المجلس الأعلى للقوات المسلحة ويوفقه إلى ما فيه صلاح البلاد والعباد.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

أسماء الحاضرين

الاسم	الوظيفة
فضيلة الدكتور/ عبد الله شاكر	الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية بمصر
فضيلة الدكتور/ عبد العظيم بدوي	نائب رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية والمُشرف العام على مجلة التوحيد
فضيلة الدكتور/ جمال المراكبي	رئيس مجلس علماء جماعة أنصار السنة المحمدية
فضيلة الدكتور/ علي السالوس	استاذ الفقه والأصول والنائب الأول لرئيس مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا
فضيلة الشيخ / مصطفى العدوي	المحدث، والداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ سعيد عبد العظيم	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ محمد حسان	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ محمد حسين يعقوب	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ مجدي عرفات	المحدث والداءية الإسلامية
فضيلة الدكتور/ محمد يسري إبراهيم	المستشار بجامعة المدينة العالمية
فضيلة الشيخ/ زكريا الحسيني	مدير إدارة التعليم والمعاهد بجماعة أنصار السنة المحمدية
فضيلة الشيخ/ أبو بكر الحنبلي	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ وحيد باني	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ جمال عبد الرحمن	مدير إدارة شؤون القرآن الكريم بجماعة أنصار السنة المحمدية
فضيلة الشيخ/ معاوية محمد هيكل	مدير إدارة الأيتام بجماعة أنصار السنة المحمدية
فضيلة المستشار/ أحمد السيد علي	المستشار بهيئة قضايا الدولة
فضيلة الدكتور/ إبراهيم محمد بركات	الداءية الإسلامية
فضيلة الدكتور/ مازن السرساوي	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ إبراهيم فتحي	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ أحمد يوسف	الأمين العام لجماعة أنصار السنة المحمدية
فضيلة الشيخ/ إبراهيم الشربيني	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ محمد أحمد حسانين	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ أحمد سليمان أيوب	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ محمد فتحي	الداءية الإسلامية
فضيلة الشيخ/ شعبان درويش	الداءية الإسلامية
فضيلة الأستاذ/ جمال سعد حاتم	رئيس تحرير مجلة التوحيد الإسلامية

فتحدث القرآن عن الإنسان طفلاً وشاباً وشيخاً، بل واهتم به قبل خروجه إلى الدنيا، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا﴾ [غافر: ٦٧].

وإن غفل كثير من الناس فاهملوا دور الشباب ومكانتهم، وانتبهوا فجأة لذلك، فمرد ذلك للبعد عن فهم القرآن الكريم الذي بين احتضان الشباب لدين الله، وحملهم لراية الدعوة، وحفاظهم على سلامة العقيدة، ففي قوله تعالى في سورة الكهف: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ﴾ [الكهف: ١٣]، قال الإمام البقاعي: «إنهم فتية: أي شباب»، وقال الفخر الرازي: «كانوا جماعة من الشباب آمنوا بالله»، وقال ابن كثير رحمه الله: «إنهم فتية - هم الشباب - وهم أقبل للحق، وأهدى للسبيل من الشيوخ الذين قد عتوا في دين الباطل، ولهذا كان أكثر المستجيبين لله ولرسوله ﷺ شباباً، وأما المشايخ من قريش فعامتهم بقوا على دينهم ولم يسلم منهم إلا القليل، وهكذا أخبر تعالى عن أصحاب الكهف أنهم كانوا فتية شباباً».

هؤلاء هم شباب التوحيد الذين رفضوا صرف العبادة لغير الله، فقاموا وبينوا ضرورة صدق العبادة لله تعالى؛ لأنه المستحق لذلك، فهو رب السماوات والأرض، وكان الإعلان عن معتقدهم ومطالبهم كما جاء في سورة الكهف: ﴿إِذْ أَوْىءُ الْفِتْيَةَ إِلَى الْكَهْفِ فَنُؤِوا رَبَّنَا إِنَّا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا (١٠) فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا (١١) ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحَرْبِينَ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا (١٢) نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى (١٣) وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُو مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا (١٤) هَؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الكهف: ١٠-١٥].

فلما سلمت عقيدتهم، وصحت نواياهم، ودعوا إلى توحيد الله وإفراجه بالعبادة كان لطف الله بهم، قال تعالى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَتَحْسِبُهُمْ



الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من

لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:

فإن الإسلام هو دين الله الذي أكمله وأتممه

ورضيه لعباده، قال سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم

الإسلام ديناً﴾ [المائدة: ٣].

والإسلام هو الدين الصالح لكل زمان ومكان في عقيدته وعباداته ومعاملاته، ففي شرعه الهداية والرحمة في الدنيا والآخرة: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلْ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣].

وقد غني الإسلام بكل جوانب الحياة، وأولى اهتماماً خاصاً للإنسان، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

أَيَقَاطًا وَهُمْ رُقُودٌ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشَّمَالِ
وَكَلِّبُهُمْ بِأَسْطِ نَزَاعِهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ
لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَكَلَّمْتَهُمْ مِنْهُمْ رَعْبًا ﴿ [الكهف: ١٨] ،
كيف لا والشباب هم أساس المجتمع، فمنهم يكون
القادة والعلماء، بصلاحتهم يكون صلاح المجتمع، لذا
أشار القرآن الكريم إلى ما كان من شأن خليل
الرحمن إبراهيم عليه السلام في شبابه من غيرة
على عبادة الله، ودعوته إلى توحيد سببانه، حتى
قام يحطم أصنامهم، تاركًا كبيرهم؛ علته يكون عبرة
وعظة لهم، ودليلاً عملياً على بطلان ما هم عليه،
وعلى عدم قدرة هذه الأصنام على الدفاع عن نفسها،
فضلاً عن غيرها، قال سبحانه: ﴿فَجَعَلَهُمْ جَذَاذًا إِلَّا
كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٨]، قال
ابن عطية في تفسيره: فجعلهم جذاذًا قطعاً صغاراً.
وقال صاحب اللباب في تفسيره: «ثم إن إبراهيم
عليه السلام دخل بيت الأصنام فوجد سبعين صنماً
مصطنعة، وعند الباب صنم عظيم من ذهب، مستقبلاً
الباب، وفي عينه جوهرتان تضيئان بالليل، فكسرها
كلها بفأس في يده حتى لم يبق إلا الكبير، علق
الفأس في عنقه، فلما عادوا ووجدوا ما حلَّ
بأصنامهم من الدمار ﴿قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِالْهَيْئَةِ إِنَّهُ
لَمِنَ الظَّالِمِينَ (٥٩) قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَدُكُرُّهُمْ يُقَالُ لَهُ
إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: ٦٠]. قال ابن كثير رحمه الله:
سمعنا فتى أي شاباً.

وفي بيان القرآن الكريم لاستجابة الشباب
ودفاعهم عن الحق: تأتي قصة كليم الله موسى عليه
السلام، ووقوفه أمام طاغية نصب نفسه إلهاً من
دون الله، وذلك في مواضع كثيرة، منها ما جاء في
الآيات (٧٥-٩٣) من سورة يونس، وفيها إشارة إلى
سنة ماضية من سنن الله في عباده، وهي قلة أتباع
الحق، قال الله تعالى: ﴿فَمَا أَمِنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةً مِنْ
قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَكَلْبِهِمْ أَنْ يَقْتُلَهُمْ﴾
[يونس: ٨٣]، قال الزمخشري في تفسيره: ﴿فَمَا أَمِنَ
لِمُوسَى﴾ في أول أمره ﴿إِلَّا ذُرِّيَّةً مِنْ قَوْمِهِ﴾، إلا
طائفة من ذراري بني إسرائيل، كانه قيل: إلا أولاد من
أولاد قومه، وذلك أنه دعا الآباء فلم يجيبوه خوفاً من
فرعون، وأجابه طائفة من أبنائهم مع الخوف، وقال
ابن جزري: ومعنى الذرية شبان وفتيان من بني
إسرائيل آمنوا على خوف من فرعون.

هذه حكاية القرآن الكريم عن بعض مواقف
الشباب الذين كان لهم دور بارز في تغيير المنكر، إلا

ترى أيها الأخ الكريم إلى دور الشباب يوم هجرة
النبي ﷺ، إن الذي نام في فراشه مُرَضّاً نفسه فداء
للنبي ﷺ واحد من الشباب، وهو علي بن أبي طالب
رضي الله عنه، الشاب الذي لم يتجاوز يومها
العشرين من عمره، وكذا أول سفير للإسلام من
الشباب، وهو مصعب بن عمير رضي الله عنه، وكذا
صاحب أول دار احتضنت رسول الله ﷺ ومن معه
هي دار أحد الشباب وهو الأرقم بن أبي الأرقم.

كما أن أول من جهر بكتاب الله تعالى في
المشركين، وهو يعلم ما الذي سيلحق به من أذى من
جاء ذلك، هو الشاب عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه؛ لأجل هذا وتقديراً لدور الشباب أسند رسول
الله ﷺ راية جيش لأسماء بن زيد فيه كبار الصحابة
رضوان الله عليهم، وكذا حرص الإسلام على
الشباب، والحفاظ عليهم، وتوجيههم إلى مكارم
الأخلاق، وتحذيرهم من مغبة الوقوع في الشهوات،
ففي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله
ﷺ: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة
فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له
وجاء» [متفق عليه].

وكما حرص الإسلام على الشباب وحذرهم
ووجههم؛ فإنه بشرهم كذلك إن ساروا في طاعة الله،
ففي قوله ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه:
«سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله». وذكر
منهم: «شاب نشأ في طاعة الله». [البخاري ٦٦٠].

ولقد علم أعداء هذا الدين من شياطين الجن
والإنس خطورة وأهمية مرحلة الشباب، فواحى
بعضهم إلى بعض وسائل كثيرة لإفساد الشباب،
وإبعادهم عن دينهم رجالاً كانوا أو نساءً، بحجة
الحرية أو غيرها، مما أوقع كثيراً من الشباب في
شباك الرذيلة، وجعلهم يقلدون غير المسلمين،
 ويفخرون بهم، ويتخذونهم أسوة وقودة، قال ﷺ:
«لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً
بذراع، حتى لو دخلوا جحر صُبَّ حَرَبٍ دخلتموه».
قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: «فمن». [البخاري
٣٤٥٦].

فاللهم احفظ شبابنا، ووقفهم لما تحبه وترضاه،
وجنبهم الفتن ما ظهر منها وما بطن.
وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦]

عن معقل بن يسار - رضي الله عنه، قال: قال رسول الله - ﷺ: «العِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ» [مسلم ٢٩٤٨].

أبو هريرة يفضل طلب العلم على طلب المال عن الأعرج قال: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: إِنَّكُمْ تَرَعَمُونَ أَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمُوعِدُ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ مِلءَ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَسْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَسْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ: «مَنْ يَبْسُطْ رِدَاعَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي» فَبَسَطْتُ بَرْدَةَ كَانَتْ عَلَيَّ فَوَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [متفق عليه].

عن زيد بن اسلم قال: دخلت على أبي جحانة وهو مريض، وكان وجهه يتهلل. فقيل: ما لوجهك يتهلل؟ فقال: ما من عملي شيء أوثق عندي من أفنتين: أما إحداهما فكنت لا أتكلم فيما لا يعنيني، وأما الأخرى: فكان قلبي للمسلمين سليماً. [الطبقات الكبرى لابن سعد ٣ / ٥٥٧].

عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: بينما النبي ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة له. قال: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْقَفْنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ». قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْقَفْنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. قَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ. [مسلم ٢٨٦٧].

اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي. وَقَالَ عُمَانُ: «عَوْرَاتِي وَأَمِنْ رُوعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ وَكَيْحَ: يَعْنِي الْخَسْفَ. [أبو داود ٥٠٧٤ وصححه الألباني].

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَوْلَاءَ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبِحُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَاقِبَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي»



من أقوال السلف

سئل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن الجماعة فقال: إنما الجماعة ما وافق طاعة الله، وإن كنت وحدك. [أخرجه ابن عساکر (٤٦) / ٤١٠].
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لا يزال الناس صالحين متمسكين ما اتاهم العلم من أصحاب محمد ﷺ ومن أكابره، فإذا اتاهم من أصاغرهم هلكوا، [مصنف عبد الرزاق ١١ / ٢٤٦].

حكم ومواعظ

عن الحسن رحمه الله قال:
المؤمن في الدنيا كالغريب لا ينافس في عزها، ولا يجزع من ذلها، للناس حال وله حال، الناس منه في راحة، ونفسه منه في شغل. [مصنف ابن أبي شيبة ٨ / ٢٥٧].
وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لا تنظروا إلى صلاة أحد ولا إلى صيامه، ولكن انظروا إلى من إذا حدث صدق، وإذا أتمن أدى، وإذا أشقى ورع. [شعب الإيمان ٦ / ٥١٢].

نصيحة للمسلمين وقت الضن

إذا ظهرت الفتن وتغيرت الأحوال، فالواجب على المسلم: الرفق والحلم والصبر، والأخذ بالأداب الشرعية زمن الفتن من التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والالتفاف حول العلماء، والتثبت فيما يرد من أخبار، وتفقد المسلم إخوانه خوفاً عليهم من الزلزل واحذروا! إن الشيطان وحزبه ينشطون زمن الفتن للإفساد بين المؤمنين، وإيغار الصدور وتفريق أمة محمد صلى الله عليه، نسال الله أن يحفظنا ويحفظ جميع علمائنا والمسلمين من هذه الفتن ما ظهر منها وما بطن.

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: جزاء المعصية الوهن في العبادة، والضيق في المعيشية، والنقص في اللذة، قيل: وما النقص في اللذة؟ قال: لا ينال شهوة حلالاً إلا جاءه ما ينغصه إياها. [تاريخ الخلفاء]

من آثار المعصية

(الأثر) في قوله ﷺ: (عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عَسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرُهُ عَلَيْكَ) [مسلم ١٨٣٦] قال النووي رحمه الله: يَفْتَحُ الْهَمَزَةَ وَالنَّاءَ، وَيُقَالُ: بَضِمَ الْهَمَزَةَ وَإِسْكَانَ النَّاءَ، وَيَكْسِرُ الْهَمَزَةَ وَإِسْكَانَ النَّاءَ، فَالَتْ لُغَاتُ حَكَاهُنَّ فِي الْمَشَارِقِ وَغَيْرِهِ، وَهِيَ الْإِسْتِثْنَاءُ وَالِاخْتِصَانُ بِأَمُورِ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ، أَي: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ أَحْتَصَ الْأَمْرَاءُ بِالدُّنْيَا، وَلَمْ يُوصَلُوكُمْ حَقَّكُمْ مِمَّا عِنْدَهُمْ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي الْحَثِّ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، وَسَبَبُهَا اجْتِمَاعُ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ الْخِلَافَ سَبَبٌ لِإِسْهَادِ أَحْوَالِهِمْ فِي بَيْنِهِمْ وَدُونِهِمْ، [شرح مسلم ١٢ / ٢٢٥].

من معاني الأحاديث

الْعَمَلُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَسَيِّئَاتِي زَمَانٌ قَلِيلٌ فَقَهَاؤُهُ، كَثِيرٌ خُطْبَاؤُهُ، كَثِيرٌ سُؤَالُهُ، قَلِيلٌ مَعْطَوُهُ، الْعِلْمُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ. [الطبراني في الكبير ٣ / ٣٢٦].

عَنْ حَزَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّكُمْ قَدْ أَصْبَحْتُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فَقَهَاؤُهُ، قَلِيلٍ خُطْبَاؤُهُ، كَثِيرٍ مَعْطَوُهُ، قَلِيلٍ سُؤَالُهُ»

من وصايا السلف

ماتات شرعية مع

وقفات شرعية مع

الحمد لله حمداً لا ينفد، أفضل ما ينبغي أن يُحمد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله

وصحبه، أما بعد:

فقد مرت مصرنا الحبيبة بأوقات عصيبة وأحداث متلاحقة كحبات عقد قد انفرط، بدءاً من الدعوة إلى التظاهر السلمي يوم ٢٥ يناير، ومروراً بجمعة الغضب، والتي سُفكت فيها الدماء وانتهكت فيها الأعراس، وسُلبت فيها الأموال، وانتهاء بتنحي رئيس الجمهورية عن حكم البلاد، وتسليم السلطة إلى المجلس الأعلى للقوات المسلحة، ولنا مع هذه الأحداث الوقفات التالية:

الوقفة الأولى: الأسباب التي أدت إلى تلك الفتنة:

هناك أسباب عديدة هيأت الأجواء لما حدث، ولكن أبرزها الآتي:

١- البعد عن الله عز وجل والانشغال بالدنيا: والبعد عن الله عز وجل يشمل الحكام والمحكومين، قال كعب الأحمير: «مَثَلُ الإِسْلامِ والسُّلطانِ والنَّاسِ مِثْلُ الفِسطاطِ والعمودِ والأوتادِ، فالفسطاط الإسلام، والعمود السلطان، والأوتاد الناس».

وقال بعضهم:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم
ولا سراة إذا جهالهم سادوا
والبيت لا يبتنى إلا له عمد
ولا عماد إذا لم تُرس أوتاد
وإن تجمع أوتاد وأعمدة
يوماً فقد بلغوا الأمر الذي كادوا

فالكل - إلا من رحم الله - انشغل بالدنيا، وبعد عن الله عز وجل، فكانت تلك الفتنة، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَيِّ بِعُضِّ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٩]، وعن عبد الله بن عمر

رضي الله عنهما قال: «أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: يا معشر المهاجرين، خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركون: لم تظهر الفاحشة في قوم

قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة، وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يُمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله، إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم، فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحك أئمتهم بكتاب الله ويتخبروا مما أنزل الله، إلا جعل الله بأسهم بينهم».

[رواه ابن ماجه ٤٠١٩، وحسنه الألباني].

وسئل الأعمش عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَيِّ بِعُضِّ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾، ما سمعتهم يقولون فيه؟ قال: سمعتهم يقولون: إذا فسد الناس أمر عليهم شرارهم. وقال الإمام أبو بكر الطرطوشي المالكي في كتابه «سراج الملوك»: لم أزل أسمع الناس يقولون: أعمالكم عمالكم، كما تكونوا يؤول عليكم. إلى أن ظفرت بهذا المعنى في القرآن، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَيِّ بِعُضِّ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾، وقيل: ما أنكرت من زمانك فإنما أفسده عليك عملك.

وقد أخبرنا رسول الله ﷺ بهذا فقال: «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد: سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه

أحداث المصرية

أحداث الثورة المصرية

إعداد المستشار / أحمد السيد علي

بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله». [الترمذي ١٦٣٩ وصححه الألباني].

٢- عودة التألف والتعارف بين المسلمين:

جاءت تلك الأحداث لتعيد روح التألف والتعارف بين المسلمين، فقد وقف أبناء المسكن الواحد والشارع معاً، الصغير والكبير، الشريف والضيع، الغني والفقير؛ فتعارفوا وتالفوا، فحق عليهم قوله ﷺ: «خير الأصحاب عند الله: خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله: خيرهم لجاره». [رواه الترمذي ١٩٤٤ وصححه الألباني].

٣- بعث روح التكافل الاجتماعي:

قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّعَدُّوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، وقال ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنان يشد بعضه بعضاً». [متفق عليه].

وقال ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى». [مسلم ٢٥٨٦]. وقد رأينا صوراً رائعة للتكافل الاجتماعي بين المصريين من إنفاق في سبيل الله، وإطعام الطعام، ووقوف الأغنياء مع الفقراء.

٤- استشعار نعمة الله على العباد:

فقد جاءت تلك الأحداث ليستشعر الناس نعمة من نعم الله عز وجل عليهم، وهي نعمة الأمن، فلا يمكن لأحد أن يشعر بها إلا إذا فقدها، فبضدها تتميز الأشياء، قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالتَّخَوُّفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

حتى ترجعوا إلى دينكم». [رواه أبو داود ٣٤٦٢ وصححه الألباني].

٢- كثرة الخبث:

فمن أسباب هلاك الأمم: كثرة الفساد وكثرة الخبث، قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، فقد أمر الله من فيها بطاعة الله وتوحيده، فعصوه وكذبوا رسله، فعم الهلاك الجميع دون استثناء، كما جاء في سؤال زينب بنت جحش رضي الله عنها للنبي ﷺ: أنهلك وفيينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كثرت الخبث». [متفق عليه]. وسئل عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أتوشك القرى أن تخرب وهي عامرة؟ قال: نعم، إذا علا فجأرها على أبرازها، وساد القبيلة منافقوها».

الوقفة الثانية: المنع والآيات التي تمخضت عنها الأحداث:

١- الرباط في سبيل الله:

فقد تشكلت مع بداية الأحداث يوم الجمعة ٢٨ / ١ / ٢٠١١م - مع تخلي الشرطة عن مواقعها وظهور جحافل اللصوص والمخربين- اللجان الشعبية والتي قامت بحراسة المصريين وغيرهم من الموجودين على أرض مصر، وقد أحيوا روح الرباط في سبيل الله، بما يحمله من منح ربانية، فعن سهل بن سعد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله: خير من الدنيا وما عليها». [متفق عليه].

وعن سلمان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات فيه جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان». [مسلم ١٩١٣]. وفي رواية: «وبعث يوم القيامة شهيداً».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عينان لا تمسهما النار: عين



من المفتين، فقالوا: ليسوا محاربين؛ لأن الحراية إنما تكون في الأموال لا في الفروج، فقلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، ألم تعلموا أن الحراية في الفروج أفحش منها في الأموال؟! وإن الناس كلهم ليرضون أن تذهب أموالهم وتحرب من بين أيديهم ولا يحرب المرء من زوجته وبنته، ولو كان فوق ما قال الله عقوبة لكانت لمن يسلب الفروج». انتهى.

وقد جمع النبي ﷺ هذه الثلاثة في قوله: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم حكمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا». [متفق عليه].

٣- إضاعة الحقوق:

فمع قيام جماعات منظمة بحرق أقسام الشرطة والنيابات والمحاكم، فقد ضاعت حقوق كثير من الناس، فقد أخبرني أحد المحامين بأن موكلًا له كانت له قضية جنحة شيك، وقام المدين بالاتصال بالدائن قبل الجلسة (والتي كان محددًا لها شهر فبراير) للتصالح معه، ثم لما علم بحرق المحكمة اتصل عليه مرة ثانية قائلاً: «ليس لك عندي شيء».

٤- ترويع الأمنيين:

فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً». [رواه أبو داود ٥٠٠٤ وصححه الألباني]. وقد خرج المسجونون والمجرمون في حملات منظمة لترويع الأمنيين في ربوع مصر، وعاثوا في الأرض فسادًا.

٥- الاستغلال والاحتكار:

فعن معمر بن أبي معمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من احتكر فهو خاطيء». [مسلم ١٦٠٥].

وقد رأينا العديد من التجار يقومون برفع أسعار السلع الأساسية على المواطنين، مستغلين الأحداث التي مرت بها البلاد.

الوقفة الرابعة: كيفية التعامل مع هذه الأحداث:

للتعامل مع الأحداث التي مرت بها البلاد لا بد من الآتي:

١- التوبة ورد المظالم إلى أهلها:

قال الله تعالى: «وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» [النور: ٣١]، فما نزل بلاء إلا بذنب، ولا رُفِعَ إلا بتوبة، ولا بد من رد المظالم إلى أهلها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو من شيء، فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات

الوقفة الثالثة: البلبا والربا التي انطوت عليها الأحداث:

لقد انطوت هذه الأحداث على العديد من البلبا والربا منها:

١- سلب الأموال المحرمة:

لقد نهى الله عز وجل عن سلب الأموال المعصومة بغير حق، فقال تعالى: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ» [البقرة: ١٨٨]، وقال ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه». [رواه البيهقي ١١٣٢٥ وصححه الألباني في صحيح الجامع ٧٦٦٢].

وقد رأينا اللصوص وأرباب السوابق، وللأسف بعض الغوغائيين، يقومون بتحطيم المحال وسرقة محتوياتها، وسرقة محتويات المصالح الحكومية وبعض المقرات الرسمية في صورة أدمت القلوب وأبكت العيون، وتساعل المرء «أَلَا يَظُنُّ أَوْلَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ (٤) لِيَوْمٍ عَظِيمٍ (٥) يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» [المطففين: ٤-٦].

٢- هتك الأعراض المصونة:

لقد نهى الله عز وجل عن الزنا، فقال تعالى: «وَلَا تَقْرَبُوا الرِّثْمَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا» [الإسراء: ٣٢]، والنهي للتحريم فيحرم على المسلم أن يزني أو يأتي بمقدماته، وللأسف الشديد فقد طالعتنا وسائل الإعلام بقيام بعض الفسقة والمجرمين باغتصاب النساء والأطفال، وهؤلاء محاربون لله ورسوله داخلون تحت قوله تعالى: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ» [المائدة: ٣٣]، قال ابن العربي يحكي عن وقت قضائه: «رُفِعَ إِلَيَّ قَوْمٌ خَرَجُوا مُحَارِبِينَ إِلَى رَفِيقَةٍ، فَأَخَذُوا مِنْهَا امْرَأَةً مَغَالِبَةً عَلَى نَفْسِهَا مِنْ زَوْجِهَا وَمِنْ جَمَلَةِ الْمُسْلِمِينَ مَعَهُ، فَاحْتَمَلُوهَا، ثُمَّ جَدَّ فِيهِمْ الطَّلَبُ فَأَخَذُوا وَجِيءَ بِهِمْ، فَسَأَلْتُ مَنْ كَانَ ابْتَلَانِي اللَّهُ بِهِ



صاحبه فطُرحت عليه». [البخاري ٦٥٣٤].

٢- عدم نسيان فضل الله:

كثُر الحديث في الآونة الأخيرة من كثير من الإعلاميين عن نسبة الثورة إلى الشباب وحدهم، وكان لا بد من تبيين أن الفضل بيد الله فهو القائل: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٢٦]، وقال: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ [التوبة: ٥٢]، فنسبوا ذلك إلى الله سبحانه وتعالى ولم ينسبوه لأنفسهم.

٣- الرجوع إلى الكتاب والسنة:

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وعن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ». [رواه الترمذي ٢٦٧٦ وصححه الألباني]. والتمسك بهما يعني العمل بما جاء بهما.

٤- التحصين بالعبادة والذكر:

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ صِدْرًا بِمَا يَقُولُونَ (٩٧) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ (٩٨) وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٧-٩٩]، وعن معقل بن يسار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «العبادة في الهرج كهجرة إلي». [مسلم ٢٩٤٨]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاغْلِبُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥].

٥- الحذر مما يحاك لأمة:

قال الله تعالى: ﴿اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (١٢٨) قَالُوا أَوْزِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمَنْ بَعْدَ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٨، ١٢٩]، فهذا موسى عليه السلام بين لبني إسرائيل أنه مع الصبر ستتحقق الغاية المرجوة من هلاك فرعون، ثم سينظر الله عز وجل لعملهم بعد هلاكه، وللأسف قابل بعض بني إسرائيل نعمة الله عز وجل بعبادة العجل، ونحن نحذر قومنا من مقابلة نعمة الله عز وجل بتنحية شرعه وبإزالة الهوية الإسلامية للبلاد عن طريق حذف المادة الثانية من الدستور «مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع»، بزعم قيام دولة مدنية ديمقراطية.

٦- الحذر من نقل الشائعات:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، وعن حفص بن عاصم قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع». [مسلم ٥]، فنقل الشائعات يفت في عضد الأمة، ويسرع بزوالها، فالحذر كل الحذر من نقل الشائعات، فلا بد من التثبت منها، وعدم نقل ما يضر الأمة.

٧- عدم الغفلة عن شروط التمكين:

فالذي حدث في مصر هو تغيير أنظمة والتمكين الحقيقي هو تمكين لشرع الله أن يسود، وشروط التمكين أربعة: ١- الإيمان بالله والعمل الصالح ٢- تحقيق العبادة ٣- محاربة الشرك ٤- التقوى، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٥) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٥، ٥٦]، فعلى الجميع الأخذ بها حتى يمكن الله لنا في أرضه.

٩- الاستعاذة بالله من الفتن:

فعن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن». [مسلم ٢٨٦٧].

وأخيراً نحب أن نبين أن العلماء اختلفوا في هذه الفتنة ما بين مؤيد ومعارض، وذلك بالنظر إلى المصالح والمفاسد، وكل ماجور على اجتهاده من أصاب ومن أخطأ، وستبين الأيام القادمة من المصيب من الفريقين، فلا يجوز تخوين وشتن بعضنا لبعض، والله الموفق.

أثر السياق



دلالات الألفاظ (٤)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

نكرنا أن أقسام غير واضح الدلالة (خفي المعنى) أربعة أقسام: الخفي، المشكل، المجهل، المتشابه.
تكلّمنا عن الخفي، والمشكل، وانتهينا في المجهل إلى أسباب الإجمال، وأنها أمور ثلاثة: الأمر

الأول: اشتراك اللفظ بين عدة معانٍ مع عدم القرينة التي يرجّح بها أحد المعاني.

الأمر الثاني: غرابة اللفظ لغة، فلا يفهم المراد منه إلا ببيان من مصدره، وتستأنف بإذن الله:

الأمر الثالث: إرادة المشرع من اللفظ معنى خاصاً غير معناه اللغوي:

- والفسق عند العرب كانوا يطلقونه على الرطب إذا خرج من قشره، فيقولون: فسقت الرطبة: إذا خرجت من قشرها.

وجاء الشرع بأن الفسق: الإفحاش في الخروج عن طاعة الله تعالى.

وكذلك «الصيام» أصله عند العرب الإمساك، ثم زادت الشريعة النية، وحظرت الأكل والمباشرة وغيرها من شرائع الصوم. [المزهر في علوم اللغة ١ / ٢٣٥ - ٢٣٦].

فائدة:

قد يكون النص مجملاً في بعض معناه بياناً في بعضه، فيعمل بما كان بياناً منه، ويطلب بيان الإجمال في سائر؛ كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا مِنْ طَبِئَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

فهذا النص واضح في وجوب الإنفاق من المكاسب وما تخرجه الأرض، مجمل في بيان مقدار الواجب، فيطلب بيانه من غيره، وهذا ما بينته السنة من شروط الزكاة ومقاديرها، وغير ذلك.

القسم الرابع: المتشابه:

وهو ما خفي المراد منه من نفس اللفظ؛ بحيث لا يُرجى معرفته في الدنيا، لعدم وجود قرينة تدل عليه، ولم يرد عن الشارع بيانه.

ولهذا فإن المتشابه أشد أنواع الخفي خفاءً؛ إذ لا مجال ولا دور لأي قرينة سياقية في بيان معناه. [السياق وأثره ودلالات الألفاظ، د. عبد المجيد

مثال ذلك: لفظ «السجود»، فهو في اللغة بمعنى: التطامن والخضوع والتذلل. قال أبو عمرو: أسجد الرجل: طأطأ رأسه وانحنى، وأنشد: فقلن له: أسجد لليلي فأسجداً.

يعني البعير إذا طأطأ رأسه لتركيبه. [المزهر في علوم اللغة ١ / ٣٢٦].

لكن المشرع أراد به معنى خاصاً وهو وضع الجبهة - أو بعضها - على الأرض، على هيئة مخصوصة، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩].

ومن السنة في حديث «المسيء صلاته» ... إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً... [متفق عليه].

مثال آخر: لفظ «الحج» في اللغة بمعنى القصد، وعن الخليل قال: الحج: كثرة القصد إلى من تعظمه، وأراد به المشرع معنى خاصاً وهو الحج المعروف بشعائره.

كما في قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

وأمثلة ذلك كثيرة، لألفاظ كانت العرب تستعملها بمعنى، ثم أراد منها المشرع معاني خاصة أخرى؛ كالكفر: ففي اللغة هو الغطاء والستر، ثم أراد منه المشرع الكفر بالله خاصة (الكفر العقدي).

في فهم النص

الحلقة

(٢٥)

اعداد/ متولي البراجيلي

السوسوة ص ٧٨].

دلالتها، إنه ليس كمثله شيء فيها، فليس سمعه كسمعنا، ولا بصره كبصرنا، والأمر كله على قاعدة الإمام مالك عندما سئل عن كيفية استواء الله عز وجل على عرشه؟ فقال: كيف غير معلوم، والاستواء غير مجهول (أي معلوم المعنى)، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة.

وفي الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ الآية إلى آخرها [آل عمران: ٧]، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سئى الله، فاحذروهم». [متفق عليه].

وقد أدخل بعض أهل العلم الحروف المقطعة في أوائل بعض سور القرآن، مثل: «الم»، «حم»، «عسق» في التشابه، على اعتبار أنه لم يدرك معناها، وخاض بعض العلماء فيها من غير فائدة، ولكننا نعلم يقيناً أن الأمة لم تفرق في الحروف المقطعة فرقاً، ولم تتبع ذلك ليضل فيه طوائف من الخلق، ولم يقع بها ضرب لنصوص الكتاب ببعضها، فإين الحروف المقطعة من قوله تعالى: ﴿قَامَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِزْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

وإين هي من تحذير الرسول ﷺ في الحديث السابق. [تيسير علم أصول الفقه بتصرف يسير ١ / ٣٠٨ - ٣١١].

حكم العمل بالتشابه:

يجب الإيمان به كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، ورده إلى المحكم.

مسألة: الفرق بين التشابه في القرآن والتشابه في الأحكام:

أما التشابه في القرآن في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

ولقد اختلفت تعريفات الأصوليين للمتشابه، مع أنهم جعلوه مقابلاً للمحكم، وهذه مقابلة صحيحة في كتاب الله تعالى، والقرآن يشهد لصحة التعريف المذكور، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ قَامَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِزْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧].

فجعل «المحكم» أم الكتاب، وأم الشيء معظمه وأكثره، وأما المتشابه فجاء فيه بلفظ يدل على التقليل، وهذا هو المناسب على ما أنزل الله تعالى القرآن لأجله، أن يكون أكثره واضحاً لا لبس فيه ولا إشكال، ما حفي منه على فرد علمه الآخر.

ثم إن الآية دلت على أن الله تعالى استأثر بعلمه (أي: التشابه) لا يدرك حقيقته حتى العلماء، بل يقولون: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾، وما كان كذلك امتنع جزماً أن يراد به التشريع للأمة؛ لأن الله تعالى لا يمكن أن يكلف العباد ما لا يدرك معناه خاصتهم من أهل الذكر والعلم الذين هم المفزع لمعرفة الدين. [تيسير علم أصول الفقه للجديع ١ / ٣٠٨ - ٣٠٩].

وقد ثبت بالاستقراء والتتبع أن التشابه بهذا المعنى لا يوجد في آيات الأحكام وأحاديث الأحكام، وإنما يوجد في مجالات أخرى.

مثال ذلك: نصوص صفات الله عز وجل، لا من جهة معانيها، فإنها الفاظ عربية مُدرّكة المعاني، كصفات الذات، مثل (اليد، والوجه، والعين)، أو صفات الفعل (كنفخ الروح، وإبداع الخلق، وإنزال الرزق)، فهذه بالفاظ عربية لا يخفى العلم بها، وإنما الاشتباه في إدراك كفياتها وكُنْهها، فالله عز وجل مع تعرفه إلى خلقه بأسمائه وصفاته، إلا أنه احتجب عنهم بذاته، وحذرهم من أن يقيموا له صورة في الأذهان، فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فهو تعالى مع سمعه وبصره وسائر صفاته التي ندرك معاني الفاظها، ونعلم فوارق ما بينها في

النصوص، سواء ما كان منها نصوص وحي (قرآن) وسنة)، أو نصوص التعامل البشري. بينما الحنفية يقصرون حجية مفهوم المخالفة على نصوص التعامل بين الناس. [السياق وأثره، د. عبد المجيد السوسوة ص ٧٩].

أولاً دلالة العبارة (عبارة النص):

وهي دلالة اللفظ على المعنى المتبادر فهمه من نفس صيغته، سواء كان المقصود من السياق أصالة أو تبعاً، ويسمى (المعنى الحرفي للنص)، فكل نص دل على حكم بلفظه دون حاجة إلى شيء آخر، ويكون مسوقاً لإفادته قصداً فقط، فيكون هذا هو المقصود الأصلي إذا كان الحكم المستفاد منه لا يتوقف بيانه على حكم آخر، ويكون المقصود تبعاً إذا كان المقصود منه يتوقف على بيان حكم آخر مدلول - أيضاً - لهذا النص.

وأكثر أحكام الشريعة مستفادة من عبارات نصوص الكتاب والسنة، والعلة في ذلك أن الله تعالى أراد أن يكون قانوناً متبعاً، ولا يتهدى ذلك إلا إذا كان مفهوماً مدركاً للمكلف دالاً على المراد منه بنفس صيغة الخطاب.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَثَلَاثَ رُبَاعٍ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُعَدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣]. فعبارة النص دلت بلفظها على أحكام ثلاثة هي:

- ١- إباحة النكاح.
- ٢- تحديد تعدد الزوجات بأربع كحد أقصى.
- ٣- وجوب الاكتفاء بواحدة عند خوف الجور (عدم العدل) عند التعدد.

- غير أن هذه المعاني المذكورة ليست كلها على صعيد واحد من حيث السوق أصالة، فقصر عدد الزوجات على أربع، ووجوب الاقتصار على واحدة عند خوف الجور، هما المقصودان أصالة من السوق؛ لأن الآية نزلت في شأن الأوصياء الذين يتخرجون من الوصاية على اليتامى؛ خوفاً من ظلمهم والوقوع في أكل أموالهم، مع أنهم كانوا لا يتخرجون من ترك العدل بين الزوجات؛ حيث كان الواحد منهم يجمع في عصمته ما شاء منهم من غير حصر ولا يعدل بينهم.

فقال لهم سبحانه: إن خفتم الوقوع في ظلم اليتامى، فتخرجتم من الوصاية عليهم، فخافوا - أيضاً - الوقوع في ظلم النساء، والميل إلى بعض الزوجات دون بعض، وقتلوا من عدد الزوجات، واقتصروا على أربع منهن؛ لأن من تخرج من ذنب، وهو مرتكب لثله، فهو غير متخرج. وإن فحكم إباحة التعدد مع عدم الزيادة على

وقد رأينا في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تحذير النبي ﷺ من تتبع المتشابه من القرآن.

- بينما في حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بين وإن الحرام بين، وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى، يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن حمى الله محارمه» [مسلم ١٥٩٩].

ففي الحديث أخبر النبي ﷺ أن المتشابهات التي بين الحرام البين والحلال البين لا يعلمها كثير من الناس، فكان ذلك فضلاً لمن علمها، فأيقنا أن الذي نهى عز وجل عن تتبعه في القرآن، غير المتشابه الذي مدح ﷺ عالمه.

فإذا علمنا ذلك، وجب علينا طلب المتشابه الذي أمرنا بطلبه لنتفقه فيه، وأن نعرف أي الأثياء هو المتشابه الذي نهينا عن تتبعه فتمسك عن طلبه. [الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم بتصرف ٤ / ١٢٤ - ١٢١].

مراتب الخفاء:

أساس التفاوت في مراتب الخفاء هو القدرة على إزالة الخفاء وعدمها، فما في دلالة خفاء، ولا سبيل إلى إزالة خفائه إلا بالرجوع إلى مصدره، وهو الشارع، أخفى مما في دلالة خفاء، والطريق ممهدة لإزالة خفائه بالبحث والاجتهاد. [علم أصول الفقه، لعبد الوهاب خلاف ص ١٦٢].

ملاحظة: الجمهور يقسمون الدلالة إلى قسمين فقط، هما المجلد والمتشابه.

(طرق الدلالة)

إن دلالة اللفظ على المعنى قد تكون بعبارة اللفظ (دلالة العبارة)، وقد تكون بإشارته (دلالة الإشارة)، وقد تكون بدلالته (دلالة الدلالة)، وقد تكون بمقتضاه (دلالة الاقتضاء).

وهذا التقسيم بناء على تقسيم الحنفية - فهو أكثر تفصيلاً -، أما الجمهور فيقسمون طرق الدلالة إلى قسمين: دلالة المنطوق، ودلالة المفهوم. ثم يقسمون المنطوق إلى قسمين: الصريح وغير الصريح، ويقسمون المفهوم إلى قسمين: مفهوم موافقة، ومفهوم مخالفة.

وإذا تتبعنا ما تنطوي عليه تقسيمات الفريقين نجدها تلتقي في نتيجهما، بحيث يصير الخلاف بينهما في التقسيم خلافاً لفظياً، ما عدا الموقف من مفهوم المخالفة، فنجد بين الجمهور والحنفية خلافاً فيه من حيث حجيته، فالجمهور يعدونه حجة في كل

أربع، ووجوب الاقتصار على الواحدة عند خوف الجور مقصودان أصالة من سياق الآية.

وأما إباحة النكاح - وهو الحكم الأول المستفاد من عبارة النص - فمقصود تبعاً لا أصالة؛ حيث ذكر ليتوصل به إلى إفادة المعنى المقصود أصالة.

ومعرفة سياق الكلام يفهم من خلال القرائن المحيطة بالكلام، وغالباً ما تكون قرائن حالية، كما في مثالنا هذا، وهي من أسباب نزول الآية، كما في تفسير الطبري عن سعيد بن جبير قال: كان الناس على جاهليتهم، إلا أن يؤمروا بشيء أو ينهوا عنه، قال: فذكروا اليتامى، فنزلت: ﴿وَأَنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا نِيَّتُمْ وَثَلَاثَ وَرُبَاعٍ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣]، قال: فكما خفتُم ألا تقسطوا في اليتامى، فكذلك فخافوا ألا تقسطوا في النساء.

مثال آخر: قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ

الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

هذا النص تدل صيغته دلالة منهما ظاهرة على معنيين، كلٌ منها مقصود من سياقه، أحدهما: أن البيع ليس مثل الربا. وثانيهما: أن حكم البيع: الإحلال، وحكم الربا: التحريم.

فهما معنيان مفهومان من عبارة النص، ومقصودان من سياقه، ولكن الأول: مقصود من السياق أصالة؛ لأن الآية سبقت للرد على الذين قالوا: إنما البيع مثل الربا.

والثاني: مقصود من السياق تبعاً؛ لأن نفي المماثلة استتبع بيان حكم كل منهما حتى يؤخذ من اختلاف الحكمين أنهما ليسا مثلين، ولو اقتصر على المعنى المقصود من السياق أصالة، لقال: وليس البيع مثل الربا. [علم أصول الفقه، لعبد الوهاب خلاف ص ١٤٤ - ١٤٥].

ملحوظة: دلالة العبارة عند الحنفية هي التي تُسمى بالمنطوق الصريح عند الجمهور، وهو ما وضع اللفظ له، فيدل اللفظ عليه بالمطابقة أو التضمن، أي أن المنطوق الصريح هو دلالة اللفظ على الحكم بطريق المطابقة أو التضمن؛ حيث إن اللفظ قد وضع له، وهذا ما يسميه الحنفية دلالة العبارة عبارة النص. [المهذب في علم أصول الفقه بتصرف ٤ / ١٧٢٢].

ثانياً: دلالة الإشارة (إشارة النص):

هي دلالة اللفظ على معنى ليس مقصوداً باللفظ في الأصل، ولكنه لازم للمقصود، فكأنه مقصود بالتبع لا بالأصل، فالحكم هنا قد أخذناه من إشارة اللفظ، لا من اللفظ نفسه، فكما أن المتكلم قد يفهم

بإشارته وحركته في أثناء كلامه ما لا يدل عليه نفس اللفظ، فيسمى إشارة، كذلك قد يتبع اللفظ ما لم يقصد به ويبنى عليه.

ودلالة العبارة ودلالة الإشارة يشتركان في أنهما مستفادان من النص، وإنما الفرق بينهما أن مدلول العبارة سياق الكلام لأجله، ومدلول الإشارة لم يسبق الكلام لأجله، ولكنه لازم للحكم، ومعرفة أن الكلام قد سبق لذلك المعنى أو لم يسبق له: يُعرف من خلال القرائن التي تحف بالكلام، وقد تكون قرائن لفظية وغالباً ما تكون قرائن حالية.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلَهُ وَلِرَسُولِهِ وَاللَّذِي الْأَقْرَبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٧) لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُمُوأَلِهِمْ يَبْتَغُونَ قَضَاءً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَبْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٧-٨].

- دلالة العبارة (عبارة النص) فالآيات: هي استحقاق الفقراء المهاجرين نصيباً من الفيء؛ لأن الآية سبقت لبيان هذا الحكم، كما أرشد أول الآية ﴿مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾.

- دلالة الإشارة (إشارة النص): أن الذين هاجروا من مكة قد زالت عنهم ملكية أموالهم التي خلفوها بمكة لاستيلاء الكفار عليها، فإن الله تعالى سماهم فقراء، مع إضافة الديار والأموال إليهم، والفقير حقيقة هو من لا يملك المال، لا من بعدت يده عن المال. وهذا حكم ثابت لصيغة الكلام من غير زيادة ولا نقصان، فعرفنا أنه ثابت بإشارة النص.

مثال آخر: قوله تعالى: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] مع قوله تعالى: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]:

دلالة العبارة (عبارة النص) في الآيتين:

في الآية الأولى: حق الوالدة وما تقاسيه من الآلام في الحمل وفي الفصال.

وفي الآية الثانية: بيان أكثر مدة الفصال.

دلالة الإشارة من الآيتين أن أقل مدة الحمل ستة أشهر، فهذا الحكم غير مقصود من لفظ الآيتين، وإنما جاء تبعاً.

والحمد لله رب العالمين.

وللحديث بقية إن شاء الله.

آداب زيارة المريض

إعداد/ سعيد عامر

أمين عام لجنة الضوى بالأزهر الشريف

المحبة، ويُشعر باهتمام أخيه به، فعن زيد قال: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني. [أبو داود ٣١٠٢ وحسنه الألباني].

٣- الذهاب معه إلى الطبيب:

لا ينتهي أمر المسلم عند عيادة أخيه المريض فقط، بل قد تمتد صور المواساة إلى ما هو أبعد من ذلك كالذهاب معه إلى الأطباء، ومداومة السؤال عنه، والاطمئنان عليه، أو تحمل قيمة الكشف عنه، أو الدواء في بعض الأحيان عند الحاجة، أو تاتيه بهدية عند زيارتك، أو تمنحه مبلغاً من المال يتبلغ به في التماس الشفاء، وكذلك ترشده إلى طبيب ماهر، أو تشفع له عند صديق من الأطباء، فكلها من صور المواساة تُحمد عند أهل الفضل، وما يجحد ذلك إلا كل كفور.

٤- الأفضل المشي في العيادة، ولا بأس

بالركوب، ولا سيما إذا كان لحاجة.

والعيادة ماشياً أولى ما لم يكن المكان بعيداً بما يشق على زائر المريض، فعن جابر رضي الله عنه قال: «جاعني رسول الله ﷺ يعودني، ليس براكب بغل ولا برزون». [البخاري ٥٦٦٤] والبرزون: الحمار.

ولا شك أن ثواب المشي لعيادة المريض أعظم من ثواب الركوب إليها، ما لم يكن هناك عذر.

٥- عيادة المريض في وقت لا يشق عليه:

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه،

وأشهد أن لا إله إلا الله، لا نُد له، ولا شبيهه،

والصلاة والسلام على نبي الهدى والرحمة..

وبعد:

فقد سبق في العدد قبل الماضي الحديث عن

فضل زيارة المريض، وفي هذا العدد نتحدث عن

آداب عيادة المريض.

ثالثاً: آداب عيادة المريض:

لقد أمرنا الإسلام العظيم بعيادة المريض.. لأن الأيام دُول: يوم لك.. ويوم عليك، فأنت في يوم صحيح.. وفي يوم عليل.. في يوم غني.. وفي يوم فقير، وهكذا لا يدوم الحال، وسبحان من له الدوام.

وينبغي لمن عاد مريضاً أن يتأدب بالآداب الإسلامية المتعلقة بذلك، ومنها:

١- التنية الصالحة:

وذلك بأن ينوي بعيادة أخيه التماس الأجر من الله تعالى، والفوز بموعوده من الثواب، وأداء حق أخيه عليه؛ تطيباً لقلبه، وترسيخاً للأخوة والمودة بينهما، ولا يتأخر في الذهاب لعيادته خصوصاً إذا طال مرضه، ولا ينشغل عنه حتى يشفى.

٢- العيادة حتى ولو في مرض بسيط:

فإن ذلك مما يؤثر في نفسه أبلغ الأثر، ويقوي



[أبو داود ٣٠٩٢ وصححه
الألباني].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه
أن النبي ﷺ قال لمريض وهو يعوده
من الحمى: «أبشر، فإن الله يقول: هي
ناري أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا
لتكون حظه من النار في الآخرة». [ابن ماجه
٣٤٧٠ وصححه الألباني].

وينبغي كذلك تذكيره بحكمة الله في المرض،
وأنه يُكفّر الخطايا، ففي الحديث قال رسول الله
ﷺ: «ما يصيب المسلم من نَصَبٍ ولا وَصَبٍ ولا هم
ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها، إلا
كفّر الله بها من خطاياها» [متفق عليه].

وكذلك تذكيره بالصبر والرضا بالقضاء، وذلك
من أعظم أسباب دخول الجنة، كما قال تعالى:
﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]، وقال عز وجل:
﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وعن
أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن
عَظَمَ الجِزَاءَ مع عَظَمِ البَلَاءِ، وإن الله تعالى إذا
أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن
سخط فله السخط». [الترمذي ٢٣٩٦ وصححه
الألباني].

وقال ﷺ: «إن العبد إذا سبقت له من الله
منزلة لم يبلغها بعمله؛ ابتلاه الله في جسده، أو
في ماله، أو في ولده، ثم صبره على ذلك، حتى
يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تعالى». [أبو
داود ٣٠٩٠ وصححه الألباني].

وأيضاً نُهي المريض عن التسخط وسب
المرض، حتى لا يتسخط على القضاء، وحتى لا
يسب المرض الذي أصابه، روى مسلم أن النبي ﷺ
عاد امرأة فقال لها: «ما لك يا أم السائب» أو: «يا

الأفضل الذهاب في الأوقات

التي اعتاد الناس عيادة المرضى فيها،
ويكون فيها المريض متهيئاً لاستقبال
زواره، فقد عاد الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله
رجلاً مريضاً في رمضان، فعاده ليلاً، وقال: في
شهر رمضان يعاد بالليل، ولما قيل له: فلان
مريض، وكان ذلك عند ارتفاع النهار في الصيف.
قال: ليس هذا وقت عيادة.

ولكن بوجه عام تكون العيادة في الأوقات التي
يتعارف الناس على أنها أوقات مناسبة لعيادة
المريض وزيارته.

٦- سؤال أهل المريض عنه وعن صحته:

فإن ذلك مما يجبر خاطرهم، ويسكن قلوبهم،
فإنه لما خرج علي رضي الله عنه من عند رسول
الله ﷺ في وجعه، سأله الناس: يا أبا حسن، كيف
أصبح رسول الله ﷺ؟ قال: أصبح بحمد الله
بارئاً. [البخاري ٤٤٤٧].

٧- القعود عند رأس المريض:

من السنة أن يقعد الزائر عند رأس المريض،
بمعنى الاقتراب منه، فإن النبي ﷺ لما عاد الغلام
اليهودي الذي كان يخدمه «قعد عند رأسه...»
[البخاري ١٣٥٦].

وهذا فيه إراحة للمريض وإيناس له، كما أنه
يجعل العائد في وضع يسمح له بوضع يده على
رأس المريض لرقبته أو ليمسك بيده.
ويسأل المريض عن حاله، وهذا مما يطيب
قلبه، وهذا من سنة النبي ﷺ، فإنه ﷺ عاد رجلاً
من أصحابه فقال له: «كيف تجدك؟» قال: والله يا
رسول الله أرجو الله وأخاف ذنوبي. فقال رسول
الله ﷺ: «لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا
الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو، وأمنه مما يخاف».
[ابن ماجه ٤٢٦١، وصححه الألباني].

٨- تبشير المريض بثواب المرض:

إن مما يهون على المريض مرضه أن تبشيره
بثواب المرض؛ فذلك يعينه على الرضا بقضاء الله،
ويطيب خاطره، ويرفع روحه المعنوية، وكذا
التذكير بثواب الصبر على المرض، فعن أم العلاء
رضي الله عنها أن النبي ﷺ ذهب يعودها فقال:
«أبشري يا أم العلاء، فإن مرض المسلم يُذهب
خطاياها؛ كما تذهب النار خبث الذهب والفضة».



ثم يقول له: ما يطيب نفسه كان
يقول له: أنت بخير وعافية، الحمد لله، ثم
يدعو له.

عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: قال
رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم المريض، أو الميت
فقولوا خيراً، فإن الملائكة يؤمنون على ما
تقولون». [مسلم ٩١٩].

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ
كان إذا أتى مريضاً أو أتى به إليه، قال عليه
الصلاة والسلام: «أذهب البأس رب الناس، اشف
وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر
سقماً». [متفق عليه].

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان
إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما
اشتد وجعه كنت أقرأ عليه، وأمسح عنه بيده؛
رجاء بركتها. [متفق عليه].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
ﷺ أنه قال: «ما من عبد مسلم يعود مريضاً لم
يحضر أجله، فيقول سبع مرات: أسأل الله العظيم
رب العرش العظيم أن يشفيك؛ إلا عوفي». [أبو
داود ٣١٠٦ وصححه الألباني].

وعن ابن عمر، رضي الله عنهما: قال النبي
ﷺ: «إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل: اللهم
اشف عبيدك ينكا لك عدواً، أو يمشي لك إلى
جنازة». [أبو داود ٣١٠٩ وصححه الألباني] قال
أبو داود: وقال ابن السرح: إلى الصلاة.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ
كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به
قرحة أو جرح قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا،
ووضع سفيان سبأته بالأرض، ثم رفعها: «بسم
الله تربة أرضنا - جملة الأرض، وقيل: أرض
المدينة خاصة لبركتها - بريقة بعضنا ليشفى به
سقيمنا بإذن ربنا. [متفق عليه].

قال ابن أبي شيبه: «يشفى». وقال زهير:
«ليشفى سقيمنا». إلى غير ذلك من الأدعية النبوية
وكلها فيها خير وبركة.

نسأل الله أن يشفي مرضانا ومرضى
المسلمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا
محمد وآله.

أم المسيب» تزفرفين؟ قالت:
الحمى. لا بارك الله فيها، فقال:
«لا تسبي الحمى؛ فإنها تذهب
خطايا بني آدم، كما يذهب الكير خبث
الحديد. [مسلم ٢٥٧٥].

وهذا التسخط لن يرد شيئاً من القضاء،
ولن يستفيد منه المريض إلا ضياع الأجر.

٩- التخفيف عن المريض بذكر سير الصالحين:
من آداب عيادة المريض أن يُذكره بسير
الأنبياء، وأهل الفضل والصلاح الذين ابتلاهم الله
واشتد بلاؤهم، ولكنهم صبروا واحتسبوا ذلك
عند الله.

وقد جعل الله أمر نبيه أيوب ذكراً للعابدين،
قال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ
وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

وإذا أتتك مصيبة فاصبر لها

صبر الكريم؛ فإنه هو أحزم

وإذا شكوت إلى الخلاق إنما

تشكو الرحيم إلى الذي لا يرحم

فلا ينبغي للمريض أن يشكو الله إلى الخلق،
والله أرحم به من نفسه، وأما إذا حكى المريض
شيئاً مما أصابه، لا على سبيل الجزع والشكوى؛
فلا حرج، والأولى تركه.

١٠- الدعاء للمريض ورقيته:

يستحب لعائد المريض أن يضع يده على
المريض تأنيساً له واتباعاً لهدي الرسول ﷺ، فعن
سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ وضع يده على
جبهته ثم مسح يده على وجهه وبطنه، قال سعد:
فما زلت أجد برده على كبدي فيما يخال إلي حتى
الساعة. [متفق عليه]

وثيقة جمعية أنصار السنة المحمدية بمصر والمقدمة للحكومة المصرية الجديدة

إنه بعد الأحداث التي مرت بها البلاد، وسلم الله مصر من الأخطار، وبدأت مرحلة مهمة تحتاج إلى تضافر كل الجهود للوصول بمصرنا الحبيبة إلى أقوم طريق وأفضل سبيل، كانت هذه الوثيقة من جمعية أنصار السنة المحمدية بمصر، تقدمها للقائمين على أمر البلاد؛ نصحاً للأمة، وإصلاحاً للأوضاع بما يكفل للبلاد الأمن والاستقرار: أولاً: التأكيد على المحافظة على هوية مصر الإسلامية من خلال ما كان متصوصاً عليه في الدستور من قبل من أن الإسلام هو المصدر الرئيسي للتشريع.

ثانياً: نظراً لما تقوم به الجمعية من دور في خدمة هذا البلد في زمن الحريات، ففي ظل هذه الظروف يُرجى تفعيل جميع أنشطة الجمعية من خلال أهدافها المشروعة، والموافق عليها سلفاً من الجهات الرسمية المختصة بالدولة، وإطلاق الحريات للجمعية ولدعاتها في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة.

ثالثاً: استعادة المساجد الخاصة بالجمعية، والتي قامت وزارة الأوقاف بضمها إليها؛ لتمارس الجمعية الدعوة من خلالها.

رابعاً: تؤيد جمعية أنصار السنة المحمدية دعوة الحكومة المصرية جميع أبناء الشعب بمصر إلى ضرورة العودة إلى أعمالهم؛ لضمان الهدوء والاستقرار في الشارع المصري، وكذا المحافظة على الممتلكات العامة والخاصة.

خامساً: دعوة الحكومة وجماهير الأمة إلى استشارة العلماء المعتمدين عند حدوث الفتن؛ لضمان سلامة المجتمع من الأضرار والأخطار الناجمة عن الآراء الفردية.

سادساً: مطالبة وسائل الإعلام على اختلاف صورها بالمحافظة على الصبغة الإسلامية، ونشر الفضيلة والأخلاق الحميدة بين أفراد المجتمع، وتجنب الإساءة إلى ثوابت الشريعة ورجال الدعوة.

وفي الختام: ندعو الله تعالى أن يعين أولياء أمر هذا البلد على السير به قدماً إلى كل رخاء ورفاهية، وأن يجنب الله البلاد الشر والفساد. والله من وراء القصد.

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى اله
وصحبه ومن تبع هداه... وبعد:

فقد قام الناس في مصر بثورة على الحكومة ونظام
الحكم، وقد تمكنت هذه الثورة من إزاحة النظام الحاكم
بِرمته، ولولا لطف الله سبحانه وتعالى بأهل هذه البلاد
المصرية لحدث ما لا يرضي أحداً، وما لا تُحمد عقباها،
فالحمد لله العلي الأعلى، القوي المتين، الرحمن الرحيم.
ولقد بدأ الكثير من الناس يشعرون بنسائم الحرية،
وراحة البال، بل ويحدوهم الأمل في أن تكون الحياة رغبة،
والمائل والمشرب هنيئاً.

وتهيئة لهذا الأمل، بدأت تطفو على سطح الواقع أنواع من
الاعتصامات والإضرابات التي تحاول الضغط على الدولة
«الجريحة» لتحقيق لها آمالها «الآن»، مهما ترتب على تلك
السلوكيات والممارسات من تعطيل العمل والإنتاج والمصالح،
فكل يقول: نفسي نفسي، ويريد أن تتغير الرواتب والأجور إلى
زيادة، وتتغير البطالة إلى وظائف ولو وهمية وشكلية، المهم أن
يحسب المرء في عداد الموظفين، وإن لم يكن له عمل حقيقي!!
ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم أرزاقهم لكان خيراً لهم،
ولكن حملهم استبطاء الرزق على أن يفعلوا ما فعلوا، فلم
يتقوا الله في البلاد ومصالح العباد، ولم يجملوا في الطلب،
فكانت الصورة مشوهة ومموجة تنم عن عدم تقدير للمصلحة
العليا للبلاد، وهي أننا نريد الإنقاذ لبلادنا لا الإجهاد عليها،
حتى قام أصحاب الوظائف العليا، والرواتب الكبيرة يشاركون
في التظاهر والإضرابات لينالوا من الكعكة النيئة التي لم
تنضج بعد؛ لأنها فرصة، وربما لا تُعوّض فيما بعد - كما
يتخيلون.

فأين الرحمة والعقل والصبر يا عباد الله؟ وقد قال الله عز
وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ
غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣]، وقال تعالى:

﴿قَابَتْنَعُوا عِنْدَ اللَّهِ الرَّزْقَ﴾ [العنكبوت: ١٧]. فهل تغير فكر
الناس - كما تغير النظام الحاكم - فقدموا مصلحة الدولة
والجماعة على المصلحة الفردية والشخصية؟!

وهل حافظ هؤلاء على الجسد الواحد الذي دعا الإسلام إلى
الحفاظ عليه، كما ظهر ذلك في قول نبينا محمد ﷺ: «مثل
المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد،



نريد من التثعب تغيير النظام

إعداد/ جمال عبدالرحمن



إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر». [مسلم ٢٥٨٦].

التغيير المفروض

لا بد للناس أن يتعلموا ويتفقهوا حتى يحيوا الحياة الكريمة التي تقوم على المبادئ العظيمة التي أرشد إليها الشرع الشريف، حتى لا تكون الحياة مجرد شهوة ومتعة، يتمتع فيها الناس ويأكلون، غير عابئين ولا مكثرين بما يجب عليهم نحو ربهم.

والله تعالى ضمن الرزق والحياة الرغدة لمن آمن به واتقاه، فقال جل وعلا: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الاعراف: ٩٦]، فعلينا أن نتغير أكثر إلى ما يرضي الله سبحانه وتعالى.

والتغيير نوعان: إما من شر إلى خير، وإما من خير إلى شر، وفي النوع الأول قال الله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢]، وفي النوع الثاني المذموم من التغيير قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِدَّهٖ أَشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥].

وقد جاء لفظ التغيير في كتاب الله سبحانه في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

ذكر ابن كثير في تفسير هذه الآية قال: أوحى الله إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل أن قل لقومك: إنه ليس من أهل قرية ولا أهل بيت يكونون على طاعة الله فيتحولون منها إلى معصية الله، إلا تحول لهم مما يحبون إلى ما يكرهون، ثم قال: إن مصداق ذلك في كتاب الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]، قال: وقد ورد في ذلك حديث مرفوع عن عمير بن عبد الله قال: خطبنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه على منبر الكوفة قال: كنت إذا سكت عن رسول الله ﷺ ابتداني، وإذا سألته عن الخبر أنباني، وإنه حدثني عن ربه عز وجل قال: قال الرب:

وعزتي وجلالي وارتفاعي فوق عرشي، ما من أهل قرية ولا أهل بيت كانوا على ما كرهت من معصيتي، ثم تحولوا عنها إلى ما أحببت من طاعتي، إلا تحولت لهم عما يكرهون من عذابي إلى ما يحبون من رحمتي». [ابن كثير (٢ / ٥٠٥) والحديث في كنز العمال ٤٤١٦٦].

قال السعدي رحمه الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ﴾ من النعمة والإحسان ورغد العيش: ﴿حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ بأن ينتقلوا من الإيمان إلى الكفر، ومن الطاعة إلى المعصية، أو من شكر نعم الله إلى البطر، فيسلبهم الله عند ذلك إياها. وكذلك إذا غير العباد ما بأنفسهم من المعصية فانتقلوا إلى طاعة الله؛ غير الله عليهم ما كانوا فيه من الشقاء إلى الخير والسرور والغبطة والرحمة. [تفسير السعدي: ١ / ٤١٤].

فلا بد للعباد إن أرادوا أن يغير الله حالهم من الشقاء إلى الخير والسرور، أن يغيروا ما بأنفسهم من المعصية؛ لأنه ﴿إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ [الرعد: ١١]، وإذا أراد بهم عذاباً أو شدة وأمرأ يكرهونه، فإن إرادته لا بد أن تنفذ فيهم ولا أحد يمنعهم منه سبحانه، ولا أحد يتولى أمورهم فيجلب لهم المحبوب، ويدفع عنهم المكروه، فليحذروا من الإقامة على ما يكره الله خشية أن يحل بهم من العقاب ما لا يرد عن القوم المجرمين. فعلى الناس أن يغيروا نظام حياتهم إلى ما يرضي ربهم، لا بد من تغيير أنظمة الاختلاط في الأسر إلى الحشمة والعفة، وتغيير نظام تربية النشء إلى التربية التي أرشد إليها الإسلام، وتغيير نظام البيوت في معاملة الأزواج والعشرة بالمعروف، وكذلك تغيير الغير بأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر.

عاقبة عدم التغيير إلى الخير

قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيرونه: أوشك أن يعمهم الله بعقابه» [ابن ماجه ٤٠٠٥ وصححه الألباني].

وعن جرير قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَعْمَلُونَ بِالْمَعَاصِي وَفِيهِمْ رَجُلٌ أَعَزُّ مِنْهُمْ

وَأَمْنَعُ لَا يَغْيِرُونَ، إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِقَابٍ أَوْ
قَالَ أَصَابَهُمُ الْعِقَابُ». [أحمد ١٩١٩٢].

فعلى المرء أن يبذل ما في وسعه ويؤدي ما
عليه أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، لا يالوا في
ذلك جهداً، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال: أخرج مروان المنبر في يوم عيد، فبدأ
بالخطبة قبل الصلاة، فقام رجل فقال: يا مروان؛
خالفت السنة، أخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن
يُخرج، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة، فقال أبو
سعيد: من هذا؟ قالوا: فلان بن فلان، فقال: أما
هذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول الله ﷺ
يقول: «من رأى منكم منكراً فإِنْ استطاع أن يغيره
بيده فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم
يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». [مسلم ٤٩].

من أنواع التغيير

إذا كان ثم تغيير في طريقة حياة الناس نتج
عن تغيير أفراد كانوا يمثلون نظام حكم بائد،
ونظام عمل سائد، ورأى الناس أنهم بذلك في
طريقهم إلى تحصيل حقوقهم، فإن حق الله تعالى
هو أولى بالتحصيل، وحق الله تعالى هو عبادته
وحده وعدم الشرك به.

فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ «يَا مَعَاذَ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟
قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا
يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ» [البخاري
٧٣٧٣].

ومن أنواع التغيير: إشاعة التراحم والتعاطف
بين الناس، وتوقير أهل العلم.

كما جاء في حديث سيد الأنام ﷺ: «ليس منا
من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويعرف
لعالمنا حقه» [أحمد ٢٢٧٥٥]. وفي رواية الترمذي
قال ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف
شرف كبيرنا» [الترمذي ١٩٢٠ وصححه الألباني].
ومن التغيير أيضاً ترك السهر بلا فائدة،
والنوم قبل الفجر فتضيع الفريضة.

وفي الحديث: «كان رسول الله ﷺ يكره النوم
قبل العشاء والحديث بعدها» [الترمذي ١٦٨
وصححه الألباني].

ومن التغيير: ضبط العلاقات بين الشباب:

إننا وذكوراً، فلا اختلاط ولا صداقات؛ لقول الله
تعالى: ﴿وَلَا تَتَّخِذِي أَضْرَانِ﴾ [المائدة: ٥] أي:
صديقات، ولقوله سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ
مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ
لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

التغيير الذي يخشى منه

إن مما يخشى منه على الأمة أن تبسط عليهم
زهرة الدنيا فيتنافسون عليها فتهلكهم، ويبغون
في الأرض الفساد بالتوسعة عليهم، وقد قال الله
تعالى العليم بخلقه: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ
لَبَغَّوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنْزِلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ
بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٧].

وعن عمرو بن عوف الأنصاري رضي الله عنه،
وكان شهد بدرًا، أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة
بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيته، فقدم أبو
عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم
أبي عبيدة، فوافقت صلاة الصبح مع النبي ﷺ،
فلما صلى بهم الفجر انصرف، فتعرضوا له،
فتبسم لهم رسول الله ﷺ حين رآهم وقال: «أظنكم
قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء؟» قالوا:
أجل يا رسول الله، قال: «فابشروا وأملوا ما
يسركم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى
عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من
كان قبلكم، فتتفاسوها كما تنافسوها، فتهلككم
كما أهلكتهم». [متفق عليه].

فالمؤمن كيس فطن، والكيس من دان نفسه،
وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه
هواها وتمنى على الله الأمانى.

وعلى المسلم أن يتقي الله في جميع أموره،
ويعمل للمسلمين كما يحب أن يعملوا له، كما قال
ﷺ: «فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْحَرَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ
فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَّاتٍ
إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ» [مسلم
١٨٤٤].

وفقنا الله إلى ما يحب ويرضى، والحمد لله
رب العالمين.



من القصص الواهية

قصة المرأة الحسنة وفتنة بعض الصحابه بها في الصلاة



إعداد/ علي حشيش

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثة للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت في كتب التفسير، وكذلك في السنن والمسانيد، وتوهم البعض أنها سبب نزول الآية الرابعة والعشرين من سورة الحجر.

وإلى القارئ الكريم التخريج والتحقيق لهذه القصة:

أولاً، التخريج:

١- أخرج هذه القصة الإمام ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٧ / ٥٥٨ - الغد)، (ح٢١١٣٦) قال: حدثني محمد بن موسى الحرسي قال: حدثنا نوح بن قيس قال: حدثنا عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: «كانت تصلي خلف رسول الله ﷺ امرأة، قال ابن عباس رضي الله عنهما: لا والله ما رأيت مثلها قط، فكان بعض المسلمين إذا صلوا استقدموا وبعض يستأخرون، فإذا سجدوا نظروا إليها من تحت أيديهم، فأنزل الله: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

وأخرجها أيضاً الطبراني (ح١١١٣٧) قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا نوح بن قيس، وحدثنا أبو كريب قال: حدثنا مالك بن إسماعيل قال: حدثنا نوح بن قيس عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: «كانت تصلي خلف رسول الله ﷺ امرأة حسنة من أحسن الناس، فكان بعض الناس يستقدم في الصف الأول لئلا يراها، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر، فإذا ركع نظر من تحت إبطيه في الصف، فأنزل الله في شأنها: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

٢- وأخرج هذا الخبر الذي جاءت به هذه القصة أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٤ / ٤٣٣) (ح٢٨٣٥) قال: حدثنا نوح بن قيس قال: حدثني عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت امرأة تصلي خلف النبي ﷺ، أجمل الناس، قال: فكان ناس يصلون في آخر صفوف الرجال لينظروا إليها، وكان أحدهم ينظر إليها من تحت إبطه، وكان أحدهم يتقدم إلى الصف الأول حتى لا يرونها، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

ملاحظة: حاولت أن أقف على الفاظ متن القصة من هذه الطرق الثلاثة، ثم بعد ذلك اكتفي بذكر باقي طرق القصة سندا.

٣- وأخرج هذا الخبر الذي جاءت به القصة الإمام أحمد في «المسند» (ح ٢٧٨٤) قال: حدثنا سريح حدثنا نوح بن قيس به.

٤- وأخرجه الترمذي (ح ٣١٢٢)، والنسائي (ح ٨٦٩)، وفي «الكبرى» (ح ١١٢٧٣)، وابن ماجه (ح ١٠٤٦٦)، وابن خزيمة (ح ١٦٩٦)، (ح ١٦٩٧)، والحاكم (٢ / ٣٥٣)، والبيهقي (٣ / ٩٨) من طرق عن نوح به.

٤- وأورد هذه القصة الإمام السيوطي في «لباب النقول في أسباب النزول» (ص ١٣١) سورة الحجر قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا...﴾ الآية.

٥- وأورد هذه القصة الإمام القرطبي في تفسيره «الجامع لأحكام القرآن» (٥ / ٣٨١) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾. وقال: فيه ثمانية تأويلات، وبعد أن ذكرها قال: «إلا أن القول الثامن هو سبب نزول الآية، لما رواه النسائي والترمذي عن أبي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت امرأة تصلي خلف رسول الله ﷺ حسناء من أحسن الناس...» القصة.

قُلْتُ: واغتر الكثير ممن لا دراية لهم بالصنعة الحديثية بكتب السنة الصحيحة التي أخرجت هذه القصة حتى اتخذ الروافض هذه القصة من كتب السنة سبباً للطعن في عدالة الصحابة رضي الله عنهم.

ويردون على أهل السنة من كتب السنة، ولا يدري هؤلاء أن هناك فرقاً بين التحريج وبين

التحقيق الذي به نستبين علل الحديث.

ثانياً: التحقيق

١- لقد أورد الإمام الحافظ ابن كثير حديث القصة، ثم قال: وقد ورد فيه حديث غريب جداً: قلت: قال الإمام الحافظ ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (١ / ٤٠٦):
أ- «وعن أبي يوسف قال: من طلب غرائب الحديث كُذِّب». اهـ.

ب- وقال أحمد بن يحيى: سمعت أحمد غير مرة يقول: «لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب؛ فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء». اهـ.

قلت: وهذه القصة التي تطعن في صحابة النبي ﷺ في أشد مواقف الخشوع خلف النبي ﷺ في الصلاة، وتجعلهم لا يغضون أبصارهم، فماذا يكون حالهم خارج الصلاة وفي الطرقات؟! هذا ما تفعله الغرائب المنكرة.

فلم يرو هذه القصة عن ابن عباس رضي الله عنهما إلا أبو الجوزاء، ولا عن أبي الجوزاء إلا عمرو بن مالك النكري، ولا عن عمرو بن مالك إلا نوح بن قيس.

٢- أبو الجوزاء: هو أوس بن عبد الله الربيعي البصري، روى له البخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربعة، كذا في «تهذيب الكمال» (٢ / ٣٥٧ / ٥٧١).

ولكن من الأمور المهمة لطالب هذا الفن أن البخاري لم يرو حديثاً واحداً في صحيحه لأبي الجوزاء من طريق عمرو بن مالك عنه، وكذلك مسلم.

٣- بل إن الإمام البخاري ضعف هذا الطريق، ولا تحل الرواية به؛ حيث قال في «التاريخ الكبير» (١ / ١٦ / ١٥٤٠): «قال لنا مسدد عن جعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء قال: أقيمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها، قال محمد: في إسناده نظر». اهـ.

قلت: ومحمد هو ابن إسماعيل البخاري، وقوله: (في إسناده نظر) يدل على الضعف الشديد للإسناد حتى في الرواية، فالإمام البخاري يطلق فيه نظر فيمن تركوا حديثه». كذا

في «التدريب» (١ / ٣٤٩).

٤- لذلك قال الحافظ في «التهذيب» (١ / ٣٣٦): «وقول البخاري: (في إسناده نظر، ويختلفون فيه) إنما قاله عقب حديث رواه له - أي لأبي الجوزاء - في التاريخ من رواية عمرو بن مالك النكري، والنكري ضعيف عنده».

٥- وقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (١ / ٣٣٦) أيضاً: «قال ابن عدي حدث عنه - أي عن أبي الجوزاء - عمرو بن مالك قدر عشرة أحاديث غير محفوظة». اهـ.

قلت: كذا قاله ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (١ / ٤١١) (٢٢٥ / ٢٢٥): «أوس بن عبد الله أبو الجوزاء هذا يحدث عنه عمرو بن مالك النكري، والنكري يحدث عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة».

قلت: ولقد خفيت هذه العلة التي بينها الإمام البخاري في كتابه «التاريخ» على كثير ممن أراد تحقيق حديث القصة الذي جاء من حديث عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء، والبخاري كما قال تلميذه الإمام مسلم: «أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في عله». كذا في «هدى الساري» (ص ٥١٣).

٦- قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٨ / ٨٥): «عمرو بن مالك النكري أبو يحيى ويقال أبو مالك البصري روى عن أبي الجوزاء يخطئ ويغرب. اهـ. ثم بين في «التقريب» (٢ / ٧٧) أن النكري له أوهام».

ثالثاً: علة أخرى في حديث القصة:

٧- ولقد أعله الإمام الترمذي بالإرسال، وأنه من كلام أبي الجوزاء؛ حيث قال الإمام الترمذي في «السنن» (٥ / ٢٧٧ - شاكر): «وروى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء نحوه، ولم يذكر فيه عن ابن عباس، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح». قلت: لذلك قال أبو خالد الدقاق في «سؤالاته ليحيى بن معين».

١- رقم (٥١) سألت يحيى عن نوح بن قيس؟ قال: شويخ، صالح الحديث.

ب- رقم (١٧٧) سألت يحيى عن جعفر بن سليمان الضبعي؟ قال: ثقة. قلت: وبهذا يتبين صحة ترجيح الإمام الترمذي.

٨- وأقر الحافظ ابن كثير بيان هذه العلة؛ حيث قال في «تفسيره»: «فالظاهر أنه من كلام أبي الجوزاء فقط، ليس فيه لابن عباس ذكر، وقد قال الترمذي هذا أشبه من رواية نوح بن قيس». ثم قال حديث القصة: «حديث غريب جداً، وفيه نكارة شديدة».

رابعاً: طرق أخرى للقصة:

١- قال الحافظ في «المستدرک» (٢ / ٣٥٣): وله أصل من حديث سفيان الثوري، أخبرنا أبو بكر الشافعي، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان عن رجل، عن أبي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال: (المستقدمين) الصفوف المقدمة، و(المستأخرين) الصفوف المؤخرة.

قلت: أ- وهذا سند تالف، فيه راو لم يُسمَّ فهو عند علماء المصطلح من نوع المبهم لا يصلح للمتابعات ولا الشواهد.

ب- المتن ليس له علاقة بقصة المرأة الحسنة ونظر الصحابة.

٢- قال الطبري في «تفسيره» (ح ٢١١٣٤): حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن رجل، أخبرنا عن مروان بن الحكم أنه قال: كان أناس يستأخرون في الصفوف من أجل النساء، قال: فأنزل الله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾. قلت: وهذا سند تالف، فيه أيضاً راو لم يُسمَّ، فهو كما بينا أنفاً من نوع المبهم، وهذه الأسانيد الواهية تزيد القصة وهناً على وهن.

٣- أخرج ابن مردويه عن داود بن صالح قال: قال سهل بن حنيف الأنصاري: أتدرون فيم أنزلت: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ﴾ الآية؟ قلت: لا، ولكنها في صفوف الصلاة. ذكره في «الدر المنثور» (٤ / ٩٧).

قلت: وهذا سند واه كما هو مبين، وداود بن صالح لم يسمع من سهل بن حنيف، ولا يوجد

في الرواة الذين رووا عن سهل كما في «تهذيب الكمال» (٨ / ١٦٨ / ٢٥٩٣).

قلت: فهذه الطرق كلها مظلمة بما فيها من سقط في الإسناد ومجهولين، فتصبح القصة واهية منكرة.

خامساً: نكارة الخبر:

قال الإمام ابن القيم في «المنار المنيف» فصل (٦): «نحن ننبه على أمور كلية يُعرف بها كون الحديث موضوعاً».

منها رقم (١٩): «ما يقترن بالحديث من القرائن التي يُعلم بها أنه باطل».

١- فالآية (٢٤: الحجر): ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ آية مكية، وصلاة الرجال صفوفاً مع النبي ﷺ وشهود النساء لها إنما كان بالمدينة.

ب- القول المنسوب بهتاناً إلى ابن عباس رضي الله عنهما: «كانت تصلي خلف رسول الله ﷺ امرأة، قال ابن عباس: «لا والله ما رأيت مثلها قط...» ثم يقول: فانزل الله الآية، وكما علمنا أن الآية مكية وابن عباس يقول الحافظ ابن حجر في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/ ١٤١) ترجمة (٤٧٨٤): «وُلد عبد الله بن عباس وبنو هاشم بالشَّعب قبل الهجرة بثلاث، وهو الأثبث، فكيف يتأتى له الإدراك ولم يبلغ الثالثة من عمره يوم الهجرة، والآية مكية، وكيف يقول: «والله ما رأيت مثلها قط يعني المرأة، فهذا يدل على نكارة القصة، ثم لم يكن في مكة مسجد يجتمع فيه الرجال والنساء».

سادساً: القول الصحيح في الآية:

الإمام الطبري في «تفسيره» (٧ / ٥٥٩) للآية (٢٤: الحجر) ذكر سياقها ثم ذكر لحاقها، ثم ربط السياق بالسباق واللاحق، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾ [الحجر: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجر: ٢٥].

قال الإمام الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا﴾ الآية: «وأولى الأقوال عندي في ذلك بالصحة قول من قال: معنى ذلك: ولقد

علمنا الأموات منكم يا بني آدم فتقدم موته، ولقد علمنا المستأخرين الذين استأخر موتهم ممن هو حي، ومن هو حادث منكم ممن لم يحدث بعد؛ لدلالة ما قبله من الكلام، وهو قوله: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾. وما بعده وهو قوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ﴾، على أن ذلك كذلك إذ كان بين هذين الخبرين ولم يجر قبل ذلك من الكلام ما يدل على خلافه ولا جاء بعده. اهـ.

ومما يؤكد أولوية ما ذهب إليه الإمام الطبري من الأقوال بالصحة، وهو علم الله للمستقدمين وهو ممن تقدم موتهم والمستأخرين ممن استأخر موتهم ممن هو حي، وممن لم يحدث بعد، وهذا المعنى تؤكد السنة؛ فقد أخرج الإمام مسلم في «صحيحه» (ح ٩٧٤) من حديث عائشة الطويل، وفيه أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: «إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم... قالت عائشة رضي الله عنها: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون». اهـ.

هذا ما وفقني الله سبحانه للرد على الواهيات حول قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤]، تلك الواهيات التي تطعن في عدالة الصحابة رضي الله عنهم، وقد نهى النبي ﷺ عن الطعن فيهم وسبهم؛ فقد أخرج مسلم في «صحيحه» (ح ٢٥٤٠)، وأبو داود في «السنن» (٤٦٥٨)، والترمذي في «السنن» (٣٨٦١)، وابن ماجه في «السنن» (١٦١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه». اهـ.

وهذا هو منهج أهل الحديث لتمييز الطيب من الخبيث، والله وحده من وراء القصد.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على

من لا نبي بعده، وبعد:

فإن من الشبهات التي رُوج لها أهل
التشيع والرفض على الصحابة الأبرار: تلك
الشبهات التي اتهموا بها ذا النورين
عثمان بن عفان رضي الله عنه، وإليك بعض

تلك الشبهات والرد عليها:

١- قالوا عنه إنه ولى أقاربه من بني

أمية:

وبالنظر إلى تلك الشبهة الواهية نجد أن
عثمان رضي الله عنه ولى ثمانية عشر والياً،
منهم خمسة فقط من بني أمية هم: معاوية،
وعبد الله بن أبي السرح، والوليد بن عقبة،
وسعيد بن العاص، وعبد الله بن عامر، فضلاً
عن أن هؤلاء الولاة لم يكونوا مجتمعين في
وقت واحد، بل إن عثمان رضي الله عنه عزل
الوليد بن عقبة، وولى مكانه سعيد بن
العاص، ثم عزل سعيد بن العاص قبل وفاته،
أي: أنه توفى عن ثلاثة ولاة فقط من بني
أمية، والسؤال لهؤلاء القوم ألم يعين رسول
الله ﷺ ولاة من بني أمية كانوا أكثر من
غيرهم، وفي هذا يقول شيخ الإسلام في
«منهاج السنة النبوية» (ج ٨ / ١٩٢): «لا
نعرف قبيلة من قبائل قريش فيها عمال
لرسول ﷺ أكثر من بني أمية؛ لأنهم كانوا
كثيرين وفيهم شرف وسؤدد».

ثم سؤال آخر وهو: هؤلاء الولاة الذين
عينهم عثمان رضي الله عنه أكانوا أكفاءً
لهذه الولاية أم لا؟ وكذا لم يذكر هؤلاء القوم
أن علياً رضي الله عنه ولى من أقاربه عبد
الله بن العباس، وعبيد الله بن العباس، وقثم
بن العباس، وتمام بن العباس، وربيبه محمد
بن أبي بكر، فلم لم تنتقموا عليه كنقمتكم على
عثمان!! ولننظر إلى قول أهل العلم في الذين
ولاهم عثمان رضي الله عنه لنبين لهم أنهم

شبهات

الشيعة حول

الصحابة الأبرار



إعداد / أسامة سليمان

الخمير، عزله وأقام عليه الحد، مع أن هناك من العلماء من طعن في شهادة الرجلين، فهل هذه منقبة أم مذمة لعثمان رضي الله عنه؟! ولكنه الهوى.

ثانياً: نفي أبي ذر عن الريدة،

ويرد على هذه الشبهة ما رواه البخاري في صحيحه عن زيد بن وهب قال: مررت بالريدة، فإذا أنا بأبي ذر، قلت: ما أنزلك هذا المنزل؟ قال: كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في الذين يكثرن الذهب والفضة، فقال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، وقلت أنا: نزلت فينا وفيهم، قال أبو ذر: وكان بيني وبينه في ذلك، فكتب إلى عثمان يشكو أنني أتكلم في هذه المسائل وأثير الناس، فكتب إلي عثمان أن أقدم إلى المدينة فقدمتها، فكثر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذلك لعثمان، فقال عثمان: إن شئت تنحيت فكننت قريباً، فذاك الذي أنزلني ذاك المنزل، ولو أمروا علي حبشياً لسمعت إذن وأطعت. [البخاري ١٤٠٦].

فقولهم: إن عثمان طرد أبا ذر كذبٌ وافتراءٌ كما يتضح ذلك من رواية البخاري السابقة.

ثالثاً: إحراق المصاحف،

وتلك المذمة في حقيقتها منقبة لعثمان رضي الله عنه؛ حيث إن عثمان لما علم باختلاف القراء في الأمصار حتى كاد يقع بينهم ما لا يُحمد عقباه: جمعهم رضي الله عنه على حرف واحد، وهو لغة قريش وذلك في حالة اختلافها مع الأحرف الأخرى، يقول ابن العربي في العواصم من القواصم: «تلك حسنة عثمان العظمى، وخصلته الكبرى؛ فإنه حسم الخلاف، وحفظ الله القرآن على يديه»، بيد أن عين الرضا عن كل عيب كليل، لكن عين السخط تبدي المساويا.

رابعاً: زيادة الأذان الثاني يوم الجمعة،

والماتمل في تلك الشبهة يجد أن عثمان رضي الله عنه لم يأت بجديد؛ حيث إن هذا الأمر له أصل في الشرع، وهو الأذان الأول

كانوا يستحقون الولاية، ولم يعينهم عثمان محاباة لهم. [راجع حقبة من التاريخ، لعثمان خميس ص ٧٥-٨٠].

١- معاوية بن أبي سفيان:

كتب وحي رسول الله ﷺ، وولاه عثمان على الشام التي كان محبباً لأهلها، وهو من خير الولاة، ولأجل ذلك عينه عمر رضي الله عنه على الشام قبل عثمان، وكل ما فعله عثمان أنه أبقاءه في ولايته وزاده ولايات أخرى.

٢- عبد الله بن أبي السرح:

الذي كان من خير الولاة بعد توبته وبيعته للنبي ﷺ، وذلك بعد لحاقه بمسيلمة الكذاب؛ حيث إن الرسول ﷺ بايعه بعد رده التي رجع منها، ويكفيه أن الله فتح على يده إفريقية في عهد عثمان رضي الله عنه، وكذا قال عنه الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: لم يتعد ولم يفعل ما يُنقم عليه، وكان أحد عقلاء الرجال وأجوادهم، والفتوحات الكثيرة في إفريقية كانت على يده.

٣- سعيد بن العاص:

كان من خيار الصحابة؛ حيث وولاه معاوية إمرة المدينة غير مرة، وولاه عثمان الكوفة، وغزا طبرستان وفتحها، وكان أميراً شريفاً جواداً ممدحاً حليماً وقوراً ذا حزم وعقل يصلح للخلافة. [سير أعلام النبلاء للذهبي ٣ / ٤٤٤].

٤- عبد الله بن عامر:

فتح الله على يده بلاد كسرى، وخراسان، وسجستان وكرمان، وكان من أمراء العرب وشجعانهم وأجوادهم. [سير أعلام النبلاء ٣ / ٢١].

٥- الوليد بن عقبة:

نُكر بكثرة جهاده وفتوحاته، وقد مكث رضي الله عنه خمس سنين أميراً للكوفة، ليس على بيته باب وهو أمير؛ حيث كان لا يحجب نفسه عن الناس، لذا أحبهم وأحبوه، وعندما شهد شاهدان عند عثمان بأن الوليد قد شرب

قبل لي لإبل الصدقة، فلما وليت زادت إبل الصدقة، فزدت الحمى. [الحاكم في المستدرک ٣٣٠٠ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي].

ثامناً لم يحضر غزوة بدر، وفريوم أحد، ولم يحضر بيعة الرضوان؛

وهذه الشبهة أجاب عنها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ حيث قال للمصري الذي سألته عن تلك الشبهة: أما فرار عثمان يوم أحد، فاشهد أن الله عفا عنه وغفر له، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥]، وأما تغيبه عن بدر فكان تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، ولذلك أعطاه النبي ﷺ سهماً كأنه حضر الغزوة مع الغزاة؛ لأنه تغيب بأمره ﷺ، وأما عن تغيبه عن بيعة الرضوان فأذن النبي ﷺ ببعثه إلى قريش ليحاوهم، ولو كان هناك أعز منه ببطن مكة لبعثه رسول الله ﷺ إليهم. [البخاري ٣١٣٠].

تاسعاً رد الحكم والد مروان ورسول الله ﷺ كان قد نفاذ؛

ويُرد على الشبهة من وجوه منها:
١- أن الحكم ليس من سكان المدينة، فكيف ينفيه النبي ﷺ منها؛ حيث إنه من مسلمة الفتح الذين كان مسكنهم بمكة، ولم يعيشوا في المدينة أبداً.

٢- إن هذه الرواية لم يصح لها سند عند علماء الحديث، ولم تُعرف بسند صحيح.

٤- ولو فرضنا صحة السند في هذه القصة وأن عثمان رده بعد نفي دامت زمن النبي ﷺ والصديق وعمر، أي بما يقرب خمس عشرة سنة فهل يوجد نفي مدى الحياة في شريعتنا؟! والله من وراء القصد.

لصلاة الفجر الذي كان على عهد النبي ﷺ؛ حيث كان يؤذنه بلال رضي الله عنه؛ لينبئه النائم، ويغتسل الجنب، ويذكر الناسي، ولذا لما امتدت رقعة المدينة أراد أن ينبئه الناس في الأسواق لصلاة الجمعة بالأذان قبل الوقت، ووافقه جميع الصحابة الأبرار، واستمر العمل به حتى زمن عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما، وكذا في بني أمية وبني العباس فهي سنة بإجماع المسلمين، ولها أصل في سنة النبي ﷺ.

خامساً إتمام الصلاة في السفر

حيث صلى رضي الله عنه في صدر خلافته في السفر ركعتين، ثم أتم بعد ذلك، وقد فعل ذلك رضي الله عنه لأسباب منها:

١- أنه تزوج في مكة وأقام بها، ولذا رأى أن مكة صارت له دار إقامة، وله أن يتم بها الصلاة.

٢- خشي أن تفتن الأعراب، ويرجعوا إلى بلادهم فيقصروا الصلاة في بلادهم.

٣- أنه تأول كما تأولت عائشة رضي الله عنها؛ حيث أتمت الصلاة في سفرها. [راجع حقة من التاريخ ص ٨٣، ٨٥].

سادساً ضرب ابن مسعود حتى فتح أمعاءه، وضرب عماراً حتى كسر أضلعه؛

وهذه الشبهة من كذب الرافضة وإفكهم، فكيف عاش ابن مسعود بعد فتح أمعاءه، وكذا لم يثبت أن عماراً كُسر أضلعه، ولكنه تلفيق الرافضة لزم الصحابة الأبرار.

سابعاً رد في الحمى

ويقصد بالحمى المحمية التي كانت في زمن الرسول ﷺ؛ حيث قال عليه الصلاة والسلام: «إنما الحمى حمى الله ورسوله» وكذا في عهد عمر رضي الله عنه كانت هناك حمى لإبل الصدقة لا يرعى فيها إلا تلك الإبل حتى تسمن وينتفع بها الناس، وفي عهد عثمان رضي الله عنه كثرت الصدقات فوسَّع تلك الحمى، فنقموا عليه ذلك الفعل، فقال لهم: إن عمر حمى الحمى

فقه السياسة الشرعية

لفضيلة الشيخ
حسين بن عبد العزيز آل الشيخ
إمام المسجد النبوي

الحمد لله وحده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سينا ونينا محمدا عبده ورسوله، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه... وبعد:

فمن الأصول العظمى في هذا الدين وجوب أداء الأمانة بشئى صورها، ومن القواعد الكبرى: تحريم الخيانة بمختلف أشكالها، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧]، ويقول ﷺ: «كلُّكم راع، وكلُّكم مسئول عن رعيته، والإمام راع ومسئول عن رعيته» [متفق عليه].

ومن هنا فاعظم أسباب كوارث الأمة وفساد أوضاعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها: الإخلال بهذه الأصول العظمى والقواعد الكبرى، فكم وقع من المصائب في الأيدان، والآلام في البلدان والكوارث في المقدرات بسبب تضييع الأمانة والوقوف في الخيانة!!!

وإن أعظم الأمانات: أمانة الولاية بمختلف مستوياتها، وتنوع مراتبها من الولاية العظمى إلى الولايات الصغرى؛ ولهذا جاء التشديد على أهمية الولاية والعناية العظيمة في الإسلام، عن أبي نر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، ألا تستعملني؟ فضرب بيده على منكبي، ثم قال: «يا أبا نر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه»

فيها» [مسلم ١٨٢٥]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم ستحرصون على الإمارة، وستكون ندامة يوم القيامة» [البخاري ٧١٤٨].

ومن هذا المنطلق أحاط الشرع العظيم جميع الولايات وكافة المناصب بسيجات من الأوامر والنواهي التي متى روعيت أدت الأمانة على أكمل وجهها، وتحققت بهذه الولاية المصالح المتنوعة، واندرأت بها المفاصد المختلفة، فكانت العاقبة حميدة والسيرة طيبة والنتائج مرضية، وصدق الله ﴿تَلَدَّ الدُّرَّ الْأَخْرَةَ نَجَعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يَرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

وإن من هذه السياجات أن الإسلام أوجب على صاحب الولاية -حكما كان أو غيره- العدل التام في جميع مسؤوليات ولايته، فقال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]، وقد مدح النبي ﷺ العادل في ولايته القائم بالقسط في منصبه، فقد ذكر ﷺ في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: «إمام عادل» [متفق عليه]، وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه وعن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المقيسطين عند الله على منابر من نور؛ الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا» [مسلم ١٨٢٧].

ومن الأصول التي جاء بها الشرع في باب الولاية: التحذير من الظلم بشئى صوره، ففي الحديث القدسي فيما يرويه ﷺ عن ربه أنه قال: «يا عبادي، إنى حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرما، فلا تظالموا» [مسلم ٢٥٧٧]، وفي توجيه النبي ﷺ لمعاذ رضي الله عنه حين بعثه إلى أهل اليمن قال: «واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» [متفق



«مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ» [البخاري ٦٦١]. وعن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ؛ إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سَوْءٍ؛ إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يَعْهَنْ» [أبو داود ٢٩٣٢، وصححه الألباني].

ومن أصول الشريعة في باب الولاية:

أن الإسلام حرم أشد التحريم أن يستغل صاحب الولاية - أيا كانت مرتبته - هذا المنصب لتحقيق مصالحه الشخصية ومنافعه الذاتية، قال ﷺ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [البخاري ٣١١٨]. فمن أخذ مالا من الأموال العامة مستغلا منصبه متوصلا بولايته إلى ما لا يحل له: فليستمع إلى الزجر الشديد والوعيد الأكيد من سيد الثقلين ﷺ حينما قال: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكْتَمْنَا مَخِيطًا - أَي: إِبْرَةً - فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [مسلم ١٨٣٣].

ومن أصول الشريعة في هذا الجانب:

أن صاحب الولاية يجب عليه أن يسمع لصوت الحوار الصادق المخلص، الحوار الهادف المنبثق من ثوابت الشريعة ومنابع الإصلاح، فالله جل وعلا يقول لسيد الحكام: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

على ولي أمر المسلمين أن يبقى الله في اختيار بطانته

فعلى من تقلد للمسلمين ولاية أن يتقى الله جل وعلا في اختيار عماله وموظفيه الذين تحت ولايته، فيحرص على اختيار الأكفاء ذوي القوة والأمانة الذين يختارون لكفاءتهم وعدالتهم وأمانتهم، دون نظر لحسوبية مقبلة، ولا اعتبار لمصالح شخصية أو عرقية، فالله جل وعلا يقول: ﴿إِنْ خَيْرٌ مِنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ﴾ [القصاص: ٢٦]، وفي الخبر: «مَنْ وُلِّيَ عَلَى عَصَابَةٍ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَرْضَى لِلَّهِ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ» [الحاكم وصححه وسكت عنه الذهبي]. ثم إن الله جل وعلا أمرنا بالصلاة والتسليم على النبي الكريم، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

عليه.

وَيُوجِبُهُ الرَّسُولُ ﷺ التَّحْذِيرَ مَنْ تَوَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ عَمَلًا - حَكَمًا كَانُوا أَمْ غَيْرَهُمْ - أَنْ يَنْهَجُوا أَيَّ صَوْرَةٍ مِنْ صَوْرِ الظُّلْمِ فِي وَلايَتِهِمْ، فيقول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظُّلَمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ»، ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] [متفق عليه].

ومن السياجات أن الشريعة فرضت على كل من تولى أي ولاية للمسلمين أن ينصح لهم ويخلص في خدمتهم، وأن يصدق في رعاية حاجاتهم، قال ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رِعِيَةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرِعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»، وفي رواية: «فَلَمْ يَحْطُهَا بِنُصْحِهِ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» [متفق عليه]، وفي رواية لمسلم: «مَا مِنْ أَمِيرٍ بَلِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ لَهُمْ إِلَّا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ مَعَهُمْ» [مسلم ١٤٢].

ومن السياجات التي جاء بها الإسلام في هذا الجانب: وجوب الرق بالرعية والشفقة عليهم والرحمة بهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: «اللَّهُمَّ مَنْ وُلِّيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْفُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وُلِّيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ» [مسلم ١٨٢٨]، وعن عائذ بن عمرو رضي الله عنه أنه دخل على عبدة الله بن زياد فقال له: أي بني، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحَطْمَةُ»، فإياك أن تكون منهم. [متفق عليه]. والحطمة: هو العنيف القاسي الذي يظلم رعيته، ولا يرق لهم ولا يرحمهم.

وإن من التوجيهات الإسلامية لمن تولى للمسلمين ولاية أنه يجب عليه أن يسمع لحاجاتهم، وأن يحرص على البحث عن شئونهم، والتحري عن كل ما يصلح أوضاعهم، وأن لا يجعل بينه وبينهم ما يحجبه عن أحوالهم ومعرفة أوضاعهم، فعن أبي مريم الأزدي رضي الله عنه أنه قال لمعاوية رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وُلِّاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَاتِهِمْ وَخَلَّتْهُمْ وَفَقَرَهُمُ، احْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتْهُ وَفَقَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فجعل معاوية رضي الله عنه رجلا على حوائج الناس. [رواه الترمذي ١٣٣٢ وصححه الألباني].

ومن التوجيهات في الإسلام لأهل الولايات أنه أوجب عليهم أن يحرصوا على تقريب أهل الخير والهدى وذوي الصلاح والتقوى، وأن يبعدوا عن أهل الشر والفساد والهوى، روى البخاري عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال:

من تاريخ البنوك وإيهاام الاقتصاديين

إعداد: د/ علي أحمد السالوس

أستاذ فخري في المعاملات المالية
والاقتصاد الإسلامي بجامعة قطر

اجتمعوا لها وأجمعوا، فالحق فيما رأوا، فالحق فيما رأوا، [الدارمي ١١٥ وقال محققه: إسناده ضعيف].

وكان أبو بكر رضي الله عنه إن أعياه أن يجد في أمر ما سنة عن رسول الله ﷺ، جمع رعوس الناس وخيارهم فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمر: قضى به.

جهود الإمام شلتوت ومجمع البحوث الإسلامية وهنا نذكر ونشكر المجهود الذي بذله الشيخ شلتوت لإنشاء مجمع البحوث الإسلامية، وتحقق ما سعى إليه، ولكنه لم ير ثمرة غرسه، وعقد المؤتمر الأول للمجمع سنة ١٣٨٣هـ (١٩٦٤م)، وكان من قراراته وتوصياته: إن السبيل لمراعاة المصالح، ومواجهة الحوادث المتجددة، هي أن يتخير من أحكام المذاهب الفقهية ما يفي بذلك، فإن لم يكن في أحكامها ما يفي به فالاجتهاد الجماعي المذهبي، فإن لم يف كان الاجتهاد الجماعي المطلق.

وينظم المجمع وسائل الوصول إلى الاجتهاد الجماعي بنوعيه ليؤخذ به عند الحاجة. وعقد المؤتمر الثاني لمجمع البحوث في شهر المحرم سنة ١٣٨٥هـ (مايو سنة ١٩٦٥م)، فكان هذا المؤتمر نقطة تحول في مسار فكرنا الاقتصادي الإسلامي من الناحية النظرية؛ حيث صدرت الفتوى الجماعية بتحريم فوائد البنوك، ونقلت نصها فيما سبق.

وبعد صدور هذه الفتوى حُسم الأمر، وأصبحنا في غنى عن أي رأي فردي.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله،

وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فلقد نشأت البنوك نشأة يهودية ربوية، وظل

هذا الطابع مسيطراً عليها حتى عصرنا

الحاضر، وصور لنا الاقتصاديون أن الاقتصاد

لا يقوم بغير البنوك، وأن البنوك لا تقوم بغير

نظام الفائدة المتبع، أي النظام الربوي.

وانقسم علماءنا آنذاك: فمنهم من بحث

بحثاً علمياً مجرداً، وانتهى إلى أن فوائد البنوك

وما شابهها هي من الربا المحرم، ومنهم من

حاول تبريرها؛ رغبة في تحليل عقود المسلمين،

فحسنت نياتهم، وسمت مقاصدهم، إلا أنهم

وقعوا فيما رأيناه من الأخطاء، وعذرهم نُبلٌ

الغايات مع عدم وجود البديل الشرعي.

ومشكلات العصر لا تحلّ باجتهاد فردي، وهذه حقيقة يسهل إدراكها، فرأي الجماعة غير رأي الفرد، ولهذا عندما سئل الرسول ﷺ عن الأمر يحدث ليس في كتاب ولا سنة قال: «فينظر فيه العابدون من المؤمنين» [الدارمي ١١٧ وضعفه الألباني]. وتأمل من الذي ينظر؟ فليس مجرد العلم يكفي للنظر!

وكان هذا منهج سلفنا الصالح رضوان الله تعالى عليهم، فكما يروي المسيب بن رافع: «كانوا إذا نزلت بهم قضية ليس فيها من رسول الله ﷺ أثر،

وإن تعجب فعجب ما ذهب إليه السيد كاتب المقال الدكتور أحمد شلبي مدرس التاريخ؛ حيث ذكر فتوى حل فوائده دفتر توفير البريد لينتهي إلى حل فوائده البنوك، وهي التي حرمها الشيخ شلتوت نفسه في فتواه المتسقة، ولم يشر إليها السيد الكاتب، وكان البحث العلمي مجرد يقتضي غير هذا المسلك.

ونعود بعد هذا للسير مع الأستاذ كاتب المقال الذي أشرنا إليه في العدد السابق.

عرض السيد الدكتور أستاذ التاريخ جزءاً من تاريخ فكرنا الاقتصادي، غير أنه لم يعرضه كتاريخ، وإنما عرضه كفتاوى يحتج بها، ولم يشر إلى أي شيء مما ذكرناه عن المؤتمرات والإجماع؛ والفتاوى التي تخالف رأيه، ولم يكن دقيقاً في عرضه. ثم انتقل بعد ذلك إلى الإجابة عن سؤال سألته وهو:

لماذا حرم الإسلام الربا؟

ونقل شيئاً من تفسير الفخر الرازي، ثم قال: «هذه بعض الجوانب في حكمة تحريم الربا، ويذكر المفكرون المحدثون جوانب أخرى ذات بال...» ونقل كلاماً لأبي الأعلى المودودي، ثم قال: «فهل توجد هذه العيوب في شهادات الاستثمار والإيداع بالبنوك؟» ثم ختم كلامه هنا بقوله: «وهناك قاعدة فقهية تقول: إن الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدمًا». ولا أستطيع أن أكتب ما يجول بخاطري وأنا أقرأ ما

وإلى جانب هذه الفتوى انتهى المؤتمر إلى التوصية التالية: «ولما كان للنظام المصرفي أثر واضح في النشاط الاقتصادي المعاصر، ولما كان الإسلام حريصاً على الاحتفاظ بالنافع من كل مستحدث، مع اتقاء أوزاره وأثامه، فإن مجمع البحوث الإسلامية بصدد دراسة بديل إسلامي للنظام المصرفي الحالي، ويدعو علماء المسلمين ورجال المال والاقتصاد، إلى أن يتقدموا إليه بمقترحاتهم في هذا الصدد».

ثم كان التحول في هذا المسار من الناحية العلمية التي دعا إليها المؤتمر بظهور البنوك الإسلامية، فظهر التطبيق العملي، وأثبت البديل الإسلامي إمكان قيام بنوك بدون تعامل بالفوائد الربوية، وبذلك حُسم الجانبان النظري والعملي معاً، وبدأت الجهود الإسلامية المخلصة تتجه إلى تحسين هذا البديل، ودعمه، ومحاولة إزالة العقبات من طريقه.

وعندما عقد المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي سنة (١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م) حضره الكثرة الكاثرة من فقهاء الشريعة ورجال الاقتصاد والقانون وغيرهم، لم يثر أي خلاف حول اعتبار فوائده البنوك الربوية من الربا المحرم؛ كلهم أجمعوا على أن هذه الفوائد من الربا الذي حرمه الإسلام، ثم كانت الخطوة الأخرى نحو دعم البديل الإسلامي وتحسينه، ولهذا جاء في المقترحات والتوصيات ما يلي:

١- دعوة الحكومات الإسلامية إلى دعم البنوك الإسلامية القائمة في الوقت الحاضر، والعمل على نشر فكرتها، وتوسيع نطاقها.

٢- العناية بتدريب العاملين في البنوك الإسلامية لتحقيق المستوى اللائق لكفائتهم العملية. وعقدت مؤتمرات أخرى أجمع المشاركون فيها على ما أجمع عليه هذان المؤتمران، ومن أهمها مؤتمر لمجمع الفقه بمنظمة المؤتمر الإسلامي، وآخر لمجمع الفقه التابع لرابطة العالم الإسلامي، وكل من المؤتمرين كان في سنة ١٤٠٦هـ، وسنذكر - إن شاء الله تعالى - فتوى كل من المجمعين، فمن أفتى قبل هذا الإجماع فهو معذور مأجور مغفور له، إن شاء الله، ومن أراد أن تُردَّ على أعقابنا خاسرين ونعود القهقري، ونخالف الإجماع، فلا عذر له، ونخشى أن يكون خاطئاً أثماً غير مغفور له.

عجب فريد:

**مشكلات العصر لا تحل باجتهاد
فردى، وهذه حقيقة يسهل
إدراكها، فرأي الجماعة غير رأي
الفرد، ولهذا عندما سئل الرسول
ﷺ عن الأمر يحدث ليس في
كتاب ولا سنة قال: «فينظر فيه
العابدون من المؤمنين**

من بعد، وتحريمه لفوائد البنوك والسندات الحكومية ونحوها؛ فذكرت هذا لأستاذنا فضيلة الشيخ سيد سابق - رحمه الله - الذي بين - كما أشرت من قبل عند الحديث عن فتاوى الشيخ شلتوت - أن السبب هو المعلومات الخاطئة المضللة التي تخالف الواقع العملي لهيئة البريد.

كما عجبت أشد العجب من قول الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله في المضاربة، ومخالفته للسنة والإجماع؛ ليبرر أعمال البنوك، فذكرت هذا أيضاً لفضيلته، فقال: لم يكن الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله يعرف طبيعة عمل البنوك، وأفهموه أن البنوك تقوم باستثمارات نافعة لا يمكن الاستغناء عنه، وأنها تُستثمر بطريقة دقيقة محسوبة، أمكن معها معرفة الربح منذ البداية، وبذلك استطاعت أن تحدد نصيب المودعين، وأفهموه أيضاً أن البنوك لا تستطيع أن تغير من طبيعتها، ولذلك كان الشيخ خلاف إذا ناقشه أحد ليبين له بطلان فتواه، وخطأ ما انتهى إليه، كان يقول: إذن أغلقوا البنوك!

ثم أضاف الشيخ سيد سابق رحمه الله: نحن لا نريد إغلاق البنوك، وإنما نريد أن تعدل مسارها، وتغير من أعمالها لتتفق مع شرع الله عز وجل، وقد استأذنت فضيلته في نشر ما قاله فأذن، جزاه الله خيراً، ونفعنا بعلمه، ورحمه الله رحمة واسعة.

وبعد هذا أقول: إذا كان الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله قد أخطأ، وربما كان له عذره، فإن الخطأ الأكبر أن يُردّد قوله بعد أن اتضحت طبيعة أعمال البنوك، وظهر البديل الإسلامي في التطبيق العملي.

والأكبر من هذا كله، بل من الكباثر، أن يحتج بقول الشيخ خلاف الذي اتضح أنه يخالف ما ثبت عن رسول الله ﷺ، وهو المبين عن الله سبحانه وتعالى، ويخالف ما أجمع عليه الصحابة الكرام، والأمة كلها، أخذاً عن رسول الله ﷺ.

روى الإمام الشافعي يوماً حديثاً وقال بصحته، فقال له قائل: أتقول به يا أبا عبد الله؟ فاضطرب وقال: يا هذا أرايتني خارجاً من كنسية؟ أرايت في وسطي زُئاراً؟ أروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به!

والبقية في العدد القادم إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.

كتبه السيد الدكتور، الذي قد يُعذر بأن تخصصه بعيد عن الأصول والفقه، فلم يعرف الفرق بين الحكمة والعلة، ولكنه هنا يفتي ويخالف إجماع مئات بل آلاف الفقهاء.

والسيد أبو الأعلى المودودي الذي نقل عنه ما نقل من الحكمة هو نفسه يرى أن فوائد البنوك من الربا المحرم. والفخر الرازي لم يشهد عصرنا الربوي حتى نعرف رأيه في هذه الفوائد، غير أننا قد نستطيع أن نستشف رأيه مما قال في تفسيره: «إن ربا النسيئة هو الذي كان مشهوراً في الجاهلية؛ لأن الواحد منهم كان يدفع ماله لغيره إلى أجل، على أن يأخذ منه كل شهر قدرًا معينًا ورأس المال باقٍ بحاله».

سبحان الله! ليس ربا النسيئة هذا هو ما نراه في صورة مستحذنة أعلنت عنها بعض البنوك الربوية؛ حيث جعلت راتباً شهرياً لمن يودع لديها مبلغاً معيناً؛ إن الصورة الجاهلية التي ذكرها الفخر الرازي، وبين حرمتها؛ هي الصورة نفسها (طبق الأصل) في ودائع البنوك ذات العائد الشهري، فلو أن الفخر الرازي رُزئ بما رُزئنا به، أفيمكن أن يحرم تلك ويحل هذه؟ أما وقد ضاق الصدر.. فلنترك هذا الموضوع حتى لا يشتط القلم.

لقاء مع الشيخ سيد سابق:

عجبت للتناقض الذي وقع فيه الإمام الأكبر الشيخ محمود شلتوت رحمه الله؛ حيث أفتى بحل فوائد دفتر توفير البريد، مع تحريمه لها من قبل أو

من الخطأ أن يحتج بقول أحد

يخالف ما ثبت عن رسول الله ﷺ،

وهو المبين عن الله سبحانه

وتعالى، أو يخالف ما أجمع عليه

الصحابة الكرام، والأمة كلها.



حقائق إيمانية وقواعد علمية

أصحاب الأخدود

إعداد/ عبدالرازق السيد عبد

في السماء، وقد يكشف لعباده عن الحكمة في حينها، وقد ندركها بعد وقت يطول أو يقصر ونحن نستسلم لقدّر الله ولحكمته، فهو سبحانه يفعل ما يشاء ويختار.

٥- إن المعركة المستمرة بين المسلمين وبين أعدائهم في كل زمان ومكان هي معركة عقيدة في المقام الأول، ﴿وَمَا نَقُمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨]، ألم تر إلى مشركي مكة كيف عرضوا على رسول الله ﷺ المال والحكم والمتاع في مقابل شيء واحد أن يدع معركة العقيدة، ولو أجابهم إلى ما طلبوا: ما بقيت بينه وبينهم معركة على الإطلاق.

٦- قد يحاول أعداء الإسلام أن يرفعوا شعارات أخرى اقتصادية أو أمنية أو سياسية أو ديمقراطية أو تحريرية: للتنموية، لكن يظهر في فلتات السننهم ما تخفي صدورهم، بل نحن أصبحنا في زمن لا يقيم الأعداء فيه وزناً للمسلمين، وصاروا يصرحون جهاراً نهاراً باهدافهم وعدائهم، وقد صرح بعضهم بضرورة هدم الكعبة، وضرب مكة بالقنابل النووية!!

٧- إن المتأمل في القصة كما جاءت في الحديث يرى أن الغلام انتصر بعقيدته ومنهجه، وكذلك الراهب الذي ثبت من أجل أن تبقى عقيدته، ولا بأس من أن يُشَقَّ بالمنشار نصفين، وتصعد روحه إلى بارئها؛ لكنها ستكون راضية مرضية.

أما الأعمى فقد انتصر مرتين، انتصر حين تخلّى عن مكانته عند الملك، وانتصر عندما قدم

الحمد لله المبدئ المعيد الذي هو على كل

شيء شهيد، والصلاة والسلام على صاحب اللواء المعقود والحوض المورود يوم الوعيد،

أما بعد:

فقد أن أوان استخلاص الحقائق الإيمانية

والفوائد العلمية والعبر التي فيها موعظة

ورحمة، ونستعين بالله على إيرادها في نقاط

فيما يلي:

١- إن النصر في أعلى صورته هو انتصار العقيدة على الألف، وانتصار الإيمان على الفتنة، وهذا الذي رأيناه واضحاً في قصة أصحاب الأخدود.

٢- إن الناس جميعاً يموتون وتختلف أسباب الموت، لكن القليل الذين يرتفعون هذا الارتفاع ويسمون هذا السمو؛ لقد اختار الله هذه الفئة الكريمة من المؤمنين لتنفرد بهذا المجد في الملأ الأعلى، ومن كان على شاكلتها من المؤمنين في كل زمان ومكان.

٣- ليس من الضروري أن يشهد المؤمن ثمرة انتصاره في الدنيا، يكفي أن يؤدي واجبه ويذهب، فواجبه أن يستعلي بالإيمان على الفتنة، وأن يصدق الله في النية والعمل، ثم يفعل الله به وبأعدائه ما يشاء، كما يفعل بدينه ودعوته ما يشاء.

٤- لله الحكمة البالغة وراء كل حدث، فهو - سبحانه - لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا

نفسه لله؛ انتصاراً لعقيدته.

٨- لقد كان الغلام ذكياً المعياً، وحين سنحت له فرصة عظيمة في تبليغ رسالة ربه فاغتنمها ولا بأس من التضحية بنفسه في هذا الموضع إذا كانت تضحيته ستكون سبباً في دخول أمة بأسرها في دين الله، وهنا يكون قد حقق معنى عظيماً من معاني الانتصار، وقد كان له ما أراد بتوفيق الله.

٩- إن الطغيان والجحود يُعمي صاحبه، وهذا الذي وقع من الملك حينما انساق وراء رغبته في الانتقام من الغلام بقتله بأي سبيل ولم يدرك عاقبة فعلته إلا بعد فوات الأوان.

١٠- إن تضحية الغلام

بنفسه كانت لغاية نبيلة

وشرف عظيم من أجل

إسلام أمة بكاملها، وهذا

نوع من الجهاد في

سبيل الله، هذا بخلاف

من ينتحر أو يُهلك

نفسه من أجل أمر تافه

من أمور الدنيا الفانية.

١١- حرص الحكام

قديمًا على تثبيت عروش

ملكهم عن طريق السحر

والكهانة، وحديثاً أيضاً وإن تغيرت

الصورة فصارت تحضيراً للأرواح والذي

يسمونه كذباً وزوراً علماً، ولذلك يلجأون اليوم

إلى تثبيت عروش ملكهم عن طريق سحر العيون

والعقول عن طريق الإعلام المرئي والمسموع

والمكتوب، والسينما والمسرح، والأندية

الاجتماعية والرياضية، وتحت مسميات شتى،

فالحكام قديمًا وحديثاً - إلا من رحم ربي - يبنون

ملكهم على الكذب والخداع، كما رسم لهم

أسنادهم ميكيافلي وغيره، ولا حول ولا قوة إلا

بالله.

١٢- في كل زمان ومكان يهيب الله لدينه من

يقوم بنصره في الأرض، كما هيا الراهب والغلام

فكانا سبباً في إسلام أمة.

١٣- ليست العبرة بكثرة العمل ولا بطول

العمر، فهذا الغلام على صغر سنه وحدائه عهده

بإيمان، تمكّن الإيمان من قلبه، ورزقه الله الحكمة

والتوفيق وحسن الفهم والتدبير، ففعل في أيام

معدودات ما لم تفعله جيوش جرارة من الدعاة

في سنوات عديدة.

١٤- إذا أراد الله أمراً هياً أسبابه، فما هو

الملك اختار الغلام على عينه ليكون عوناً له،

ولكن الله أراد أمراً آخر، وفي هذا شبهة قريب من

قصة موسى عليه السلام في قصر فرعون.

١٥- قد يجري الله على يد بعض

أوليائه كرامات يؤيدهم بها

ويثبتهم، وتكون عوناً لهم

على نشر دين الله، كما

حدث لهذا الغلام،

وللمرأة التي تكلم

وليدها في المهدي،

وقد أجرى الله

كثيراً من هذه

الكرامات على يد

نبيه محمد ﷺ

وكثير من أصحابه -

رضي الله عنهم -

فكانت للنبي ﷺ معجزات

ولصاحبه كرامات، وكرامات

الأولياء حق، لا ينكرها إلا مجادل

بالباطل.

١٦- هذا الملك المغرور الطاغية المتالي على

الله ظهر عجزه وضعفه أمام هذا الغلام الصغير،

وهذه من حكمة الله في إذلال الطغاة، وأخيراً

اعترف بعجزه وضعفه، ولم يستطع قتل الغلام

إلا بما أرشده إليه الغلام، فبا عجز هذا الطاغية؛

حيث أوتي من مكمنه.

١٧- في قصة الغلام رداً واضح على من

يزعمون أن الإصلاح لا يأتي إلا من قمة الهرم

(من أعلى)، ويستهيئون بالدعوة من القاعدة،

فهذا الغلام بدأ دعوته من أفراد معدودين دعاهم

إلى الله وتمت دعوته بفضل الله، وانتشرت حتى

بلغت القمة بإسلام القرية.

١٨- الله سبحانه وتعالى يسمع ويرى،
ويجيب دعاء عبده إذا دعاه، وهذا من أوضح
الوضوح في قصة الغلام، فقد تكرر منه الدعاء،
وتكررت من الله الاستجابة، وهكذا يقول الحق
تبارك وتعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ
لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ
عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا
دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

١٩- «العلم في الصغر كالنقش في الحجر»
ولهذا اختار الساحر غلاماً شاباً يتميز
بالفطنة وسرعة الفهم، فإذا اجتمع
الشباب وحسن الفهم يُؤتي
العلم أكله بإذن الله، إذا
وُجد المرابي الفاضل مثل
الراهب، فلنهتم
بالتربية، وخصوصاً
في أوساط الشباب.

سؤال وجواب:
هل يجب على
المسلم إذا عُدب واشتد
العذاب عليه أن يصبر؟
أم يجوز له أن يقول كلمة
الكفر إذا كان قلبه مطمئناً
بالإيمان؟

والجواب فيه تفصيل:

أ- إذا كان الأمر يتعلق به هو: فهو مخير إن
شاء صبر، كما فعل بلال - رضي الله عنه - وإن
شاء قال كلمة الكفر؛ دفعاً للإكراه مع طمأنينة
القلب بالإيمان، كما فعل عمار بن ياسر، رضي الله
عنهما.

ب- أما إذا كان الأمر متعلقاً بالناس خلفه
ينتظرون كلمته، وستكون لها كبير الأثر في
نفوسهم؛ في ثباتهم على الحق أو فتنتهم عنه:
تعيّن في حقه الصبر والاحتساب، وإن عُدب أو
قُتل، وهذا الذي فعله الراهب، وكذلك الأعمى
والغلام.

وهذا ما فعله الإمام أحمد بن حنبل - رحمه

الله - في فتنة خلق القرآن في زمنه في العصر
العباسي، فمع ما تعرض له من إيذاء: لم يتراجع
عن الحق الذي يعلمه، وهو السنة: أن القرآن
كلام الله ليس بمخلوق؛ لأن الناس كانت تنتظر
كلمة الإمام أحمد؛ فلهذا ثبت ولم يدهن في
الحق، ولم يجامل؛ فثبت الله الأمة بثباته،
والحمد لله رب العالمين.

٢٠- وختاماً ذكر الشيخ ابن عثيمين رحمه
الله كلاماً طيباً في معنى «الحميد» من خلال
شرحه لقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ
الْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨]، نحب أن نورد
مختصراً هنا، ونختتم به، قال رحمه
الله: «الحميد: المحمود، فالله
سبحانه وتعالى: محمود
على كل حال، وكان من
هدي النبي ﷺ أنه إذا
جاءه ما يسرُّ به قال:
الحمد لله الذي بنعمته
تتم الصالحات. وإذا
جاءه خلاف ذلك قال:
الحمد لله على كل حال.
[صحيح الجامع: ٤٦٤٠].

وهذه هي السُنَّة، أما إذا
قلت كما يقول البعض: الذي لا
يُحمد على مكروه سواه. فكانك تعلن أنك
كاره ما قدر الله عليك، وهذا لا ينبغي، بل
الواجب أن يصبر المسلم على ما قدره الله عليه
مما يسوءه أو يسره، أو لا يتسخط وليعلم أن
«النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع
العسر يسراً». [أحمد ٢٨٠٤ وصححه الألباني].
انتهى كلامه مختصراً.

هذا ما يسره الله لنا من الفوائد والعبر
والدروس والحقائق العلمية والإيمانية من قصة
أصحاب الأخدود، نفعا الله بها، ونفعا بالقرآن
الكريم، وبسنة خاتم النبيين، والحمد لله رب
العالمين، وإلى لقاء جديد مع قصة جديدة،
والله ولي التوفيق.



الحمد لله يهدي إلى الطيب من القول ويهدي إلى
صراط الحميد.

أحمده سبحانه وأشكره، وأشهد ألا إله إلا الله وحده
لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أدبه ربّه
فأحسن تأديبه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه،
والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد:

فلقد كثرت الطلاق في هذه الأزمنة، وفشا فشواً رهيباً، مما
ينذر بأشدّ الخطر على البيوت والأسر، وشاع انتهاجه شيعواً
عظيماً، وتساهل فئام من الناس بالتلفظ به؛ حتى لآفته
الأسباب، ولاكته كثير من الألسنة بسبب وبلا سبب، وإن
تعجبوا فعجب صنيع أقوام بهذه القضية، حتى حولوها إلى
ممازحات والأعيب، وتحديات، وأعاجيب حتى عم الخطب،
ودوت نداءات الخطر، وصيحات الإنذار، وارتفعت إحصاءات
الطلاق في المجتمع، وعلت نسبة أرقامه، بشكل ينذر بعواقب
وخيمة على المجتمع بأسره، ولم تزل هذه القضية مصدر
قلق لكثير من الناس، فإذا اكتوى أحدهم بنارها،
واصطفى بلظاها، هرع إلى المفتين والقضاة، يسألهم
مخرجاً، حتى إن بعضهم ليلجأ إلى حيل وأكاذيب في
سبيل الوصول إلى بغيته، حتى شغل العلماء عن
قضاياهم الأهم، وأثقلت كواهل القضاة في المحاكم
بجموع غفيرة، ومعاملات كثيرة في هذه القضايا.

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله
ﷺ: «من لعب بطلاق، أو عتاق، فهو كما قال». [رواه
الطبراني وصححه الألباني في صحيح الجامع: 6٥٣٠].
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله
ﷺ: «ثلاث جدّهن جدٌ وهزلهن جد: النكاح، والطلاق،
والرجعة». [أبو داود ٢١٩٤ وحسنه الألباني].
فأساس العلاقة الزوجية: الصحبة والإقتران القائم
على الودّ والأنس والتآلف، وقد أوصى الإسلام أن تسود
بيت الزوجية علاقات المودة والرحمة، وأن تترفرف عليه
رايات الحنان والإشفاق، وتلوح عليه أعلام الإحسان
والوفاق.

قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ
أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي
ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ يؤكد معنى
الاستقرار في السلوك، والهدوء في الشعور، ويحقق الراحة
والطمأنينة بأسمى معانيهما، فكل من الزوجين يجد في
صاحبه الهدوء عند القلق، والبشاشة عند الضيق، فالعلاقة
الزوجية عميقة الجذور، بعيدة الأمد.

قال الله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾

خطر يهدد

البيوت

والأسر



إعداد / عبده الأقرع

[البقرة: ١٨٧].

وإن مما يحفظ هذه العلاقة ويحافظ عليها: المعاشرة بالمعروف، ولا يتحقق ذلك إلا بمعرفة كل طرف ما له وما عليه، وإن نُشِدَان الكمال في البيت وأهل البيت أمر متعذر، والأمل في استكمال كل الصفات فيهم أو في غيرهم شيء بعيد المنال في الطبع البشري، ومن رجاحة العقل ونضج التفكير: توطئ النفس على قبول بعض المضايقات، والغض عن بعض المنغصات، والرجل وهو رب الأسرة مطالب بتبصير نفسه أكثر من المرأة، وقد علم أنها ضعيفة في خلقها وخلقها، إذا حوسبت على كل شيء، عجزت عن كل شيء، والمبالغة في تقويمها يقود إلى كسرها، وكسرها طلاقها.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء». [متفق عليه: البخاري: ٣٣٣١، ومسلم: ١٤٦٨].

فالاعوجاج في المرأة من أصل الخلقة، فلا بد من مسيرته، والصبر عليه، فعلى الرجل ألا يسترسل مع ما قد يظهر من مشاعر الضيق من أهله، وليصرف النظر عن بعض جوانب النقص فيهم، وفي مثل هذا يقول الرسول ﷺ: «لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر». [مسلم: ١٤٦٩].

معنى: «يفرك»: يبغض. وليتأن في ذلك كثيراً، فلئن رأى بعض ما يكره، فهو لا يدري أين أسباب الخير وموارد الصلاح.

وقد بين رسول الله ﷺ أن من مظاهر اكتمال الخلق ونمو الإيمان أن يكون المرء رقيقاً رقيقاً مع أهله، قال ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لأهله». [رواه الترمذي وصححه الألباني في صحيح الجامع: ١٢٣٢].

وقال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي». [رواه الترمذي وابن ماجه وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٣٣١٤].

وكانت سيرته ﷺ مع أزواجه: حسن المعاشرة، وحسن الخلق. فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: خرجت مع النبي ﷺ في بعض أسفاره وأنا جارية لم أحمل اللحم ولم أبذن، فقال للناس: «تقدموا». فتقدموا، ثم قال لي: «تعالى حتى أسابقك». فسابقته فسبقته، فسكت عني حتى إذا حملت اللحم وبيدنت ونسيت، خرجت معه في بعض أسفاره، فقال للناس: «تقدموا» فتقدموا، ثم قال لي: «تعالى حتى

أسابقك». فسابقته فسبقني، فجعل يضحك، وهو يقول: «هذه بتلك». [إحمد في المسند: ٦ / ٢٦٤، وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٧٠٠٧].

وكان ﷺ يقول لعائشة رضي الله عنها: «يا عائش: هذا جبريل يُقرئك السلام». [مختصر مسلم: ١٦٦٨].

وعنها رضي الله عنها قالت: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من الجنابة». [متفق عليه: البخاري: ٢٧٢، ومسلم: ٣٢١].

ونفى ﷺ الخير عن الذين يضربون النساء عدواناً وظلماً، فقال ﷺ: «لا تضربوا إماء الله». فجاء عمر رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ، فقال: نُذِرُن النساء على أزواجهن فرخص في ضربهن، فاطاف بال رسول الله ﷺ نساء كثير يشكون أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: «لقد طاف بال محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم». [أبو داود: ١١٦٢، وبنحوه في صحيح الجامع: ٥١٣٧].

وكان ﷺ يُرغب في إطعام الزوجة وسقيهاها، وبهذا يؤجر الزوج ويُتاب، قال ﷺ: «وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في في امرأتك». [متفق عليه: البخاري: ٥٣٦٩، ومسلم: ١٠٠١]. معنى: «في في»: أي: في قمها.

أما المرأة المسلمة فلتعلم أن السعادة والمودة والرحمة لا تتم إلا حين تكون ذات عفة ودين، تعرف ما لها؛ فلا تتجاوزها ولا تتعداه، تستجيب لزوجها؛ فهو الذي له القوامه عليها، يصونها ويحفظها، وينفق عليها، فتجب طاعته وحفظه في نفسها وماله، تتقن عملها وتقوم به، وتعتني بنفسها وبيتها، فهي زوجة صالحة، وأم شفيقة، راعية في بيت زوجها، مسئولة عن رعيتها، تعترف بجميل زوجها، ولا تنكر الفضل والعشرة الحسنة، فإن النبي ﷺ يحذر من

هذا التنكر، قال رسول الله ﷺ: «أرأيت النار، فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن. قيل: يكفرن بالله؟ قال: لا، يكفرن العشير، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط». [البخاري ٢٩ واللفظ له، وبنحوه مسلم: ٧٩].

وعن ابن أبي أوفى قال: لما قدم معاذ بن جبل من الشام سجد للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ما هذا؟» قال: يا رسول الله، قدمت الشام فوجدتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم، فأردت أن أفعل ذلك بك. قال: «فلا تفعل، فإني لو أمرت شيئاً أن يسجد لشيء، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفسي

بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها. [صحيح الترغيب: ١٩٣٨].

وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت». [صحيح الجامع: ٦٦٠، ٦٦١].

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تؤدي امرأة زوجها في الدنيا، إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذي قاتلك الله، فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا». [صحيح الجامع: ١٩٤٥]. معنى: «يوشك» أي: يقرب ويسرع ويكاد.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان لا تجاوز صلاتهما رعوسهما: عبد أبق من مواليه حتى يرجع إليهم، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع». [صحيح الترغيب: ١٩٤٨]. فهل ترضى مؤمنة عاقلة شريفة حرة عفيفة بذلك؟ وما أكثر اللاتي هذه حالهن، والعياذ بالله.

إن العلاقة بين الزوجين ليست علاقة دنيوية مادية، ولا شهوانية بهيمية، إنها علاقة روحية كريمة، ويقويها: الاجتهاد في الطاعة والعبادة، والحرص عليها، والتواصي بها بين الزوجين.

تاملوا قول النبي ﷺ: «رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته فصلت، فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت، وأيقظت زوجها، فإن أبى نضحت في وجهه الماء». [صحيح الترغيب: ٦٢٥].

إنه بحصول الوثام تتوفر السعادة، ويتهيأ الجو الصالح للتربية، وتنشأ الناشئة في بيت كريم مليء بالمودة عامر بالتفاهم، بين حنان الأمومة وحب الأبوة، بعيد عن صخب المنازعات والاختلاف، وتطاول كل واحد على الآخر، فلا شقاق ولا نزاع، ولا إساءة إلى قريب أو بعيد.

وحيثما تصح هذه العلاقة وتصدق هذه الصلة، فإنها تمتد إلى الحياة الآخرة بعد الممات، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ (٦٩) ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ (٧٠) يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٦٩-٧١].

لكن السؤال الذي يطرح نفسه: هل عمل الزوجان بمنهج الإسلام وتعاليم الدين إذا حصل النزاع؟ وإذا استحکم النزاع واستدام، فقد شرع الإسلام التدخل للإصلاح بتحكيم الحكّمين، ويتأكد ذلك على أهل

الزوجين، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥]، ولكن إذا تعذر الوفاق، وتحولت الحياة إلى جحيم لا يطاق، ولم تعمل أسباب العلاج ووسائل الإصلاح عملها في القلوب، فقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٣٠].

فالطلاق إذا لم يكن لأسباب شرعية، فهو عبث لا يقره الدين، وتخريب لا تعمّر به الحياة، فأين الذين يفكرون في العواقب؟ ما ذنب الأولاد والأطفال؟ وما جريرة الضعفاء والضعيفات، والأبرياء والبريئات؟ فليعلم كل من أقدم على الطلاق أو فكر فيه، أن الطلاق من الأمور العظيمة التي يفرح لها الشيطان، ويبعث من أجلها جنوده، وكفى بذلك تحذيراً منه وتنظيراً.

عن جابر رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ قال: «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياً، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئاً، ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، فيدنيه منه، ويقول: نعم أنت». [مسلم: ٢٨١٣].

ومما يغفل عنه البعض أن المرأة إذا طلقت طلاقاً رجعيّاً، فعليها أن تبقى في بيت الزوج لا تخرج ولا تخرج، بل إن الله جعله بيتاً لها، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١].

فيا أيها الأزواج والزوجات، اتقوا الله في أنفسكم، ويا أيها الزوجات اتقن الله في أزواجكن، ولا تكن إحدان سبباً في استفزاز زوجها، وإثارة غضبه، فمن بحقوق الأزواج والبيوت والأولاد، فالمرأة الموقفة هي التي تكسب زوجها، وتمتص غضبه، وتعرف حقوقه، لا من تشعل النار، وتزيد الطين بلة.

وليثق الله الأزواج، وليصونوا علاقاتهم عن الخلافات والمنازعات إن كانوا يريدون سعادتهم في دنياهم وأخرهم.

﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].
والحمد لله رب العالمين.

عقد بالمركز العام لجماعة أنصار السنة المحمدية
اجتماع لفروع الجماعة بمصر وذلك يوم الأحد الموافق
٢٠١١/٢/٢٧م لمناقشة الأوضاع في أنحاء مصر حيث
أوضح الرئيس العام لممثلي الفروع الموقف الشرعي من
الأحداث الجارية، ودور الفروع في مثل تلك المواقف.
كما عرض فضيلته ما قامت به إدارة المركز العام سواء
من لقاءات، وإصدار بيانات تعريفًا بالموقف الشرعي
للجماعة من تلك الأحداث.

هنا لسنا أصحاب أحزاب ولا تكتلات

وفي كلمته لممثلي الفروع قال الرئيس العام
تعلمون ما حدث لبلدنا من مظاهرات وأحداث وليس
المجال مجال سرد، وإنما هو أمر واقع لم نشارك فيه
ولم ندع إليه، وهذا أمر واضح وأصيل لمنهج أهل
السنة والجماعة، وقد دعونا لهذا الاجتماع لنواجه
الواقع ولنبدأ في العمل الدعوي إلى الله تبارك وتعالى.
وقال الرئيس العام: لا شك أن هذا الأمر كان له
إيجابيات كثيرة فقد صار الباب مفتوحاً للدعوة إلى
الله تعالى، وهناك أيضاً سلبيات من أهمها من يعيرون
على منهج السلف ومواقف بعض العلماء من هذه
الأحداث، وأقول لهؤلاء: هذه نازلة وقد اجتهد فيها
العلماء ولا ينبغي أن يتناول بعضها بعضاً بالتجريح
واللوم وقد تكلم كثير من أهل العلم في هذه المسألة،
والذي أرى أننا الآن ندع ما فات وتواصل بالحق
ونجمع كلمة الأمة تحت راية واحدة ونجتمع جميعاً
لنستقبل المرحلة الجديدة بأهداف واضحة وبروح
جماعية قوية.

وقد أكد فضيلته على أمور يجب أن نتابعها في
المرحلة الراهنة فقال نحن في البداية لسنا أصحاب
أحزاب ولا تكتلات وإنما منهجنا أصيل قائم على
الكتاب والسنة، وقد ظهرت فتاوى متضاربة بعد هذه
الأحداث والذي يجب علينا أن نتناصح ولذلك دعونا
إلى هذه الجلسة.

وقد اجتمعنا مع بعض رموز العمل الإسلامي
وأكدنا على الالتزام بالاعتصام بحبل الله وعلى
التمسك بالمنهج السلفي، فيمكن أن نجلس مع الآخرين
وتحاور في كثير من الأمور لكن الأمر مشروط بصحة
المنهج وموافقته لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله
عليه وسلم.

والمؤتمرات العامة قد لا تؤتي أكلها، وقد يكون
لها بعض الآثار السلبية ولذلك صدر بيان عن
الجماعة عبر موقعها الإلكتروني بينا فيه موقف
الجماعة من الأحداث.



من أخبار الجماعة

اجتماع فروع الجماعة بالمركز العام

تغطية

رئيس التحرير / جمال سعد حاتم
سامح أبو الروس

قرررو الترشيح في المجالس النيابية ليصدعوا بالحق ونحن إنما نريد لهذا البلد صبغة دينية شرعية. ونحن على موقفنا من الحرص على وحدة الصف والالتزام بمنهج أهل السنة وندعو إلى الله ونرشد الشباب، ونسال الله أن يصلح حال أمتنا. وفي كلمته في الجلسة قال الدكتور عبد العظيم بدوي المشرف العام على المجلة ونائب الرئيس العام: إننا نعيش في زمن الفتن فيجب على كل إنسان أن يتثبت ولا يدفعه الحماس ولا الانفعال للخوض في أي أمر بغير حق ولا اتباع للمنهج الصحيح.

وأشار إلى أن الدعاة إلى الله يجب عليهم أن يعرضوا كلامهم على القرآن والسنة بفهم سلف الأمة؛ لأن بعض الناس قد يتكلم في مسائل كبيرة وليس له مستند إلا كلام فلان، ونحن لسنا مقلدين بل نحن متبعون، وفرق كبير بين التقليد والاتباع، والاتباع أن تقول قولاً تعرف دليله، فلا ينبغي لنا أن نتكلم بسهولة في مسائل لو حدثت في عهد الفاروق عمر لجمع لها أهل بدر.

ونوه نائب الرئيس العام إلى أن الكلام في مصير الأمم لا ينبغي أن يؤخذ من الأفراد، وإنما كبار الأئمة وجمهورهم وإجماع السلف إن وجد، وإلا ففي رأي الجمهور قوة وهو خير من رأي الأفراد إن شاء الله.

ودعا للإكثار من الاجتماعات الدورية للعلماء وأئمة الفروع لتقريب الأرواح والإبدان وجمع الفروع على ما يحبه الله ويرضاه.

وفي مشاركته أثناء الجلسة الشيخ/ أسامة سليمان أشار إلى خطورة استخدام الديمقراطية لتحصيل مصلحة شرعية، وأكد على أهمية ضبط الحرية بميزان الشرع لا بميزان الأهواء، كما نوه إلى أن ما حدث كشف النفاق والخداع في مجالات كثيرة في المجتمع.

وختم كلامه بالتنبيه على ضرورة التمسك بالمنهج السلفي الوسطي.

وقال الشيخ/ محمد رزق ساطور مؤكداً على التزام المنهج القويم منهج أهل السنة والجماعة، واحترام القواعد في الحصول على المساجد وإحياء دورها، وأهمية القرب من الشباب وتوجيههم والعمل على غرس المبادئ السليمة في نفوسهم.

في كلمة مدير إدارة الدعوات الشيخ/ علي حشيش طالب بالنظر إلى الإرادة الكونية والإرادة الشرعية، ونبه إلى أهمية احتواء الشباب وتعليمه، ورغب في تكوين رابطة لشباب أهل السنة كما لغيرهم وعدم ترك الشباب للضياع والفساد.

هذا والله نسأل أن يحمي البلاد والعباد ويوفق الجميع لما يحبه ويرضاه. والحمد لله رب العالمين

أكد الرئيس العام على أن الجماعة تسير في إطارين :

في الإطار الأول جمع أهل العلم والتواصل معهم ومناقشتهم وقد نتقدم معاً وبصورة جماعية للمسؤولين في الدولة بمطالبنا في المناهج الإسلامية والإصلاحات المختلفة بلا شذوذ في الآراء وبلا إفراط ولا غلو في المواقف وإنما بوسطية في المنهج. ونحن نطالب بإصلاح عام عبر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الإطار الثاني: الإصلاح من الداخل من خلال إصلاح الفروع إصلاحاً شاملاً في الإدارة وأن نحيي دور المسجد وأن نعمل بروح الفريق.

مطالبة وزارة الأوقاف بعودة مساجد الجماعة وأشار إلى أن الجماعة طالبت وزارة الأوقاف قبل الأحداث وبعدها بعودة المساجد التي أخذت منا فنحن جمعية رسمية مشهورة.

ونوه الرئيس العام إلى خطر الخروج على الأمة وعلى أهمية الحذر من المساعدة على الانفلات، وأشار إلى أن موقف الجماعة واضح بضرورة الألفة وعودة التماسك المجتمعي والترابط بين الشعب والشرطة، والحرص على الالتزام بالعمل وترك المطالبات الفئوية. وقال بأن الجمعية لا تسعى إلى سلطة ولا تعمل بالسياسة، وإن كان يهتمها الإصلاح في جميع مجالات الحياة.

وأشار إلى ضرورة الصبر والمصابرة وسلوك الطرق السليمة في رد المساجد عبر مخاطبة وزارة الأوقاف بالأوراق السليمة وإن رفضت تقوم برفع قضية أمام مجلس الدولة، ولابد أن يكون الهدف الأسمى إحياء دور المساجد، وحلق العلم، والأسابيع الثقافية على أن نقدم للناس الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة.


وطلب الرئيس العام من القائمين على الفروع إعادة تفعيل معاهد إعداد الدعاة بصبر وتؤدة مع الالتزام بالمناهج الموضوعية التي تخرج معلماً وداعية جيداً، وإحياء حلقات تعليم القرآن الكريم حفظاً وتلاوة ونبه إلى أهمية تحسين العلاقة مع أفراد المجتمع بكافة فئاتهم وأطيافهم من مثقفين وحرفيين وعمال وطلاب وغيرهم.

وأشار إلى أهمية إعداد الكوادر الدعوية كصف ثانٍ من الشباب القادر على حمل المسؤولية بأمانة وقوة على منهج أهل السنة مع أهمية البذل والعطاء في سبيل الله وأن نكون على أخلاق الفضلاء عندما نتعامل مع الآخرين وأن ندعوهم بالحكمة والموعظة الحسنة.


أنصار السنة لن تكون حزياً !!

وختم الرئيس العام كلمته بأن موقف الجماعة من الانتخابات القادمة واضح، فنحن لن نكون حزياً ولا تجمعاً ولا ينبغي للدعاة الفضلاء أن يدخلوا هذا المعترك، ولكن الجماعة قد تؤيد الفضلاء الانقياء إن

التوحيد



مجلة
مجلة
مجلة



مجلة
مجلة
مجلة

مجلة
مجلة
مجلة



مجلة
مجلة
مجلة

- تعلن مجلة التوحيد عن وجود مجلدات التوحيد للبيع وقد تقرر أن يكون: سعر المجلد لأي سنة داخل مصر للأفراد والهيئات والمؤسسات ودور النشر ٢٥ جنيهاً مصرياً، وفروع أنصار السنة ٢٢ جنيهاً مصرياً.
- ويتم البيع للأفراد خارج مصر بسعر ١٥ دولاراً أمريكياً. والهيئات والمؤسسات ودور النشر ١٠ دولارات أمريكية.
- لأول مرة نقدم للقارئ كرتونة كاملة تحتوي على ٢٩ مجلداً من مجلة التوحيد عن ٢٩ سنة كاملة.
- ٧٢٥ جنيهاً للكرتونة للأفراد والهيئات والمؤسسات داخل مصر. ٢٦٠ دولاراً شاملة سعر الشحن لمن يطلبها خارج مصر.



نحن
بانتظاركم

جماعة أنصار السنة المحمدية


تأسست عام ١٣٤٥ هـ - ١٩٢٦ م

ومن أهدافها:


١- الدعوة إلى التوحيد الخالص المطهر من جميع الشوائب.
وإلى حب الله تعالى حباً صحيحاً صادقاً يتمثل في طاعته
وتقواه، وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حباً صحيحاً
صادقاً يتمثل في الاقتداء به واتخاذ أسوة حسنة.



٢- الدعوة إلى أخذ الدين من نبعه الصافيين : القرآن
والسنة الصحيحة، ومجانبة البدع والخرافات ومحدثات
الأمور.



٣- الدعوة إلى ربط الدنيا بالدين بأوثق رباط: عقيدة
وعملاً وخلقاً.



٤- الدعوة إلى إقامة المجتمع المسلم، والحكم بما أنزل الله ،
فكل مشروع غيره - في أي شأن من شؤون الحياة - معتد عليه
سبحانه، منازع إياه في حقوقه.

مقالة
التوجيه

لا تفلح منها مكتبة - ويحتاج إليها كل بيت

مقالة
التوجيه